جامـــعة الجـــزائــر3
قســم علــوم الإعــلام و الاتــصــال

تأثير الأنترنت على الحريات الفردية و العامة
- الحق في الاتصال نموذجا-

رسالـــة لنيـل شهـــادة ماجستيـــر في عـــلوم الإعــلام و الاتصـــال

تـــخصص: مجـتـمـع المـعـلـومـات

إعداد الطالبة:
حيـاة حميــدي

إشراف الأستاذ:
د/علـــي قسايـسيــة

السنــة الجــامعيــة: 2012-2013

بســـــم الله الرحمـــــــن الرحيـــــــــــــم

" سنقرئك فلا تنسى"

سورة الأعلى،الآية:6

شكـ ـر

أحمد الله العليم الحكيم و أشكره على نعمه علي، وأطلب رضاه عني في عملي و أعمالي

أشكر أستاذي المؤطر "علي قسايسية" الذي قبل الإشراف علي وتأطير الدراسة، ووجهني و شجعني وصبر على تأخري، فشكر خاص لك أستاذ.

أشكر كل الأساتذة من الجامعات الجزائرية والعربية والأجنبية الذين لم يبخلوا علي بنصائحهم ومساعدا م المعرفية.

وإلى كل من ساهم من بعيد أو قريب في إنجاح هذا العمل.

الإهداء

إلى الوالدين حفظهما الله وأطال عمرهما ورحمهما كما ربياني صغيرة

أهدي لهم كل حرف وكل فاصلة اعترافا وشكرا وحبا على سندهما لي

وصبرهما علي ودعوا ـما لي

إلى كل أخواتي وإخوتي و أولادهم، وكل الأصدقاء والصديقات الذين

دعموني

إلى زملائي قسم الماجستير دفعة 2010 ،وزملائي في المدرسة العليا

للقضاء دفعة 2014

وكل الزملاء المحامين

إلى أستاذي المحامي بن مجاجي عمر وابنته المحامية الأستاذة كريمة

إلى من أحبني

وكل من يحبني

حياة حميدي

ملخص

تناقش الدراسة مدى تأثير الانترنت على الحريات الفردية والعامة من خلال الحق في الاتصال، تبدأ الدراسة بالحريات الفردية والعامة، نشأتها،مصدرها الفلسفي والقانوني عبر مختلف المراحل الزمانية والمكانية، وصولا إلى مكانتها وأهميتها في مجتمع المعلومات، ثم نستعرض الحق في الاتصال بجانبيه الفردي والجماعي، وعرض الجدل القائم بين الباحثين والعلماء في تعريفه وتداخله مع مفاهيم أخرى، وعرض سنده القانوني قبل وبعد ظهور مجتمع المعلومات وظهور الانترنت، وتهدف الدراسة إلى كشف مدى تأثير الانترنت الوسيلة الاتصالية الكونية على كل الجوانب الاتصالية (السياسية، الاقتصادية، الثقافية والإعلامية) ومعرفة ما يترتب عن ممارسة الأفراد والمجتمع لحقهم في الاتصال عبر الانترنت مراعين في ذلك التوزيع الديموغرافي لسكان العالم، تطور استخدام واختراق الشبكة خلال السنوات الأخيرة...

كشفت الدراسة على نتائج ومفارقات هامة جديرة بالملاحظة والاعتبار، وأكدت على ضرورة الاهتمام الدولي بالحق في الاتصال والحريات الأساسية للإنسان في ظل ثورة الانترنت.

الكلمات الدالة

الحرية، الحريات الفردية، الحريات العامة، الحق في الاتصال، الحق في الاعلام، الانترنت، الديمقراطية الالكترونية، الاعلام الالكتروني.

Résumé

L'étude débat de l'influence de l'Internet sur les libertés individuelles et publiques à travers le droit à la communication. Commençant par les libertés individuelles et publiques : leurs origines philosophiques et légitimes au fil des différentes époques, arrivant à leurs places et leurs importances dans la société de l'information.

Présentant par la suite, le droit à la communication dans son caractère : individuel et collectif, et exposant la polémique entre chercheurs et scientifiques sur sa définition, par vue aussi son acte légitime avant et après l'apparition de la société de l'information et l'Internet.

L'étude vise à révéler l'influence de cette dernière (internet= moyen de communication global) sur tous les domaines : politique, économique, culturel et information… pour savoir ce qui se résulte de l'exercice des individus et de la société de leurs droit à la communication, prenant en considération la répartition démographique des habitants dans le monde, et le progrès d'utilisation de l'internet pendants ces dernières années …

En final l'étude a révélé des résultats et des différences importantes à citer, insistée sur la nécessité universelle de s'occuper du droit à la communication y comprit les libertés fondamentales de l'homme.

Les mots clés

La liberté- les libertés individuelles- les libertés publiques- le droit à la communication-le droit à l'information- l'internet- la démocratie électronique- l'information électronique.

خطة الدراسة

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المنـهجي

إشكالية الدراسة

المنهج المتبع و أدواته

أسباب اختيار الموضوع

أهداف الدراسة و أهميتها

الدراسات السابقة

الفصل الثاني: الإطار النظري ـ مدخل إلى الحريات الفردية والعامة ـ

المبحث الأول: مفاهيم بين الحريات وحقوق الانسان

المبحث الثاني: الإطار القانوني للحريات الفردية والعامة

المبحث الثالث: واقع الحريات في مجتمع المعلومات

الفصل الثالث: الحق في الاتصال

المبحث الأول: الحق في الاعلام والحق في الاتصال

المبحث الثاني: الإطار القانوني للحق في الاتصال

المبحث الثالث: تطور حق الاتصال في ظل ا تمعات الافتراضية

مقـــــدمـــــة

يؤكد معظم الباحثين وعلماء الاتصال فكرة أن مؤشرات القرية الكونية التي أشار إليها ماكلوهان قد اكتملت، هذه القرية التي تعطي لكل فرد الفرصة لكي يسمع ويستمع إليه، أن يعلم وأن يعلم عنه من خلال شبكة اتصال دولية يمكن الوصول إليها بواسطة الجميع(1)؛ فعصر اليوم هو عصر وفرة الوسائل الاتصالية، ذو البيئة الاتصالية العالمية التي تسمح لأي فرد الاتصال بالآخر، وفي أي وقت ومكان يريده، وبالشكل الذي يريده حسب تفضيلاته الشخصية (*)، وبالانتشار المذهل للانترنت الوسيلة الاتصالية الاجتماعية الثقافية البيداغوجية والترفيهية، ذات القدرة السريعة عن كل التكنولوجيات، فقد أجمع الباحثين على تغير التوازن بين الحاجات الاجتماعية واحترام الحريات والحقوق الأساسية للإنسان، فهي لا توفر فقط وصول الجميع إلى قسط من الحرية، بل تشجع أيضا المفهوم الأساسي للحريات الأساسية على غرار حرية الرأي والتفكير وحق الحصول على المعلومات وتعززها في الواقع... فلا ينكر أحد قدرة الانترنت في تمكين الملايين من البشر من الاتصال دون التقيد بحدود الزمان والمكان، وفتحت مجالا جديدا وثقافة جديدة وطريقة جديدة في الاتصال، أعطت أول مرة في تاريخ البشرية الفرصة لكل فرد في البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع وتلقيها وإذاعتها بصرف النظر عن الحدود الجغرافية،فهي فضاء عالمي عمومي مفتوح في متناول الجميع، وأداة من أدوات التغير الاجتماعي، والتنمية، ومساحة للتعبير عن الاختلاف والإبداع...

ولأن أي وسيلة تخترع إلا وتحدث جدلا بين العلماء والباحثين، خاصة إذا ما احتوت على خطورة تهدد مصلحة البشرية، فإنهم دائما ينقسمون بين مؤيد ومعارض، ففي حين يعتبر البعض أن الانترنت تهدد الحريات الأساسية للإنسان خاصة الحرية الشخصية والحق في الخصوصية، فإن الكثير منهم يبشر بتطور هذه الحريات في

---

(1) Mowlana.H, “Toward a Nwico for the twenty first century”, journal of international affairs. Summer 1993.47. nol. Bb59.72. p31

(*) Arvidson.C.*Newspapers Futur Personalized or buffet* http//:www.freedomforum .org/news/ 2009/11/25.asp visité le 25/11/2010

كنف الانترنت،وأننا نعيش عصرا جديدا ونظاما إعلاميا جديدا، أوصلنا إلى ا تمع الذي حلم به الكثير من الباحثين على غرار الألمانيين "جورجن هيبرماس"؛ "كارل أوتوا أبل"، الباحثين الذين أطلقوا عليه اسم مجتمع الاتصال غير المحدود **Communication Society.Unlimited** [1]

وعصر أطلق عليه "سوسمان" عصر النظم المتكاملة للشبكات **ISDN Integreated Systems of Digital Networks** والذي يعني تجميع أنظمة متعددة لشبكات المعلومات على الأقمار الصناعية في شبكة الشبكات **Network of Networks** التي ستزيد من تدفق الأنباء والمعلومات عبر العالم وسيتم ربط الأخبار بالمعلومات العلمية والسياسية والاقتصادية والمالية والتعليمية والتسلية بالإضافة الى الاتصالات الشخصية، فهذه الشبكات يمكن الوصول إليها من أي مكان في العالم، كل هذا النظام سوف يوفر عملية مستمرة ومتطورة تؤدي الى إنشاء نظام عالمي جديد للمعلومات والاتصال[2]. وتشاركه مدرسة شيكاغو لبحوث الاتصال التي قامت ببحوث وتقارير تؤكد فيها على أن تكنولوجيا الاتصال هي الطريق لتحسين السياسات والثقافة وتوسيع نطاق الديمقراطية[3] ؛ ووصفتها **Tore Wenton** [4]"الانترنت اليوتوبيا التكنولوجية الأمريكية، وأ ا الأمل الأخير للديمقراطية التي ستخلق أثينا بدون عبيد **Athens withont slaves** وديمقراطية مباشرة **direct democracy** تكون فضاءا عاما حرا من أي تدخل سواء حكومي أو تجاري..."

في حين يؤكد كل من كابلر وماي بأن وسائل الاتصال الجديدة ستؤدي الى بناء نماذج جديدة للاتصال وأننا ندخل في عصر الوسائل الاتصالية التي تتميز بالاندماج **Convergence** بمعنى زوال الحدود التقليدية بين أنواع

---

(1) Ibid

(2) Sussman. R. Leonard, Power, The press and technology of freedom, (USA; freedom house, 1989), p.362

(3) سليمان صالح، ثورة الاتصال و حرية الاعلام، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، المطابع المركزية، عمان الأردن،2007، ص53

(4) مجلة الاعلام الجديدة ، (دور الانترنت في تكوين الرأي العام)،بقلم عمر الكندي، العدد 123،ص5، 2007/01/16،[انترنت] (تاريخ الزيارة:2010/01/12)

التكنولوجيا الاتصالية بالإضافة الى التفاعلية **interactivity** وهذا يشير الى الاتصال في اتجاهين **two way communication** حيث أن الفرد يتعامل مع كميات اكبر من المعلومات تتحرك في اتجاهين.... وتصبح تفاعلية أكثر في الوسائط المتعددة وتظهر الكثير من المؤسسات الإخبارية الأكثر تخصصية مما يؤدي الى ظهور كميات اكبر من المعلومات ونوعية أفضل موجهة الى جمهور اصغر والذي ستخلق فيه بيئة جديدة للأخلاقيات الصحيحة وكنتيجة لاستخدام الأفراد لهذه الوسائل يكونون قد ساهموا في صياغة التحول الاتصالي**...**[1]

فإذا كانت الحريات الأساسية – فردية و جماعية - من الحقوق الطبيعية للأفراد منذ وجود البشرية، وكان الحق في الاتصال نوع من هذه الحريات، فإن ثورة الاتصال والانترنت قد أثرت بالضرورة عليها، وخلقت الكثير من التحديات القانونية والأخلاقية لوسائل الاعلام في قضايا الحقوق والحريات كالحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية والمحتوى وحقوق المؤلف وحريات التعبير والرأي ...وفتحت فضاءا جدليا أوسع حول مدى تأثيرها على الحريات الاتصالية والإعلامية الأساسية للإنسان، فكل وسيلة كانت تخترع إلا وثار حولها جدل ومناقشات، لتقييم أضرارها من منافعها في تقدم البشرية.

وإن كانت ثورة الاتصال والانترنت أسرع من قدرة الباحثين على دراسة آثارها السياسية والاقتصادية والاجتماعية... وأسرع على تشكيل رؤية شاملة لهذه الثورة، أو على وضع أساس نظري تقوم عليه النظم الجديدة لتستوعب معطيات ثورة الاتصال، وتحولها إلى أداة لتحقيق ديمقراطية الاتصال ومن ثم تحقيق الحق في الاتصال...

---

(1) سليمان صالح، مرجع سبق ذكره، ص35

الفصل الأول: الإطار المنـهجي

إشكالية الدراسة

المنهج المتبع و أدواته

أسباب اختيار الموضوع

أهداف الدراسة و أهميتها

الدراسات السابقة

إشكالية الدراسة

مكنت الانترنت الملايين من البشر من الاتصال دون التقيد بحدود الزمان والمكان، واعتبرت مجالا جديدا وثقافة جديدة وطريقة جديدة في الاتصال،وأعطت أول مرة في تاريخ البشرية الفرصة لكل فرد في البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع، وتلقيها وإذاعتها بصرف النظر عن الحدود الجغرافية كما نصت عليها المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948 ؛وبالتالي عززت الحق في الاتصال، هذا الأخير لا يضمن استمرار الحياة فحسب ولكنه يدفع النشاط الاجتماعي للتعبير عن الحضارات وينتقل بالأفراد والشعوب من التعبير الغريزي إلى الابتكار، ويخلق اتفاقا واختلافا بين الأفكار ويؤكد شعور الشعوب بأ ا تعيش مع بعضها البعض من خلال تبادل الرسائل وترجمة الفكر إلى عمل، فالاتصال مهم في حياة الفرد والشعوب وبه تنتشر الأفكار العظيمة وتتوطد العلاقات بين السلطات والسكان وتعمل على الاستقرار الاجتماعي.

وبالرغم من أن الحق في هذا الاتصال ليس له تعريف محدد بين علماء التكنولوجيا والباحثين* إلا أن المادة 19 من الإعلان المذكور اعتبرت مرجعا قانونيا وفقهيا لاستنباط تعاريفه، وحتى في ظل مجتمع المعلومات والمعرفة التي توجد فيها تعاريف لأصغر الأشياء، إلا أن مفهوم الحق في الاتصال بقي مفتوحا للاجتهاد والدراسة، وعليه تناولناه في هذه الدراسة طارحين الإشكالية التالية:

كيف أثرت الانترنت على الحريات الفردية و العامة من خلال الحق في الاتصال؟

للإجابة على هذه الإشكالية طرحنا التساؤلات التالية:

- ما هي الحريات الفردية والعامة، على أي أساس تم هذا التقسيم ؟ وما هي مكانتها في ظل مجتمع المعلومات؟

* الحق في الاتصال يقابله في اللغة الفرنسية le droit à la communication الذي يعني حق الأفراد و ا تمعات في التواصل لفظيا وغير لفظيا، رمزيا وكتابيا، سمعيا وبصريا وبكل الإشارات و العبارات وليس نفسه Le droit de le communication الذي يفيد إلى تقنين هذا الحق حول هذا انظر:
Emmanuel Derieux, le droit à la communication, Dalloz, Paris, 2006

- ماذا يقصد بالحق في الاتصال؟و لماذا يقع الخلط بينه وباقي الحقوق الإعلامية الأخرى؟ وهل تعتبر المادة 19 الشريعة القانونية الوحيدة لهذا الحق؟

- هل الحق في الاتصال هو نفسه الحق في الانترنت؟ وكيف جسدت هذه الأخيرة الحق في الاتصال؟

للإجابة على إشكالية الدراسة قسمنا الموضوع على ثلاث محاور رئيسية، تناولنا في الفصل الأول الحريات الفردية والعامة، انطلقنا بتحديد مفهوم الحرية وتعريف الحريات الفردية والعامة ، ثم بنشأ ا من خلال التعرض لمختلف المراحل والشرائع التي كونت الإطار القانوني الذي يحميها، وصولا إلى مرحلة مجتمع المعلومات ومكانتها الدولية؛ أما الفصل الثاني خصصناه لموضوع الحق في الاتصال، بينا تعاريف الاتصال وأهميته الفردية والجماعية وعرضنا مختلف التعاريف حول الحق في الاتصال، محاولين تحديد تعريف متفق على هذا الحق، وبوضع تعاريف للحريات والحقوق المتداخلة مع حق الاتصال لتوضيح الفرق بينه وبين هذه الحريات والحقوق، حتى لا يقع خلط في المفاهيم، وختمنا الفصل بحق الاتصال في ثورة الانترنت، دون أن نعرف هذه الأخيرة، فقد تجاوزنا مرحلة تعريف الانترنت ونشأ ا وخدما ا التي لا يوجد إشكال حولها، وبينا علاقة هذه الأخيرة في فتح فرص التواصل بين الأفراد وا تمعات، وخلق بيئة اتصالية جديدة، وعرضنا مختلف التقارير والإحصائيات الدولية لاستخدام الانترنت للاتصال والتواصل وتوزيعها الجغرافي وتطور الاتصال عبر الشبكات الاجتماعية؛ وفي الفصل التطبيقي تعرضنا إلى التطبيقات السياسية ، الاقتصادية ، الثقافية والإعلامية لنبين مختلف جوانب الممارسات الاتصالية التي أثرت عليها الانترنت.

المنهج المتبع و أدواته

تندرج هذه الدراسة ضمن البحوث الوصفية التحليلية، التي تم في الأساس بشرح وتوضيح الأحداث والمواقف المختلفة المعبرة عن ظاهرة أو مجموعة ظواهر مهمة، ومحاولة تحليل الواقع الذي تدور عليه تلك الأحداث والوقائع، لهذا اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الأكثر ملائمة لموضوع محل الدراسة،والمنهج التاريخي في بداية البحث وتحديدا في الإطار النظري، الذي استدللنا به على مفاهيم الحريات عبر فترات تاريخية متفاوتة من تاريخ البشرية، مع التوقف عند تقسيما ا التقليدية و الحديثة عند بعض الفقهاء،ومختلف التشريعات التي تحميها وتضمن مشروعيتها وحمايتها القانونية الدولية، وصولا إلى فترة مجتمع المعلومات، تحديدا ظهور - الأنترنت، ميزا ا، خدما ا،...لمعرفة درجة تأثير الأنترنت كوسيلة اتصالية تفاعلية وفورية على الحق في الاتصال.

يعرف المنهج التاريخي أنه: :" الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية في فحصها و نقدها و تحليلها والتأكد من صحتها وفي عرضها وترتيبها وتفسيرها واستخلاص التعميمات والنتائج العامة التي تساعده على فهم ظواهر و أحداث الماضي و تفسير الأحداث و المشاكل الجارية"(1)

وهو:" الطريقة لدراسة نشأة الظاهرة في الماضي، وتطورها في الحاضر، للكشف عن القوانين العامة التي تحكمها، و التنبؤ بمسارها في المستقبل" (2)

يعرفه أيضا الأستاذ "عبيدات ذوقان" أنه:" *هو المنهج الذي يقوم على جمع المعلومات والبيانات* عن الظاهرة، قصد التعرف على وضعها الحالي و جوانب قو ا و ضعفها بغرض الوصول إلى استنتاجات جديدة، إما لتصحيح هذا الواقع أو تحديثه أو استكماله وتطويره".(3)

أما المنهج الوصفي فيعرف أنه:"الطريقة العلمية المنظمة التي يعتمدها الباحث في دراسته لظاهرة اجتماعية أو سياسية معينة وفق خطوات بحث معينة يتم بواسطتها تجميع البيانات و المعلومات الضرورية بشأن تلك الظاهرة، و تنظيمها و تحليلها من أجل الوصول إلى أسبا ا و مسببا ا و العوامل التي تتحكم فيها، و بالتالي استخلاص نتائج يمكن تعميمها مستقبلا".(4)

---

(1) بلقاسم سلاطنية و حسان الجيلاني، منهجية العلوم الاجتماعية، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع، عين مليانة، الجزائر،2004، ص.43

(2) نفس المرجع، ص.44

(3) عبيدات ذوقان وآخرون، البحث العلمي، مفهومه و أدواته و أسلوبه،دار الصباح،2006، الجزائر، ص. 173

(4) عبد الناصر جندلي، تقنيات و مناهج البحث في العلوم السياسية و الاجتماعية، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص. 201

كما يعرفه الباحث رشيد زرواتي أنه: "المنهج الذي يقوم فيه الباحث بوصف الظاهرة كما هي في الواقع وصفا دقيقا كما وكيفا"[(1)]، تستفيد الدراسة من العديد من المقاربات approches ولكن نظرا لصعوبة الموضوع تم الاقتصار في هذه المرحلة البحثية من الدراسة على تصنيف الآراء المختلفة للأكاديميين والأساتذة والصحفيين الغربيين، والتي جاءت في مصادر موثوق عن طريق الكتب والدراسات العلمية المنشورة على الانترنيت (PDF, Blogs...)

وتحليل هذه الآراء والمعطيات ضمن أشكال بيانية باستخدام الأدوات الإحصائية المعروفة، خاصة في نسب ارتفاع وتطور الحق في الاتصال عبر الانترنيت في المبحث الثالث من الفصل الثاني، وفي تطبيقات الانترنيت على الحق في الاتصال المعروض في الفصل التطبيقي.

---

(1) رشيد زرواتي، مناهج و أدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية،ط1، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2007؛ ص.86.

أسباب اختيار الموضوع

وقع اختيارنا حول الموضوع لأسباب ذاتية و موضوعية، نمثلها في:

أ- الأسباب الذاتية: تتمثل الأسباب الذاتية في اختيارنا للموضوع

- ميولي الشخصي لكل من التكنولوجيات الحديثة و للحقوق لأنني طالبة في كلا التخصصين وهذا ما يحفزني للتمكن أكثر من الموضوع، و التخصص فيه مستقبلا إن شاء الله.

- درست وحدة الحريات، ولكو ا مجالا واسعا وغنيا من الجانب المعرفي، انجذبت إليها، وزادتني فضولا في معرفة واقع هذا ا ال في بلادي.

ب- الأسباب الموضوعية:

- بحكم أن ميدان التكنولوجيا يدخل في إطار تخصصنا: "*مجتمع المعلومات*" قمنا باختيار موضوع بحث في التخصص، حتى نتعمق أكثر فيه، ونزود الطالب والمكتبة الجامعية خاصة الإعلامية بمرجع علمي جديد.

- لكون الحريات، والحق في الاتصال في ظل الأنترنت، من المواضيع التي لم تحظى إلى حد الآن بالدراسة الكافية- خاصة العربية- و لا يزال النقاش فيها والبحث واسعا لكثير من الأبحاث والدراسات.

- وكما أسلفنا الذكر في أهمية الدراسة، فقد ظهر نمط جديد من البحوث- البحوث المعلوماتية الاجتماعية- وعليه التماشي مع المنهجيات الحديثة في البحث، بمعالجة ومناقشة جانب من جوانب تأثير تكنولوجيا الاتصال-الأنترنت- على حق من حقوق الانسان وحرياته-الحق في الاتصال-.

- قلة وندرة الدراسات خاصة العليا حول الحق في الاتصال،وتحديدا على مستوى جامعة الجزائر.

أهداف الدراسة وأهميتها

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق أهداف علمية وعملية يمكن جملها فيما يلي:

1- إبراز مكانة واحترام الحريات الفردية والعامة، والحاجة الماسة لحمايتها وردع كل الانتهاكات والاعتداءات ضد أصحا ا.

2- إعطاء صورة عامة عن الحريات الفردية والعامة ومختلف التشريعات التي تنظمها، قبل وبعد ظهور الأنترنت وتبيان حق المعتدى في الدفاع عن حقوقه فيها.

3- إظهار واقع الحق في الاتصال، ومدى تجسيده في ظل ثورة الأنترنت.

4- إظهار مختلف مظاهر الحق في الاتصال في ظل ا تمع الالكتروني.

تكمن أهمية الدراسة في طبيعة الظاهرة التي سنتناولها، فالحريات سواء كانت فردية أو عامة فهي من الامتيازات اللصيقة بأي إنسان، محمية منذ الأزل دستوريا محليا ودوليا من أي انتهاك أو خرق أو اعتداء يهدد وجودها واستقرارها، وفي ظل العولمة اللامكانية ومع تطور شبكة الأنترنت وما تتميز به من تفاعلية وحرية التعبير، تغيرت حدود هذه الحريات، مما أضحى واجبا علينا فهم ومعرفة التأثيرات التي أحدثتها على الحق في الاتصال، من خلال التشريعات الدولية قبل و بعد ظهور الأنترنت.

كما تبرز أهميتها في عدم وجود دراسات سابقة حول الموضوع خاصة على مستوى المعهد –كلية الإعلام والاتصال-،و كذا على مستوى كلية الحقوق، إذ لا توجد دراسة حول الموضوع مما يعطيه أهمية كبيرة في شرح وتحليل الظاهرة، ومحاولة الوصول إلى نتائج علمية دقيقة تساعد الطلبة في دراسا م المستقبلية وتفتح بابا أوسع لمزيد من الأبحاث، وتصبح دراستنا مرجع علمي يعتمد عليه.

ويمكن إدراج هذه الدراسة ضمن ا ال المعرفي الجديد نسبيا المعروف بالبحوث المعلوماتية الاجتماعية التي تتناول تأثير وتطبيق واستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وانعكاسا ا على الوسيلة والمرسل والرسالة، وعلى النسق الاجتماعي والتغيرات الناتجة عن تطبيقها واستعمالها.

الدراسات السابقة

الدراسات المحلية

إن الدراسات الإعلامية خاصة العليا حول الحق في الاتصال تكاد تكون منعدمة، فجامعة الجزائر تفتقر لدراسة حول الموضوع، وقبل شروعنا في هذه الدراسة كانت غير موجودة تماما وهذا ما تأكدنا منه على مستوى مركز البحث في الاعلام العلمي والتقني" CERIST "

وعلى مستوى مكتبات جامعات الجزائر بما فيها: مكتبة الكلية، المكتبة المركزية، المكتبة الوطنية... ، إلا أن ذلك لا ينفي تناول بعض البحوث في ثناياها على جزء من موضوع الحق في الاتصال.

إن طبيعة موضوع الدراسة يتداخل مع عدة مجالات، فإذا كان الحق في الاتصال يندرج في البحوث الإعلامية، فإنّ الحريات ترتبط بالعلوم القانونية والسياسية، وتدخل الأنترنت في دراسات علوم الإعلام والاتصال، علم المكتبات والتكنولوجيا واقتصاد المعرفة...

وبما أن موضوع بحثنا يرتكز على المحاور الثلاث: (الحريات، الحق في الاتصال، الأنترنت) اعتمدنا على الدراسات التي تناولت ولو جانب من المحاور الثلاث، التي تساعدنا كمرجع في الدراسة ومنهجية في البحث، الدراسات الوطنية، والعربية والأجنبية حول جانب من جانب دراستنا.

فيما يخص محور الحريات وجدنا ثلاث دراسات عليا حول الموضوع لكن من جانب الفقه القانوني فقط، واعتمدنا عليها في الدراسة كمراجع فقهية حول الإطار القانوني للحريات، نعرضها دون أن نستعرض نتائجها لأ ا لا تخدم موضوع الدراسة، وهي كالآتي:

1- دراسة"تمدرتازا أعمر"؛ *الحريات العامة و المعايير القانونية*، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام- فرع القانون الدستوري- تحت إشراف:الدكتورة الغوتي سعاد،جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2001- 2002.

طارحا إشكالية دراسته حول: *ماهو النص الذي يعلن وينظم الحريات العامة؟ وما هو المستوى الذي يجب أن تحتله في السلم الهرمي للقواعد القانونية؟ وكيف يتم توزيع الصلاحيات في مجال الحريات العامة بين السلطتين التشريعية و التنفيذية أثناء الظروف العادية و الاستثنائية؟*

2- دراسة" أحمد سسحنين": الحريات العامة في ظل الظروف الاستثنائية في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع: القانون الدستوري،كلية الحقوق، جامعة الجزائر- 2004-2005.

وكانت إشكالية دراسته حول: الظروف الاستثنائية وآثارها على الحريات العامة و الآليات اللازمة لحمايتها ؛

مستخدما المنهج التاريخي،المنهج المقارن بين مختلف النصوص التي اعتمدت عليها ذات الصلة بموضوع البحث محل الدراسة ،المنهج التحليلي والنقدي.

3- رسالة "نسيغة فيصل" *الضبط الإداري وأثره على الحريات العامة*، رسالة لنيل شهادة الماجستير،فرع القانون العام، قسم الحقوق، كلية العلوم السياسية والحقوق،جامعة: محمد خيضر،2004-2005.

تمحورت إشكالية البحث حول: ما مدى قدرة سلطات الضبط الإداري على تحقيق الموازنة بين تحقيق النظام العام والمحافظة على الحريات العامة ؟.

مستعينة بالمناهج الآتية:

- المنهج التاريخي من خلال الوقوف على التطور التاريخي كلما دعت الضرورة لذلك للضبط الإداري وعناصره من أجل تدعيم البحث وإثرائه بجميع الأفكار السابقة والحالية.

- المنهج المقارن نظرا لما لهذا الأخير من أهمية في إثراء البحث من خلال مستويات المقارنة التالية:

* إجراء المقارنة بين أحكام مجلس الدولة الفرنسي والجزائري للوقوف على مواطن التداخل والاختلاف والاتفاق بين كل منهما على اعتبار أن أصل القانون الإداري بصورة عامة يرجع إلى القضاء الإداري الفرنسي.

* المقارنة بين التشريعات الجزائرية والفرنسية التي تناولت موضوع الضبط الإداري والحريات العامة خاصة في ظل الظروف الاستثنائية نظرا لما لهذه الأخيرة من خطورة على جميع الدول وفي جميع الأصعدة.

- المنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف النصوص القانونية والآراء والأفكار الفقهية والأحكام القضائية التي جاءت في مجال الضبط الإداري والحريات العامة ومحاولة تسليط الضوء عليها مع إبداء بعض الملاحظات والتعليقات كلما دعت الضرورة، وإزالة الغموض الذي قد يكتنفها.

الدراسات باللغة العربية

1- قام الأستاذ *مبدر اللويس* عام 1985، بدراسة تحت عنوان: *أثر التطور التكنولوجي على الحريات العامة، جامعة الإسكندرية* - مصر-

وهي من أقرب الدراسات لموضوع البحث،فهي تدخل ضمن البحوث الإعلامية الحديثة- البحوث المعلوماتية الاجتماعية - ولكن بوجهة سلبية، إذ عمد على توضيح تهديد التطور التكنولوجي لحريات الأفراد خاصة الشخصية منها، وبدأ بعرض مفاهيم حول الحريات وأهميتها في الحياة الفردية والبشرية، ثم تطرق إلى مختلف الوسائل السمعية البصرية والصوتية (الحاسوب،التلفزيون، الهاتف،....) وتطورها التكنولوجي، مع الإشهاد بأحداث وقضايا من الواقع ومن المحاكم الدولية(*)، والمعالجة القانونية لها ضمن القوانين الداخلية والدولية.(**)

طارحا الإشكال الآتي: كيف لعب التطور التكنولوجي في مجال الأجهزة الاتصالية دورا في تهديد الحرية الشخصية للإنسان؟

انطلق من أن الاعتداء على الحرية الشخصية لا يتم فقط بتجميع المعلومات والبيانات من أحد الأفراد فقط، ولكن كذلك بسوء استخدامها سواء تم الحصول عليها علنا أو خلسة أو بشيء لم يتوقعه أو يرغبه صاحب الشأن.

قسم دراسته إلى ثلاث أبواب:

الباب الأول: أثر استراق السمع بالوسائل العلمية الحديثة على الحرية الشخصية.

الباب الثاني: أثر أجهزة التصوير الحديثة في تهديد الحرية الشخصية.

الباب الثالث: أثر الحاسب الالكتروني على الحرية الشخصية.

تناول في كل من فصول الدراسة جزء من الحق في الاتصال وحمايته القانونية، وقصد الاتصال الخطي: المراسلات والمكتوبات... والسمعي:الهاتف،الإذاعة، والبصري: التلفزيون والحاسوب...

(*) انظر ص23 قضية التصنت الشهيرة ووترجيت.

(**) انظر مثلا الحرية الفردية و الإقلاق أو الإزعاج بالاتصالات التلفونية ومعالجتها القانونية في القانون المقارن السويدي ، الانكليزي و الفرنسي، وفي الولايات المتحدة، والمصري. ص12-14.

والجزء الذي يدخل ضمن دراستنا، يشمل القسم الثاني المعنون ب: التطور التكنولوجي في مجال التفتيش والفحص والتحقيق وأثره على الحريات الشخصية والضمانات المقررة لها، والمقسم إلى فصلين، خاصة الأول منه الذي تناول "أثر الرقابة الالكترونية عل الحرية" وقسمه إلى أربعة مباحث:

المبحث الأول: أثر المراقبة الالكترونية على حرية الحديث.

المبحث الثاني: أثر التصنت على حرية الاجتماع.

المبحث الثالث: الحرية الفردية و الإقلاق أو الإزعاج بالاتصالات التليفونية

المبحث الرابع: التصنت على الأفراد أثناء ممارسة المهنة.

وخلص في اية الدراسة إلى النتائج الآتية:

1 - أن التطور التكنولوجي للاتصالات: (من الرسائل المطبوعة والمسموعة، الصحف، المطبوعات، الراديو، التلفزيون، الهاتف، الفاكس، التلكس،والحاسوب...) أثّر سلبا على الحريات الفردية، خاصة الحرية الشخصية والحق في الخصوصية...

2 - أكثر القضايا المعروضة أمام المحاكم الدولية، والتي لقيت صدى وأثارت فضائح وأثار على الحياة الشخصية للأفراد حصلت عبر هذه الوسائل، أو أنّ هذه الأخيرة ساهمت في إثار ا وتضخيمها وكانت السبب في وصول الدعاوى إلى المحاكم.

3 - أنّ البلدان الديمقراطية التي نادت بالحرية الشخصية على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية في المادة 1 و 3 من دستورها، هي الأكثر عرضة للانتهاكات على الحريات الشخصية لأفرادها خاصة السياسية والفنية...

4 - أن التشريع الدولي و المحلي – العربي- بقدر ما ألزم الأفراد على احترام الحريات ووضع ضمانات لحمايتها من أي اعتداء، إلا أنّ هناك فراغ قانوني في التنفيذ والمراقبة، وهذا يرجع بالضرورة إلى استحالة مراقبة الجميع، وفرض رقابة على جميع الوسائل الاتصالية.

2- دراسة الأستاذ سليمان صالح *حول المفهوم الجديد لحق الاتصال*، والتي نشرها في كتابه: "ثورة الاتصال وحرية المعلومات"، ونشرته مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، القاهرة 2007.

أدرج في دراسته –الحق في الاتصال- في الفصل الرابع عشر منه، وقسمه إلى:

أولا: تطور مفهوم الحق في الاتصال

ثانيا: نحو مفهوم جديد للحق في الاتصال

ثالثا: مبادئ الحق في الاتصال

رابعا: كيف يمكن تحقيق حق الاتصال؟

استخدم في الدراسة مبدأ التكامل في المناهج والأدوات البحثية، وكان من أهم المناهج التي استخدمها منهج المسح الإعلامي، والمنهج التاريخي، والمنهج المقارن

إشكالية الدراسة - وليس الكتاب- طرحت حول ما مدى تأثير ثورة الاتصالات على مفهوم الحرية في الإعلام والحق في الاتصال؟

طرح التساؤلات التالية:

1 – ما التصورات التي قدمت حتى الآن لمفهوم حق الاتصال؟

2 – ما القرارات التي أصدر ا الأمم المتحدة واليونسكو حتى الآن حول الحق في الاتصال؟

3 – كيف يمكن التوصل إلى مفهوم شامل لحق الاتصال؟

4 – كيف يمكن تحقيق الحق في الاتصال؟

و أثراها بتساؤلات أخرى منها:

أ- كيف تطورت النظرة إلى مفهوم حق الاتصال بعد المناقشة العظيمة البريطانية؟

ب- هل يمكن أن يوفر الواقع العالمي الراهن للأفراد و الشعوب الحق في الاتصال؟

ج- حق الاتصال لمن؟

د- حق الاتصال لماذا؟

وقدم صياغة جديدة لمفهوم شامل لحق الاتصال، معترفا أنه استفاد من الدراسات والجهود العلمية حول الموضوع، وصاغها بمزج الابتكار والأصالة وعدم الفصل بين الحقوق الاتصالية الفردية والجماعية، وبالاستعانة على المبادئ الإسلامية للحق في الاتصال، وحدد مبادئ حق الاتصال وعلاقته بالأخلاق والقيم الإسلامية، الحريات والحقوق الفردية والجماعية في أربع وعشرين (24) مبدأ:

- حق الاتصال كرامة للإنسان.
- الاتصال وظيفة إنسانية.
- حق الاتصال حق من حقوق الانسان.
- الاتصال و ا تمع.
- حق الاتصال والقانون.
- حق الاتصال والأخلاقيات.
- حق الاتصال والتعليم.

- حق الاتصال والمشاركة السياسية.
- حق الاتصال والديمقراطية.
- ديمقراطية الحق في الاتصال.
- حق الاتصال والاحتكار.
- حق الاتصال والاتجاه التجاري لوسائل الاعلام.
- حق الاتصال وتطوير البنية الاتصالية.
- حق الاتصال والاستقلال الاتصالي.
- حق الاتصال وبناء وسائل اتصال عامة.
- حق الاتصال وحرية الاعلام.
- حق الاتصال والرقابة.
- حق الشعوب في الوصول إلى مصادر المعلومات.
- الحق في نقل المعلومات.
- حق الانسان في أن يتكلم و يستمع إليه.
- الحق في المشاركة في صنع القرارات الإعلامية.
- الحق في الرد.
- الحق في الاختيار.
- حق الاتصال وتنوع المضمون.
- الحق في الحماية من المعلومة المضللة و المزيفة.
- حق الاتصال ومسؤولية وسائل الاعلام.
- احترام حق الإنسان في الخصوصية.
- حق الاتصال والمحاكمة العادلة.
- حق الاتصال وحماية الذاتية الثقافية.
- حق الاتصال والتنمية.
- حق الاتصال ومنع الضرر.
- حق الاتصال وحقوق الأطفال.
- حق الاتصال وحماية الصحفيين.
- حق الاتصال وروابط مستخدمي وسائل الاتصال.

الدراسات باللغة الأجنبية

1- دراسة **Arnaud Hamon** [(1)] تحت عنوان "*مقاربة حول حرية التعبير على الأنترنت2000*"

« ***Une approche de la liberté d'expression sur Internet*** » رسالة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام، جامعة باريسII

طرح اشكاليته حول مكانة حرية التعبير عبر الأنترنت، ومدى تأثير هذه الأخيرة على ضيق أو اتساع حرية التعبير؛ الهدف من الدراسة كان التسليط على الجوانب الأساسية لموضوع حرية التعبير، وتحليل المناقشات والحوارات الموضوعية ليس للتركيز فقط على وصف الإطار القانوني العام والقيود والتهديدات، بل البحث حول كيفية تعزيز شبكة الأنترنت لبعض أشكال حرية التعبير.

قسم الباحث دراسته إلى قسمين: الأول كان عرض النظام القانوني لحرية التعبير على الأنترنت مركزا على القانون الفرنسي (في الباب الأول)، والذي توصل فيه إلى احتواء القانون الفرنسي على مواد تحد من إساءة استعمال حرية التعبير، و بالتالي استيعاب الانتهاكات المحتملة التي تحدث على الشبكة.

ثم قارنه بالقانون الأمريكي (الباب الثاني) مع التعديل الأول للدستور الذي سمح بإعطاء فسحة أكبر لحرية المحتوى و التعبير عبر الشبكة؛ وفي الجزء الثاني من الدراسة هدف إلى عرض حرية التعبير من خلال الانترنت، وما أفرزته هذه الأخيرة من مفاهيم وخدمات جديدة للمواطن والتنمية، وما طرحته من مشكلة المسؤولية القانونية لمقدمي الخدمات التقنية، ومسألة اعتماد اللوائح...

وخلص في اية دراسته أن الأنترنت ليست مجرد أداة اتصال، فهي أداة ثورة وذلك أ ا تمنح لكل فرد أو مستخدم مساحة خاصة به على الشبكة، بحيث يكون لكل واحد جهاز إرسال واستقبال، ويصبح كالمؤلف وله الحق في إرسال عدة رسائل إلى العالم تحت مسؤوليته الفردية، وأن الأنترنت جسدت أهم حق من حقوق الانسان وهو " حق الوصول إلى المعرفة و الدراية بالمعرفة" مما أفرز تفاعلات فردية وجماعية جديدة بين الأفراد من خلال خدمات الشبكة: (الدردشة،الاتصال،المنتديات،البريد الالكتروني،المواقع الاجتماعية....) التي قدمت

---

(1) Arnaud Hamon : <u>*Une approche de la liberté d'expression sur Internet*</u>, *mémoire du master II,* Université Paris X Nanterre, 2000. Sur : http://www.juriscom.net/uni/mem/14/dem01.pdf téléchargé le (30/11/2010)

إمكانية جديدة للإبداع وحرية التعبير، فغيرت العادات والأنماط السلوكية ونتج عنها: الطب عن بعد، التعليم عن بعد،العمل عن بعد...)

كما أن الأنترنت أثرت سلبا على حرية التعبير، من خلال تدفق المعلومات بسرعة كبيرة،واحتمال أن تصبح ناقلا للأفكار المنحرفة (الإنكار، والاستغلال الجنسي للأطفال، والإرهاب، والاغتصاب من الخصوصية أو الأضرار التي لحقت الملكية الفكرية...)

وأضاف أنه من الضروري إعادة النظر في شروط ممارسة الحق في الاتصال عبر الأنترنت ،والوصول إلى توحيد المفاهيم التقنية والقانونية للأخلاق العامة على الصعيد العالمي عن طريق احترام حقوق الانسان وكرامته، والاتفاق على إتباع منهج عالمي لحسن سير الشبكة.

2- دراسة **Marjorie Pontoise** [1] حول "*الاتصال السياسي و التواصل الانتخابي على الانترنيت*"

« Communication politique et communication électorale sur Internet », université Panthéon Assas Paris II – Master2- droit de la communication 2007.

تمحورت دراسته حول تأثير الأنترنت على نوع معين من الاتصال وهو الاتصال السياسي وتحديدا الاتصال في الحملات الانتخابية أثناء الاقتراع والتصويت؛ وقد قسم خطة دراسته إلى ثلاث أجزاء بعد المقدمة على الشكل الآتي:

الجزء الأول: سياسة الإفصاح والانتخاب في العصر الرقمي وأدرج فيه: [cybercitizens، السياسة الالكترونية، عرض الأحزاب على الأنترنت ، دعم خاص للمطالبة الحزبية، الاتصالات السياسية الجديدة، التفاعل: بديل جديد على التواصل عبر الأنترنت، التواصل عبر الأنترنت في خدمة الدعاية السياسية، الموقع كأداة للتواصل الانتخابي، وسائل الإعلام المختلفة للاتصال عبر الأنترنت(راديو البث عبر النت، البريد الالكتروني والتنقيب في خدمة السياسة...)]

الجزء الثاني: النظام الأساسي للانترنت العملية الانتخابية وشمل على: [قيادة النشاط السياسي عبر الانترنيت، نشر المنشورات، الحفاظ على مواقع الانترنت يوم الانتخابات، ونشر نتائج الانتخابات، استطلاعات الرأي على النشر الإلكتروني، توقع نتيجة الانتخابات...]

---

[1] Marjorie Pontoise, *« Communication politique et communication électorale sur Internet », université Panthéon Assas Paris II – Master2- droit de la communication 2007.*
http://www.memoireonline.com/06/07/506/m_communication-politique-et-communication-electorale-sur-l-internet25.html#toc36 téléchargé le (15/04/2010) 14h

الجزء الثالث: الأثر الحقيقي لحملة WEB: أي مستقبل لهذا الشكل من التواصل السياسي الظاهري؟ تناول: [تأثير إجراءات WEB، بين ضرورة الأنترنت وبين فعالية التواصل الرمزي، الفجوة الرقمية ، الفجوة التواصلية، الأنترنت هو مركز الاتصال السياسي : من القضايا أكثر ديمقراطية أن أجهزة الكمبيوتر علامة لتحديث الحياة السياسية. . نحو الديمقراطية الالكترونية؟]

وكخلاصة حول الموضوع وصل إلى استنتاج عام مفاده أنه في أقل عقد من الزمان انتشرت تقنيات جديدة في تكنولوجيات الإعلام والاتصال، خاصة الأنترنت من خلال أدوا ا (البريد الالكتروني، المنتديات، البلوق...) التي أصبحت جزء من العدة والعتاد السياسي، فقد انسجمت الأنترنت مع القواعد التقليدية للسياسة، و ظهر ما يسمى بتدجين الأنترنت في اللعبة السياسية التي كانت بدايتها في العالم الانجلوساكسوني ثم توسعت إلى بقية الديمقراطيات التمثيلية، كما أن الفاعلين السياسيين اكتسبوا معرفة جيدة حول هذه الأدوات من خلال ممارسا م، دفعتهم للتركيز على الاتصالات وتطوير أنماط جديدة من المشاركة المدنية، ومن خلال الحملة الانتخابية لاحظ الباحث أن المرشحين استخدموا الأنترنت لتدعيم حملا م وفتح مساحات كبيرة للتواصل و التفاعل بين المواطن والمترشح، دون إنكار المشاكل والصعوبات التقنية والفنية والقانونية للحملة على الشبكة، وأشاد بضرورة تسليط الضوء على التعديلات العديدة التي تبنتها المؤسسات والهيئات التنظيمية، التي سمحت لهم بتقييم فعالية وحيوية الديمقراطية الالكترونية المعتمدة على الحرية.

3- دراسة **Jean-Baptiste Lebelle** [(1)] بحث قدم للجنة البحث العلمي بجامعة باريس2؛ 2008؛ تحمل عنوان:

"حرية التعبير على الأنترنت" ***« LA LIBERTÉ D'EXPRESSION SUR INTERNET »***

طرح الإشكالية : هل فعلا تقدم الأنترنت حقبة جديدة في تاريخ حرية التعبير؟كيف ذلك؟وهل تدافع على حرية التعبير؟

واعتمد الباحث في دراسته على النقاط التالية:

1- تاريخ حرية التعبير.

2- خصوصية الانترنيت والاحتمالات المفتوحة.

3- القيود المفروضة على حرية التعبير.

---

(1) - Jean-Baptiste Lebelle, *LA LIBERTÉ D'EXPRESSION SUR INTERNET, 2005,* Document présenté au Comité Scientifique pour la Recherche de l'Université de Paris 2. http://barthes.ens.fr/scpo/Presentations99-00/Bjorstad/index.html téléchargé le (11/10/2010) 17.30

4- محاولات سيطرة السلطات على الأنترنت.

5- المعركة على الشبكة.

6- حرية التعبير على الأنترنت أين؟

وخلص في اية البحث إلى:

1- حرية التعبير حق أساسي ومن أهم حقوق وحريات الفرد وا تمع، وأن الأنترنت محطة جديدة من محطاته التاريخية بعد كل من الإذاعة والتلفزيون والأقمار الصناعية...

2- أن الصراع ضد حرية التعبير لا يزال مستمر حتى على الشبكة، على أساس أنّ هذه الأخيرة نظام يتخطى الحدود الجغرافية والسياسية وتشكل من جهة تحديا لمنطق سلطة الدولة، ومن جهة أخرى تمثل وسيلة تكريس لحرية التعبير.

3- أن الأنترنت أفرزت حرية تعبير عالمية لم يشهدها العالم بعد ظهور مختلف الوسائل الاتصالية الأخرى.

4- شكلت حرية تدفق المعلومات والاتصالات عبر الأنترنت، وسيلة لتحدي السلطات – خاصة ا تمعات غير الليبرالية - التي تحاول تنظيم هذا التدفق خوفا من ممارسة الأفراد حقهم في حرية التعبير وتحريك الرأي العام والمعارضة.

5 - حرية التعبير مقيدة بالقوانين الدولية لحقوق الانسان وحرياته، فهي ليست مطلقة ومسؤولة ضد منتهكيها.

6- الاستخدامات الاتصالية للأنترنت تغيرت، وأصبحت تستعمل أكثر للمعارضة والثورة والنضال ضد الدكتاتورية.

7- تتداخل حرية التعبير مع حريات وحقوق أخرى: الحق في الاتصال وطبيعة الاتصال بين الأفراد عبر الشبكة، حرية الرأي، الحق في الخصوصية، والكرامة... ولكن لا يمكن الخروج بنتيجة قاطعة حول وجود حرية التعبير عبر الشبكة، إلا أن الاعتراف بظهور الأنماط السلوكية الاتصالية الجديدة لم يكن ليحدث دون ثورة الأنترنت.

4- دراسة **Ben Mutaba Bin Kassala**: ثورة تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة ونظام الاتصال [1]

الإنساني- *الانترنيت نموذجا*-

« La révolution des nouvelles technologies de l'information et de la communication dans le système de communication humaine. <u>Cas de l'internet</u> » Université de Kinshasa, Congo, 2008.

طرح الإشكالية حول: كيف أثرت الأنترنت على نظام الاتصال التفاعلي؟

قسم دراسته إلى ثلاث فصول:

<u>الفصل الأول</u>: النهج المفاهيمي والنظري.

<u>الفصل الثاني</u> : الانترنيت ونظام الاتصال.

<u>الفصل الثالث</u>: الآثار المترتبة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: (الطريق السريع للمعلومات، الاستخدامات والوظائف السلطوية، الطرق السريعة في اقتصاد المعلومات، الرقمية، العولمة...) توصل في اية دراسته إلى: الآثار المترتبة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على النشاط الاتصالي للإنسان، والتي جمعها في خمسة محاور:

1- الطريق السريع للمعلومات.
2- الطرق السريعة في اقتصاد المعلومات.
3- الاستخدامات والوظائف السلطوية.
4- الرقمية.
5- العولمة.

وأن تطور وسائل الاتصال من خلال التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصال على رأسها الأنترنت، هي واحدة من مظاهر العولمة.

---

(1) Ben Mutaba Bin Kassala, *« La révolution des nouvelles technologies de l'information et de la communication dans le système de communication humaine. Cas de l'internet »* Université de Kinshasa, Congo, 2008. Téléchargé le (02/02/2010) à 14h

5- دراسة Marie Faget تحت عنوان: الشبكات الاجتماعية على الأنترنت و الخصوصية [1]

« Les réseaux sociaux en ligne et la vie privée » Université Paris II Panthéon-Assas- Master2- Droit du Multimédia et de l'Informatique 2008.

إلى أي مدى تؤثر الشبكات الاجتماعية عبر الانترنيت على خصوصية مستخدميها؟

الخطة كانت كالآتي:

الفصل الأول: حماية المستخدمين ضد المشغل من موقع الشبكات الاجتماعية.

الفصل الثاني: حماية المستخدمين ضد أعضاء آخرين في موقع الشبكات الاجتماعية أدرج فيها[انتهاكات الخصوصية والصورة على الشبكات الاجتماعية، تطبيق القواعد العادية لحماية الخصوصية ، الحق في الخصوصية وحقوق الإنسان، حماية الخصوصية المدنية وحق الصورة على الفيسبوك،والحق في احترام الحياة الخاصة،حق الدعاية، الحماية الجنائية للخصوصية ، القواعد المحددة لحماية الخصوصية، سياسة الخصوصية على الفيسبوك، الإرادة الحرة للشخص في الكشف عن حياته الخاصة، وإساءة استخدام حرية التعبير على الشبكات الاجتماعية،...]

وتوصل في النهاية إلى:

- أن الخصوصية على الشبكات الاجتماعية مثل الفيسبوك ليست خالية من الحماية القانونية بل تخضع لأحكام قانون حماية البيانات وقانون حرية الصحافة.

- على المستوى الوطني والعالمي، يجب أن تصرح هذه المواقع بالمعلومات الخاصة بالأعضاء المشاركة لضمان جودة المحتوى، وإحاطة المستخدمين بسياسة خصوصية الموقع، هذه الأخيرة نظام يشرح ببساطة استخدام الأمن لمواقع الشبكات الاجتماعية.

- أن البعد العالمي لشبكة الأنترنت يظهر ضعف القانون الوضعي لحماية البيانات الشخصية، ويفرض ضرورة التشجيع للاعتماد على اتفاقية دولية تنظم المبادئ الأساسية لحماية الحياة الخاصة، كالإبقاء على البيانات عند موافقة الشخص المعني.

---

[1] Marie Faget, *« Les réseaux sociaux en ligne et la vie privée » Université Paris II Panthéon-Assas- Master2- Droit du Multimédia et de l'Informatique 2008.*
http://www.memoireonline.com/08/11/4699/m_Les-reseaux-sociaux-en-ligne-et-la-vie-privee.htm/ téléchargé le (15/04/2010) à15h

6- دراسة **Jean-Philippe CASANOVA** [1]؛ مذكرة لنيل شهادة DEA في قانون الأعمال، تحت عنوان: "*الانترنيت: أي تنظيم قانوني*؟ "جامعة باريس 13؛ 2010.

"Internet : quelle régulation juridique ?"

الهدف من دراسته كان دراسة الجانب القانوني للأنترنت، كوسيلة تقنية ذات نظام خاص بقواعد البيانات من جهة، وكوسيلة اتصالية تحمل مضامين ورسائل تمس بحقوق وحريات الأفراد من جهة أخرى؛ اعتمد في هذه الدراسة بعد تمهيد حول الموضوع على الخطة التالية:

1- الإطار المعياري للأنترنت: أدرج فيه: - نظام البيانات: حماية الناس والبيانات، حقوق الطبع والنشر، الحقوق المعنوية للمؤلف التشفير، حماية الخصوصية و البيانات الشخصية، حماية القاصرين، معاقبة منتهكيها ، الدفع الإلكتروني... ونظام اعتراضات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

2- الإطار القانوني لخدمات الأنترنت: أدرج فيه: مبدأ سرية المراسلات ينطبق على خدمات الاتصالات الخاصة،تنظيم خدمات الاتصالات السمعية البصرية للجمهور،واجبات مشتركة لجميع الخدمات عبر الأنترنت، الا اهة واحترام كرامة الإنسان، الإفصاحات الغير مشروعة والإهانة،القواعد على الإعلان والألعاب، مدى مسؤولية مقدمي الخدمة على شبكة الانترنت.

وفي الخاتمة اقترح أربعة ملاحق:

الملحق الأول: اقتراح ميثاق الأنترنت.

الملحق الثاني: تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية في فرنسا.

الملحق الثالث: التحليل الإحصائي.

الملحق الرابع: رسالة تبين نوع الإعلان عبر السيت واب كإجراء من الدولة الفرنسية.

---

[1] Jean-Philippe CASANOVA,*" Internet : quelle régulation juridique ?"* DEA en droit des affaires, Université Paris 13,2010: http : www.memoireonline.com/11/10/4079/m Iternen-quelle-regulation-juridique-8.html/ téléchargé le (03/02/2011) 13h.

خلص في نهاية بحثه إلى:

- أن الأنترنت هو وسيلة رائعة للتواصل بين الناس والشركات.

- أن المعاملات التجارية، والصحافة، والبحث الأكاديمي، كلها أنشطة اتصالية بين الأفراد والمؤسسات تشهد تحولا جذريا من خلال تطوير شبكة الأنترنت.

- في حين أن توسيع الشبكة في بعض الأحيان يكون مصدرا لعلم الاجتماع القانوني، ولكن في النهاية أدرك أن هذه الثورة التكنولوجية هي فرصة عظيمة لبناء علاقات بين الأمم، وتحسين أو ملائمة بعض القوانين.
- يتم فحص كافة الأسئلة والمخاوف التي أثارها الأنترنت من خلال التعاون الدولي، ورغبة من مستخدمي الأنترنت، وتعظيم الاستفادة من العقود واللوائح.
من خلال عرضنا لمختلف هذه الدراسات ننطلق من فكرة أن الانترنت بالقدر التي كانت أثارها سلبية على مختلف جوانب الحياة بما فيها الحريات، بالقدر الذي تطورت هذه الأخيرة في ظلها واستفادت من خدماتها وتقنياتها العالية، ونحن في هذه الدراسة لا يمكن أن نشمل كلا الجانبين السلبي والايجابي للدور الذي لعبته الانترنت في الاتصال، بالقدر الذي نهتم على مدى تأثر الحق في الاتصال بالانترنت.

الفصل الثاني: الإطار النظري

مدخل إلى الحريات الفردية والعامة

المبحث الأول: مفاهيم بين الحريات وحقوق الانسان

المبحث الثاني: الإطار القانوني للحريات الفردية والعامة

المبحث الثالث: واقع الحريات في مجتمع المعلومات

الفصل الثاني: الحريات الفردية والعامة:

- بالرغم من أن بحثنا لا يتناول موضوع الحرية إلا أن ذلك لا يمنعنا من أن نقف عند أهم التعاريف الفلسفية، التي تساعدنا على تحديد تصور للحريات المراد دراستها؛ فهي قبل كل شيء حق أساسي من الحقوق الطبيعية للكائن البشري، وحق من حقوق الانسان المبني على مبدأ المساواة والعدالة والشرعية[1]، كما أن فهم نظام الحريات العامة عموما يستوجب علينا الرجوع إلى الأفكار الفلسفية التي قامت عليها، مما يستلزم الوقوف عند البعد الفلسفي لهذا المفهوم ولكن في الحدود التي تترجم الحريات في قانو ا الوضعي.[2]

فالحرية مثل العديد من المصطلحات ذات المعاني المختلفة، تتعدد تعريفا ا بتعدد جوانب النظر إليها في الزمان والمكان، وهذا ما جعلها لقرون محل الصراعات الأيديولوجية بين مختلف المذاهب والمدارس الفكرية [3] مما صعب صياغة نظرية واضحة عنها... ولكن استفيد منها بأشكال متفاوتة، فحتى وإن لم يتفق على تعريف محدد لها إلا أنّ المميز في تعاريفها يكمن في القدرة على الاختيار من جهة وانتفاء القيود من جهة أخرى.

فلسفيا ثار جدل كبير حول حرية الإنسان في تصرفاته وأقواله، وهو ما يسمى بالطرح الميتافيزيقي للحرية،ولازالت تتناول نصيبها من البحث من طرف الفلاسفة وعلماء الاجتماع ورجال القانون، لارتباطها بالكثير من المواضيع: الأخلاق، السياسة، الدولة،القانون، وما بعد الطبيعة...

فالبحث عن الحرية هو البحث عن الحقيقة، فلا وجود للحرية دون الحق، ودون مراعاة المسؤولية اتجاه الجماعة، وفي ذلك عرفها جاك روبير:" الحرية تكون بضمان حيز خاص لكل فرد لأن يكون سيد نفسه" ويرى رينه كابيتان أنّ "حرية الفرد هي تقرير المصير بالذات".[4]

ويؤكد جون ستيوارت ميل " أنّ النطاق المناسب للحرية الإنسانية هو حرية الضمير بأشمل معانيها وحرية الفكر والشعور وحرية الرأي و الوجدان المطلقة في كل الموضوعات سواء كانت عملية ، تأملية ، علمية، أخلاقية أو لاهوتية"

---

[1] Mohammed Mouaqit, *Liberté et libertés publiques*, édition : EDDIF, Casablanca : Maroc, 1996, p29.

[2] الطاهر بن خرف الله، محاضرات في الحريات العامة وحقوق الإنسان،ط2، مطبعة الكاهنة (الجزائر)،2002،ص. 5

[3] انظر:عبد الحكيم حسن العدلي، الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام – دراسة مقارنة- دار الفكر العربي، بيروت، لبنان،1983.

[4] جاك روبير ،الحريات العامة وحقوق الانسان-بين النص و الواقع، دار المنهل للطباعة والنشر، بيروت،2007،ص ص. 40-49، في عيسى بيرم ، م. س.ذ.

ويراها الأستاذ "صالح رفادة" أ ا القدرة على الفعل أو الترك بعيدا عن الأسباب، بحيث تكون الإرادة الإنسانية المنطلق و البداية للفعل، فيمكن للفرد القيام ا على أساس القدرة على الاختيار ما بين الفعل والترك..." (1)

وأبعد من ذلك ،وصفها "ف .أنجلز F.Angels" أ ا أساس أي خطوة نحو بناء الحضارة وأنه بالتحرر تطالب الشعوب بحقوقها وتسعى إلى الحرية، وتعكس إراد ا السياسية ووعيها الثقافي للتقدم والازدهار..." (2)

في حين يعتبرها علماء الاجتماع " سلوكات الفرد وفق القوانين الاجتماعية التي لا يمكنه الخروج عنها كالتقاليد والعادات وقواعد السلوك الدينية... التي يمارسها الفرد بضغط دون تمكنه من تجاورها..." (3)

وتختلف الحرية من مدلولها السلبي إلى الايجابي، ففي الأول تعني ترك ا ال للفرد لأن يعمل دون إكراه أو قيود من أي من فرد آخر أو جماعة، وتؤكد على حرية الفرد بما لا يجوز للسلطة أن تتعدى عليها أو تتجاوز الحدود المرسومة لها ...

أما الحرية الايجابية فهي المشاركة السياسية للأفراد، وهذه الأخيرة حسب بنجامين كونستانت تكمن في مراقبة الحكام من قبل المحكومين، وفي الاستعداد الدائم لبعض المحكومين لأن يصبحوا يوما حكاما. (4)

إلى جانب هذه الحريات، نجد الحرية الذاتية والحرية الجماعية، هذه الأخيرة لا تتخذ شكلا واضحا إلا بوجودها في الجماعة، بل وليس لها اعتبار إلا من خلال واقع اجتماعي، ف: "ا تمع هو الذي يمنح الصفة الكيانية للفرد، كمخلوق عاقل يتصف بخصائص معينة ، تتحدد سلبا أو إيجابا بالمقارنة مع القيم السائدة بين الجماعة، وبدون هذه القيم ليس هناك أي معنى للسلوك الاجتماعي، مهما كانت طبيعته ؛ ولذلك فإن الحرية كمفهوم، تنبع أساسا من وعي ا تمع لها في مرحلة محددة من مراحل وجوده" (5)

---

(1) صالح رفادة، السبيل إلى الفلسفة، ط1، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية: الجزائر، 2005، ص. 15

(2) Angels. (F) *les libertés publiques*, 1976, p7.

(3) جمال الدين بوقلي حسن وآخرون، إشكاليات فلسفية، الديوان الوطني الجامعية،2006، ص ص. 261-279 .

(4) عيسى بيرم، م. س.ذ ،ص ص. 44 ،45

(5) خضر خضر، مدخل إلى الحريات العامة و حقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب،لبنان، ص ص. 22-23

في المقابل نجد الحرية الذاتية متشعبة من الطرح الميتافيزيقي أو الديني الذي شغل الفلاسفة منذ القديم حتى اليوم، ومن الطرح السيكولوجي الذي يبحث بطبيعة الإنسان[1] ومصطلح ذاتية الحرية يدور حول علاقة وجود الإنسان كفرد بوجود الله [2] .

فعند مونتسكيو[*] هي الحق في فعل كلّ ما تسمح به القوانين. [3]

هذه التقسيمات التقليدية نتج عنها التقسيم الحديث للحريات إلى فردية وعامة، وهذا الأخير راجع إلى التداخل في العلاقة بين الفرد وا تمع تبعاً لتطور المفاهيم الاجتماعية والنظريات السياسية، وكان أرسطو أول من ميز بين هذين النوعين من الحريات في كتابه "السياسة" واعتبر الحرية ذو وجهين:

الوجه الأول: أن نكون بالتناوب حكاماً، ومحكومين وهذا ما يدخل في الحرية السياسية العامة.

والوجه الثاني: أن يكون لكلّ شخص حرية التصرف كما يشاء وفق هواه.

وهذا التقسيم الثنائي للحريات يمثّل محور هذا الفصل الأول لدراستنا.

المبحث الأول: مفاهيم الحريات وحقوق الانسان:

يميز الأستاذ "محمد سعيد مجذوب" بين مفهومي الحرية وحقوق الإنسان؛ باعتبار أن حقوق الإنسان تقع خارج وفوق أطر القانون الوضعي عكس مفهوم الحريات العامة الخمس: الحريات الدينية والفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية". [4]

وهناك تداخل كبير بين المفهومين، ويصل في بعض الأحيان إلى الخلط بينها، حيث نجد في بعض المراجع مصطلح الحريات، وفي طيات صفحاته تفصيل معمق حول حقوق الإنسان، وقد يرجع ذلك إما لمسألة فقهية حول: من الأسبق حق الإنسان أم حريته؟ وهل من المنطلق أن يطالب من لا حرية له بحقوقه؟أو لمسألة قانونية مفادها أنّ العرف والقانون الدولي نشدا بإقرار حقوق الإنسان وحمايتها من أي انتهاك،وليس حرياته، وهذا ما جعل صعوبة في إيجاد تعريف محدد ومتفق حول الحريات بنوعيها، إلاّ ما نتج عن الفقه والقضاء؛في حين يعرف موضوع حقوق الإنسان بالعلم الذي يهدف إلى دراسة الحقوق التي تضمن حرية وكرامة الإنسان.

---

(1) ايزيا برلين، حدود الحرية، ترجمة جمانة طالب، دار الساقي، الطبعة الأولى 1996،ص ص. 55-56

(2)) عيسى بيرم، م. س.ذ ،ص. 47

(*) مونتسكيو: كاتب و مفكر فرنسي (1689-1755)، هو من طور المبدأ الدستوري لحماية الحريات،" مبدأ الفصل بين السلطات" (التنفيذية،التشريعية، القضائية)، في كتابه: روح القوانين 1748 .

(3) جون جاك شوفالييه، م. س.ذ ،ص. 414

(4) محمد سعيد مجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، لبنان، طرابلس: جروس بروس، 1986،ص. 232

Cassin René يعرفه كفرع خاص في العلوم الاجتماعية، موضوعه دراسة العلاقات بين الناس،انطلاقا من احترام كرامة الانسان بتحديد الحقوق والقدرات الضرورية لتنمية وتطوير شخصية كل فرد.[1]

كما أنّ الإقرار بحقوق الانسان هو ضمان لحصوله على حرياته، وأنّ الأصل والأشمل في المصطلح هو حقوق الانسان فهو يحمل في نفس الوقت الحريات التقليدية (الحقوق المدنية والسياسية) والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وعليه فإنّ كلّ الفروق المختلفة: بين الحرية والحق، وبين حقوق الانسان والحريات العامة ما هي إلاّ تعبير عن مجمل تصورات تطوير الفرد لمفهوم حق الانسان. [2]

وفي تعريف آخر لحقوق الانسان فإنها حريات تسمح لكلّ فرد أن يعيش حياته الخاصة بالشكل الذي يراه مناسبا.[3] كما أن حقوق المواطن هي سلطات تؤمن مساهمة الجميع في ا تمع السياسي. [4]

ومن هذين التعريفين نجد أنه في الأول أوضح العلاقة بين حقوق الانسان وحرياته الخاصة كحرية الرأي وحرية التملك والتي يقابلها الحق في التعبير والحق في التصرف، بينما التعريف الثاني وضح علاقة حقوق الانسان بالحريات السياسية، فحرية اختيار ممثّل الشعب يقابله الحق في الانتخاب.

فالحريات العامة هي مجموعة الحقوق الفردية والجماعية المحمية والمعترف ا من طرف الدولة، والتي تستمد مشروعيتها وقداستها من القانون الوضعي لحقوق الانسان المنشأ في القرن العشرين، المصدر الأولي لهذا القانون هو القانون الطبيعي في إطار دولة القانون، وبالتالي فقانون حقوق الانسان هو ضمان الحماية القانونية الخاصة لهذه الحريات. [5]

ولإبراز التداخل الموجود بينهما علينا العودة إلى التاريخ حول نشأ ما وتطورهما عبر مختلف الحضارات، إذ سيتضح لنا أن الاعتراف القانوني لحقوق الانسان سبق الاعتراف بالحريات الأساسية، وأن كل المواثيق والإعلانات الدولية والإقليمية و المحلية تحمل اسم حقوق الانسان على حرياته، بناءا على منطق من لا حرية له فلا حقوق له.

---

(1) Madiot (Yves) *doit de l'homme et libertés publiques* 1976في الطاهر بن خرف الله، م. س.ذ

(2) الطاهر بن خرف الله، نفس المرجع، ص ص. 10-11

(3) محمد سعيد مجذوب، م. س.ذ ، ص.47

(4) نفس المرجع، ص.48

(5) Pouvoir et société au XIXesiècle (Gallica)
Dossier mis en ligne par le serveur Gallica de la Bibliothèque nationale de France, consacré à la politique au XIXe siècle sur http://gallica.bnf.fr/themes/PolXVIIII.htm

1 - الإطار القانوني لحماية الحريات:

لا يمكن أن نعرض الإطار القانوني الذي تنظّم وتحمى في ظلّه الحريات، دون الرجوع إلى مختلف الأطر الدينية والفكرية والسياسية التي نشأت منها هذه الحريات، لأنّ طبيعة هذه الأخيرة متشعبة وذات علاقة مع جميع مجالات النشاط الإنساني كما سبق وأن ذكرناه.

1-2 نشأة وتطور الحريات:

إنّ نشأة الحريات لا تعود لفترة زمنية معينة من مراحل البشرية، فهي في سيرورة دائمة مع الكائن البشري منذ وجوده على سطح الأرض، بالرغم من اختلاف مدلولها من وقت لآخر،فليس شكل الحريات في مجتمع المعلومات هو نفسه في المجتمع البدائي، كما أن الاعتقاد الذي يصف المجتمعات البدائية بالحرية المطلقة في التصرف، وأنّ الانسان آنذاك باندفاعاته الغريزية ورغباته كان يعيش في جو من التحرر يقارب الفوضى، هو اعتقاد خاطئ، فتلك المجتمعات وإن لم تعرف السلطة بالمفهوم الحديث إلاّ أن ذلك لا ينفي وجود شكل خاص من السلطة، نشأت وتطورت في كنفه الحقوق والحريات كالقبيلة، الجماعة،... وأن العرف والعادات والتقاليد التي نظمتها تلك السلطة كانت بمثابة قواعد قانونية رسمية لما لها من طابع إلزامي و مجرد وعام على أفرادها.

فالحريات بشكل ضروري تطورت مع تطور علاقة الفرد بالسلطة، والتي تغيرت أشكالها هي الأخرى من مرحلة إلى أخرى من مراحل البشرية، ومن مجتمع لآخر.(1)

فاختلفت درجة تطور الحريات من حضارة لأخرى، ومن فكر لأخر، وسنقف بإيجاز عند بعض الحضارات والنظم الفكرية و الفلسفية التي أثّرت في شكل الحريات إلى ما آلت عليه. (2)

ففي ظل الحضارات الشرقية القديمة على غرار الحضارة الفرعونية وحضارة بلاد ما بين النهريين، فقد تميز المجتمع بالسيطرة الثيولوجية المطلقة من قبل الفراعنة والملوك، بصفتهم أرباباً وكهنة فقد كان لهم دون سواهم سلطة تشريع قانون الحريات وتوقيع العقوبات حسب الدرجة و الراتب والطبقة. (3)

وبمعرفة البنية الاجتماعية المكونة لذلك المجتمع، ومعرفة نوع السلطة الحاكمة، نستنتج أن هذه الأخيرة تتنافى مع الحرية والمساواة، بدليل التقسيم الطبقي الذي عرفته(4)، ومع ذلك نجد بعض مظاهر- الحريات والحقوق- كالتساوي في توزيع الأنصبة من المحاصيل الزراعية على الذين ينتمون من نفس الطبقة: الكهنة، الجنود،...

---

(1) consacré à la politique au XIXe siècle voir sur internet : http://gallica.bnf.fr/themes/PolXVIIII.htm

(2) جان وليام لا بيير، السلطة السياسية، ترجمة: الياس حنا الياس، منشورات عويدات، باريس،ط3 ،1984،ص.19.

(3) خضر خضر، م. س.ذ ، ص ص.24-25

(4) نفس المرجع ، ص.27

وظهور مجموعة من القوانين والتشريعات كالتي تقر بمبدأ المساواة في التقاضي لأطراف من نفس الطبقة، والتساوي بين الرجل والمرأة في كافة الحقوق، وإصدار الدستور التجاري مع السماح لرفع الشكاوى ضد الولاة أمام فرعون شخصيا.

وتشترك حضارة ما بين النهرين في الطابع الثيولوجي للحاكم والطابع الديموسوسيولجي لطبقات ا تمع، التي تتناقض مع حقوق الانسان وحرياته، إلى غاية صدور تشريع حمورابي ، الذي يعتبره الفقهاء أول تطبيق عملي ينص على الحد من السلطة المطلقة، ونص على قدر من الحقوق،أقدسها مبدأ قرينة البراءة و وقوع الإثبات على المدعي، وهذا المبدأ يمثل أساس القوانين الجزائية في العالم، كما أكد على حقوق الأفراد اتجاه الدولة، والالتزام السلبي لهذه الأخيرة اتجاه أفرادها، وبالتالي الانطلاقة الفعلية للحريات العامة.

وكادت الحريات والحقوق تنعدم في كنف الحضارة الهلينية، التي تناقضت طبيعتها السياسية الثيولوجية مع حرية الانسان وحقوقه، فلا قيمة للفرد اتجاه سلطة الدولة المطلقة؛ وفي المقابل شهدت أولى أشكال الديمقراطية والحكم المختلفة بناءا على أفكار بعض الفلاسفة.

ونفس الظروف سادت الحضارة اليونانية لكن بتطور ملموس، إذ ارتكزت على المدينة-الدولة- والتي كانت تشكل وحدة سياسية مستقلة تبشر بالدولة الحديثة، بشيء من السيطرة المطلقة على الأفراد والممتلكات، والمستمدة من أصول دينية وشرائع وعادات وتقاليد تسمو على كل الإرادات الفردية، مثل ذلك انعدام حرية اختيار الدين والمعتقد خارج إرادة الحاكم الإله، وحتى ارتداء الزي، وتصفيف الشعر والحق في الزواج والإنجاب يحدد وفقا للقانون،في حين لا حقوق بتاتا للغريب الأجنبي[1]، وبالتالي انعدمت تماما الحريات الخاصة.... "فلم تكن للفرد حقوق وليدة شخصيته الخاصة وإنما كانت حقوقا تابعة لمركزه في الجماعة" [2]

ولاشك أن هذه الحضارة كان لها الفضل في بعض الحريات والحقوق، كديمقراطية أثينا التي لا تزال عند الكثير من الباحثين مثالا للديمقراطية المباشرة[3]؛ وتشريع سولون(640-558 ق.م) المخفف لأعباء المواطنين الفقراء، والمزيل للفروقات الشاسعة بين الطبقات، والمؤمن للمزيد من الحريات العامة [4]؛ إضافة إلى مبدأ المساواة السياسية والإدارية بين الرجل والمرأة، الذي طالب به أفلاطون [5]؛ ضف إليه التمييز الذي صنف به أرسطو بين الحريات الخاصة والعامة في كتابه" السياسة". [6]

---

(1) ضاهر غندور، م. س.ذ ، ص ص 56-58.

(2) غازي حسن صباريني ، حقوق الانسان و حرياته، مكتبة دار الثقافة، ط1، عمان 1995، ص:12، في عيسى بيرم/ م.س.ذ

(3) عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص. 76

(4) ميشال الغريب، الحريات العامة في لبنان و العالم، طبعة2، 1980، ص.20، في عيسى بيرم، ص.76

(5) موريس كرانستون، أعلام الفكر السياسي، دار النهار للنشر، الطبعة الثالثة، 1991، لبنان، ص ص. 15-16

(6) نفس المرجع، ص. 18

وفي العصر الروماني ذو ال عة الدينية والسلطة المطلقة، لم يكن لحريات الانسان مفهوم واحد، فكل طبقة من ا تمع الروماني تمتعت بحريات وحقوق تختلف عما تتمتع به الطبقة الأخرى، وتطورت كل فئة من الحريات حسب تطور طبقتها، وصدر قانون يمنح بعض الحقوق للتاجر الأجنبي عرف ب: (Jus Gentium)
أي قانون الشعوب الذي أصبح اليوم نواة القانون الدولي. [1]

ثم صدر قانون الألواح الإثني عشر 451-449 ق.م على إثر ثورة الفقراء وعامة الناس ضد طبقة الأشراف،والذي أقر بمبدأ المساواة بين الناس في الحقوق، وجاء بقواعد الإجراءات الشكلية، وحق السماع للشهود ... وبالرغم من قساوة بعض نصوصه، إلى أن جاء قانون "كراكلا" 212 م الذي ساوى بين جميع المواطنين، ومنح الأفراد الحق في المواطنة الكاملة للجميع دون تمييز، دون أن ننسى بالذكر مجموعة جوستينيان التي تعتبر مصدر القانون الروماني والحريات على وجه الخصوص. [2]

وبعد ظهور وانتشار الدين المسيحي[3]بدأت ثورة جديدة للحريات والحقوق، إذ أقر أنّ المواطن ليس جزءا من جسد الدولة، وليس له أية قيمة إلا من خلالها، بل هو كائن خلقه الرب و نفخ من روحه، ورفعه إلى مرتبة سامية، مستقل عن غيره لما يتمتع به من ملكوت العقل، وقيم وأهداف وحقوق طبيعية ولدت معه، وهذه الحقوق خالدة مقدسة لأنها سماوية ومن صنع الله وهو الوحيد الذي تعود إليه، كما أنّ المسيح –عليه السلام- فصل بين السلطة الروحية والزمنية والقضائية، فليس للملك أي سلطة ليطالب بحريات وحقوق الأفراد، كما جاء هذا الدين بمبدأ المساواة بين البشر، وطالب بالعدالة والسلام وعتق الرقيق ومساعدة المحتاجين والفقراء، وبعدها وضعت الكنيسة تشريعات تضمن حقوق الأفراد خاصة الفقراء، ونظمت الحق في العمل، وعلاقات العمل، والمساواة بين حقوق الرجل والمرأة، والحق في الزواج وبناء أسرة بكل حرية الطرفين،...

ومع ذلك بقيت الكنائس تعاني لقرون صعوبة تحقيق وضمان هذه الحقوق خاصة إلغاء الطبقية والمساواة بين أفرادها، وبقي الصراع على السلطة والنفوذ إلى بداية الثورة الفرنسية التي أعلنت المساواة أمام الجميع. [*]

وبعد ظهور الإسلام، والذي يمثل دستور العلاقات البشرية، ورمز المساواة والعدالة والسلام، وكان بداية لنهاية السيطرة الثيولوجية والعبودية من طرف الحكام، وضمن مختلف حقوق الفرد: الخاصة والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، فرفع الله تعالى مكانة الإنسان واستخلفه في الأرض، وإليه يرجع الفضل والمصدر في الحقوق

---

(1) ميشال الغريب، م. س.ذ ، ص. 25

(2) نفس الصفحة.

(3) عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص ص. 80- 84

(*) سنتوسع أكثر في التشريعات التي تلت الثورة الفرنسية في المطلب التالي

والحريات و الواجبات لقوله جلّ وعلا [إني جاعل في الأرض خليفة] (1) وقوله أيضاً: [لقد خلقنا الانسان في أحسن تقويم] (2) وأيضاً: [إن الحكم إلاّ لله أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إياه] (3) فالسلطة الدينية المطلقة التي سادت لقرون في البشرية، غير شكلها الإسلام ولطّفها، فأصبحت تستمد مبادئها من الدين ولكنها ليست دينية، وليس النبي ملكاً و لا رئيساً، يقول الله تعالى: [قل لا أقول لكم عندي خزائن اللّه ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك، أن اتبع إلاّ ما يوحى إليّ] (4)

و أول مبدأ أساسي لحقوق الانسان كرسه الإسلام هو المساواة بين الناس في جلّ ا الات: القضائية، المدنية، السياسية...، فكلّنا من آدم و آدم من تراب، لقوله صلى الله عليه و سلم:[أيها الناس إنّ ربكم واحد وإنّ أباكم واحد وكلّكم لآدم و آدم من تراب]

وقوله أيضاً: [الناس سواسية كأسنان المشط، لا فرق بين عربي و لا أعجمي إلا بالتقوى]

و قوله تعالى :[يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين و الأقربين، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى ما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وان تولوا أو تعرضوا فإنّ الله كان بما تعملون خبيراً] (5)

فلا فرق بين توقيع العقوبة على الشريف والفقير، ولا فرق بين الرجل والمرأة لتطبيق مبادئ الدين والامتثال لأوامر ونواهي الله ورسوله، لقوله تعالى: [إنّ المسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، والقانتين والقانتات، والصادقين والصادقات، والصابرين والصابرات..] (6)

وقول النبي صلوات الله عليه: " إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، فواللّه لو أنّ فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"

كما أقر بالحق في الحياة و حرم وأد البنات وقتل الأولاد خوفا من الفقر و الجوع [ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم] (7)؛ [وإذا الموؤدة سئلت، بأي ذنب قُتلت] (8)

---

(1) سورة البقرة، الآية: 30.

(2) سورة التين، الآية: 4.

(3) سورة يوسف، الآية: 40.

(4) سورة الأنعام، الآية: 50.

(5) سورة النساء، الآية: 130

(6) سورة الأحزاب، الآيات: 35-36.

(7) سورة الأنعام، الآية: 151.

(8) سورة التكوير، الآية: 8-9.

فدين الإسلام دين عام شامل لكافة البشرية، وعليه فأصل الحرية فيه العمومية، ولكنها تتفرع حسب الاستعمال والحاجة، فهي: شخصية، سياسية، فكرية، اقتصادية اجتماعية... وقد حدد وفصل في سبل تحقيق كلّ واحدة منها على حدا ضمن مبادئ الكتاب والسنة.

أولها الحق في الحياة: فالروح أمر من عند الله يحرم قتلها أو تعذيبها أو المتاجرة ا، في كتابه تعالى: [من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً] [1]؛ [و لا تقتلوا النفس التي حرم الله إلاّ بالحق] [2]؛ [وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً] [3]و قوله صلى الله عليه وسلّم [لا تعذّبوا الناس فإنّ الذين يعذّبون الناس يعذ م الله يوم القيامة]

الحق في الأمن والسلامة على النفس والمال والعرض والرق: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: (كلّ المسلم على المسلم حرام دمه عرضه وماله) ومنع الفرد أو الدولة من تعذيب وتحقير الإنسان، وأقر بمبدأ شرعية الجريمة والعقوبة في قوله تعالى: [وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به] [4]

الحق في حرمة المنازل: ومنع أي كان من الاعتداء أو دخول مسكن دون الاستئذان من صاحبه لقوله تعالى:[يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا و تسلّموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون، فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها، حتى يؤذن لكم، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم، والله بما تعملون عليم] [5]

الحق في حرمة الحياة الخاصة: وعدم تعرض الانسان في سمعته وشرفه، كالقذف والتجسس والشتم والتنابز بالألقاب، والنجوى، يقول أعز من قائل: [والذين يرمون المحصنات ثمّ لا يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة و لا تقبلوا لهم شهادة أبداً] [6]؛ [ولا تجسسوا و لا يغتب بعضكم بعضاً] [7]؛ [ولا تلمزوا أنفسكم و لا تنابزوا بالألقاب] [8]

---

(1) سورة المائدة، الآية: 32.

(2) سورة الأنعام، الآية: 151.

(3) سورة الإسراء، الآية: 15.

(4) سورة النحل، الآية: 126.

(5)سورة النور، الآية: 27-28.

(6) سورة النور، الآية: 4.

(7) سورة الحجرات، الآية: 12.

(8) سورة الحجرات، الآية: 11

حرية التنقل: فالإنسان خليفة الله في الأرض، وله أن ينتقل فيها كما يشاء، ويقول تعالى: (هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور) [1]

الحق في حرية العقيدة والرأي: فلكل شخص الحق في اختيار العقيدة التي يريدها وبدون أي ضغط أو إكراه، يقول تعالى:(ولو شاء ربك لآمن من في الأرض جميعاً، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) [2]؛(لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) [3]" لكم دينكم ولي دين" [4]

بعدما ساد التفسير الديني للظواهر الإنسانية، دخلت البشرية في مرحلة جديدة من التفسير العقلي والمنطقي للظواهر على أساس المفاهيم الطبيعية ومختلف العوامل الاقتصادية-الاجتماعية، فظهرت صياغة جديدة لعلاقة الفرد مع السلطة وبالتالي مفهوم جديد للحريات يستبعد عن كلّ التأويلات الدينية ويسقطها في قالب العقل والمنطق، وفسر على أساسها نشأة وتطور الحريات بدءاً من القانون الطبيعي[*] الذي يعتبر الأساس الأول لها، ثمّ تلاه تفسير على أساس العقد الاجتماعي، وبعدها إلى التفسير الفلسفي في عصر الأنوار، إلى تفسير أصحاب نظرة الحرية الاقتصادية ، وتلاه التفسير الليبرالي والاشتراكي للحريات والحقوق.[5]

وسنعرج على نشأة وتطور مفهوم الحريات بإيجاز ووضوح، يسمح للقارئ إدراك الأهمية البالغة التي أولاها الباحثين والفلاسفة للوصول إلى تفسير منطقي لجذور الحريات والحقوق.

---

(1) سورة الملك، الآية: 15.

(2) سورة يونس، الآية: 99.

(3) سورة البقرة، الآية: 256.

(4) سورة الكافرون، الآية 6.

(*) انظر: علي مراح، دروس في فلسفة القانون،البحث الأول من الفصل الثاني- *مذاهب القانون الطبيعي*- كلية الحقوق-الجزائر- 2004-2005،ص ص. 18-28

Atias (Christian), *Philosophie du droit,* Paris, Presse universitaire de France, Collection « Thémis », 1999
Frydman (Benoît) et Haarscher (Guy), *Philosophie du droit,* Paris, Dalloz, collection « Connaissance du droit », 1998
Oppetit (Bruno), *Philosophie du droit,* Paris, Dalloz, collection « Précis Dalloz », 1999

(5) للتفصيل أكثر في تاريخ النظريات ارجع إلى المصادر الآتية:

عيسى بيرم، الحريات العامة و حقوق الانسان، م. س.ذ ، الفصل الثاني ص ص .63-198

جون جاك شوفالييه، أمهات الكتب السياسية، من مكيافيللي حتى أيامنا، آرمان كولان، ط3، باريس، 1954.

موريس كرانستون، أعلام الفكر السياسي، م. س.ذ.

خضر خضر، مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الانسان، م. س.ذ.

ضاهر غندور، محاضرات في حقوق الانسان وحرياته الأساسية، م. س.ذ.

Dominique Turpin, op. Cit.

فسر أصحاب نظرية القانون الطبيعي(*) نشأة الحريات وحقوق الإنسان بنشأة الانسان في حد ذاته، وعليه لا يرجع ميلادها لأي فترة زمنية محددة من تاريخ البشرية، كما أ ا مستمدة من الطبيعة الإنسانية، وبالتالي فهي فردية سبقت وجود ا تمع ووجود الدولة، ومستقلة تماماً عن كلّ التعاليم الدينية ونسبياً عن قواعد السلطة القانونية.

لكن هذا التفسير المنطقي لنشأة الحريات والحقوق انتقده بشدة الفقهاء القانونين، بحجة أ ا بقيت لزمن مجردة من القيمة القانونية، التي تحميها في حالات الانتهاك، وتفرض احترامها من طرف الجميع، والتسليم بأنها سابقة لوجود الدولة لا يعني عدم حاجتها إلى تدخل السلطة بوسائل الإكراه التي توفر لها القوة الكافية لردع مغتصبيها، إلاّ أنهم يقرون بالتفسير الطبيعي للحقوق، والتي بقي البعض منها إلى يومنا طبيعية بالرغم من صياغتها الدولية في الإعلانات والمواثيق الدولية، مثل الحق في الحياة، الحرية، العدل والمساواة ...

وعلى أساس تدخل السلطة في حدود حماية الحقوق والحريات، جاءت نظرية العقد الاجتماعي(**)؛ على يد كل من توماس هوبز،جون لوك، وجون جاك روسو، مفادها أنّ حريات وحقوق الفرد بالرغم من كو ا طبيعية فهي في أمس الحاجة لقوة تحميها، هذه القوة لا تكون إلاّ من سلطة تربط بينها وبين الأفراد علاقة مبنية على عقد أو اتفاق يهدف لإقامة نوع من التنظيم الذي يضمن لها الأمن والاستقرار، انطلق المفكرون الثلاث بفكرة القانون الطبيعي، وأن الانسان كان مستقلا منعزلا متمتعا بجميع الحقوق والحريات الطبيعية التي منحته إياه الطبيعة بالتساوي والعدل قبل وجود الجماعة والدولة، ولكن تفاوتت آراؤهم عند تفسير نشأة الدولة لحماية هذه الحقوق.

(*) فكرة القانون الطبيعي عرفت في الحضارات القديمة خاصة اليونانية، وسمي بقانون العقل المستقيم، مصدره الطبيعة التي خلق الناس كلّهم متساوين و متشا ين لأنهم يمتلكون العقل، وبالتالي يتمتعون بنفس الحقوق و الحريات، تبنتها عدة مدارس كالمدرسة الإغريقية والرواقية، من بين الفقهاء الذين اشتهروا بتبني هذا القانون نذكر: سينيكا، شيشرون،القديس توما الأكويني، هيغو غروسيوس، صموئيل بوفندورف...

انظر في ذلك:

جون جاك شوفالييه، المرجع السابق، فصل" *المدرسة الرواقية*" .

Atias (Christian), op. Cit.
Friedman (Benoît), op. Cit.

(**) نظرية العقد الاجتماعي امتداد لفكرة القانون الطبيعي، وهي فكرة يونانية قديمة عند كلّ من أفلاطون في كتبه-القوانين- وأرسطو في كتابه- السياسة- توما الأكويني في –الميثاق بين الملك و رعاياه- برزت أكثر في القرن 17 و 18 مع بروز الأفكار الليبرالية في أوروبا، تزعمها كل من: لجون جاك روسو 1762 / Le contrat Social 1651 / جون لوك في كتابه: "مقالتان في الحكم المدني" هوبز في كتابه: Léviathan 1690 واعتبرت مذهبا من المذاهب الفلسفية التي تفسر علاقة وجود الدولة و السلطة بالأفراد، جاءت لتفسر العلاقة (الدولة- السلطة- والفرد) بأنها قائمة على أساس وجود اتفاق- نوع من العقد- بين الأفراد الذين يعيش وسط ا تمع والسلطة التي تحكمه وتنظم حرياته وحقوقه.

فعند هوبز يعتبر الانسان خليط من طبيعته الإنسانية الخاصة ومن ظروف ا تمع الذي يعيش فيه، وهو ذو طابع فاسد و أناني ، يعيش حياته شبه حيوانية ،قصيرة ، وجماعية، ويرى في كلّ فرد من جماعته منافسا وعدوا له،مما يجعله في حالة حرب افتراضية على الأقل، دائم الصراع والفوضى كلّ تركيزه هو إيجاد حل للخروج من هذا الرعب والخوف، فيلجأ إلى شخص آخر مختلف عن الطبيعة الإنسانية – اصطناعي-، ذو روح مصطنعة تتمثل في السيادة التي تعطي الحياة والحركة للجسد كله ، يسميه هوبز ب " الليفيتان أو الوحش" الذي هو السلطة أو الدولة.

وباتفاق الأفراد فيما بينهم يتم إبرام عقد اجتماعي أو ميثاق للتنازل عن حريا م وحقوقهم ، على أن لا يلتزم الليفيتان بشيء اتجاه الأفراد الذين تنازلوا عن حريتهم طوعا أو اختيارا فهو ليس طرفا في العقد، ويستبعد الخضوع له ، فسلطته مطلقة،غير قابلة للتجزئة وغير محدودة لأن العقد الذي ينشئها لا يخضعها لأي موجب سوى توفير السلام والطمأنينة للمتعاقدين .... فالأفراد ينتظرون من السلطة حماية فعالة لقاء طاعتهم لها بالمقابل يقوم هذا الوحش بحماية الانسان الطبيعي والدفاع عن حقوقه وحرياته.[1]

وقد اتفق جون لوك مع هوبز في نقطة البداية: بأن الانسان انتقل من حالة الطبيعة إلى حياة ا تمع المنظم ولكن اختلف معه في تفسير أطراف العلاقة ونوعها ومضمون العقد. [2]

فالإنسان كائن واع حر حسن النية، يتصرف بحرية فيما يملكه، وكل الناس متساوون فيما منحتهم إياه الطبيعة على أساس أن لهم عقلا يكون مرجعا لهم في ممارسة حقوقهم، ولكن هذه الحقوق معرضة دائما لاعتداءات الآخرين، غير مضمونة لعدم وجود قاض عادل، فالناس أنفسهم هم القضاة ،وبالتالي هناك انحياز وضعف في التنفيذ ونقص في الحماية...هذا النقص يتطلب المخطط التالي: [3]

- إقامة قانون يتفق عليه كمعيار الثواب و العقاب.
- قاض كفء يطبق هذا القانون.
- قوة إكراهية من أجل تنفيذ الأحكام.

هذا المخطط يتم من خلال إبرام عقد برضا وإرادة حرة بين الشعب والشخص الذي يختارونه ليتولى مهمة الحكم، وبمقتضى هذا العقد يتنازل الأفراد عن جزء من حريا م وحقوقهم من أجل قيامه بأعباء الحكم وحماية

---

(1) جون جاك شوفالييه ، م. س.ذ ، ص ص.323-530

(2) موريس كرانستون ، م. س.ذ، ص ص. 56-57

(3) عمر عبد الحي، محاضرات في تاريخ الفكر السياسي في العصور الحديثة، مطبوعات الجامعة اللبنانية، 1976، ص. 66 في عيسى بيرم، م.س.ذ، ص. 107

حقوق الجميع، على أن طاعتهم له ليست خضوع له ،فهو مختار برضاهم وممثل لهم، فالسيادة تبقى للشعب كله والإرادة هي إرادة عامة يجب طاعتها من الشعب والحاكم، وأن هذا الأخير مهامه تكون طبقا للقانون مراعيا في ذلك الحقوق الطبيعية للأفراد التي يضمنها العقد، وبالرغم من أنه ليس طرفاً في العقد إلاّ أنه في حالة إخلاله بأحد شروط العقد يصبح مسؤولا عن خطئه، ويصبح العقد لاغيا، عكس ما جاء به هوبز، فالغاية من الحكم هي الخير للبشرية. (1)

وانطلق "روسو" (*) أيضا من الحالة الطبيعية للإنسان قبل وجود ا تمع السياسي، ووصفه بالبريء والمتمتع بجميع الحقوق الطبيعية كالمساواة مع جميع أفراد مجتمعه، غير أن تطور الحياة الاقتصادية والصناعية،خلق تفاوت في الحقوق من فرد لآخر ومن مجتمع لآخر- اللامساواة- ، فتحولت براءة الفرد إلى أنانية ،وتحول السلام إلى فوضى ، والحل للخلاص من هذه الأخيرة يكون بعقد اتفاق اجتماعي يقضي بإنشاء سلطة تفرض النظام في ا تمع الجديد. (2)

على أن لا يكون هذا العقد صحيحا إلا بموافقة الإرادات الحرة لجميع أفراد الجماعة وتجميع قواهم في قوة واحدة ،تؤمن الحماية لكل شخص ،هذا الأخير يظل حراً كما كان من قبل ومستقلاً عن الفرد الآخر ولكنه يمثل جزءاً من الشخص الجماعي المستقل، فيصبح الأفراد يمثلون أنفسهم كأفراد وكجماعة في نفس الوقت، وبإراد م الحرة الجماعية ،التي تضفي صفة العمومية على حقوقهم وحريا م،فهم مجبرون على إطاعة هذه الإرادة العامة لأ ا تعبير صريح عن مجموع إرادا م الفردية، وبالنتيجة مجبرون على إطاعة القانون لأن هذا الأخير هو نتيجة تعبيرهم عن الإرادة العامة والرابطة الاجتماعية، وهو الذي يعيد المساواة الطبيعية في الحق الاجتماعي ، فيبقى في خدمة البشرية دون أن يكون لديهم أسياد ويكونون أحرارا، فطالب "روسو" بسلطة سياسية شرط أن تحافظ على العمل الذي يكون الشعب بواسطته شعبا و ا لا يتخلى الفرد على صفته كانسان وعن حقوقه الإنسانية.(3)

وفي القرن الثامن عشر الذي عرف بعصر الأنوار (**) لانتشار المطبوعات والصحف وحرية التعبير، وتطور الفكر السياسي خاصة في بريطانيا - نظام البرلمان-، القائم على احترام الحرية السياسية والفصل بين السلطات،

---

(1)جون جاك شوفالييه ، م. س.ذ ، ص. 381

(*)جون جاك روسو هو منظر "دولة الشعب" القائمة على الحرية و المساواة و التي تجسدت بالقوانين ، بأنّ الشعوب الحرة هي التي تحقق حريتها بالقوانين وحدها.

(2) جون جاك شوفالييه ، نفس الصفحة.

(3) جون جاك شوفالييه ، م. س.ذ ، ص. 491- 494

(**) عصر الأنوار تسمية للنهضة الثقافية و الفكرية التي عرفتها أوروبا في القرن18 خاصة فرنسا و بريطانيا، يعتمد على المذهب العقلي المتطور، على أساس أن الحاكم يقوم ما يمليه عقله لإسعاد الرعية، من أبرز المفكرين الذين اشتهروا من خلاله: مونتسكيو، فولتير، ديدرو، روسو بفرنسا/ هيوم بانجلترا/ ليسينغ، كانت بألمانيا، فرانكلين و جيفرسون بأمريكا.

وفرنسا باندلاع ثورة الحرية- العدل - المساواة 1789؛ فقد كانت الحرية أبرز اهتمامات المفكرين والفلاسفة، واعتبر مونتسكيو النظام الانجليزي أفضل نظام لتحقيق الحرية السياسية التي تنبع منها الحريات الأخرى، ومن أجل التمتع ا وحفظها يجب أن يتمكن كل فرد من قول ما يفكر فيه – حرية الرأي والتعبير- فيكون المواطن حرا بقول ونشر كل ما لم تمنع القوانين على قوله أو نشره، وهو يربط بين الحرية والقانون، فالحرية هي سلطة القوانين، وهذه الأخيرة هي حرية الشعب، ولوجودها يجب عدم إساءة استعمال الحكام للسلطة، ويتحقق ذلك بين إعطاء لكل سلطة حريتها تمارس في حدودها اختصاصا ا، فلا تتدخل السلطة التنفيذية في اختصاصات السلطة التشريعية مثلا، وهذا هو ما عبر عنه بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، وهو مبدأ لا دستوري يحمي الحريات حتى اليوم.

وتميز النصف الثاني من القرن الثامن عشر ببروز نظريات اقتصادية (*) تدعوا للحرية الاقتصادية (**)– حرية المنافسة- على أساس المبادرة الفردية وعدم تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، فتطورت الحريات الاقتصادية: كحرية التجارة، حرية التملك، حرية التعاقد، حرية ممارسة مهنة اقتصادية....

أما في مرحلة التفكير الليبرالي،والذي يقوم على الفردية من جهة، وعلى تطوير الحرية السياسية من جهة أخرى، فإن الحرية كانت وظلت ملازمة للطبيعة البشرية، ومهما وجدت عوائق اجتماعية فلا يمكن لأي منها انتزاعها من الانسان، فلا وجود لتدخل الدولة في شؤون الفرد، كما أنّ الحرية السياسية لا تتم إلاّ في صورتي: الاقتراع العام والحر والفصل بين السلطات، وبتطور مفهوم الديمقراطية تطور مفهوم الحريات والحقوق،مما استلزم وضع إطار قانوني يحميها ويضمنها عن طريق التدخل الايجابي للدولة- القانون. (1)

وبالمقابل جاء التفكير الماركسي، الذي فسر التاريخ ككل بطريقة مختلفة، فأساس تطور ا تمعات هو الصراع بين طبقة مستغلة وأخرى مستغلة، وحتى يتم توضيح نشأة الحريات والحقوق عند الماركسية، لابد من توضيح أطراف العلاقة بين الفرد والدولة، فهذه الأخيرة نشأت نتيجة الصراع الطبقي بسبب الفردية التي نادت ا

(*) من بين النظريات التي دافعت على الحريات الاقتصادية كل من المدرسة الفيزيوقراطية على يد فرانسوا كيناي، والمدرسة التقليدية على يد: آدم سميث، ديفيد ريكاردو، جون ستيوارت ميل، للتفصيل انظر: علي سعيدان و آخرون، دروس في الاقتصاد السياسي ،الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص ص. 66-84

(**) انظر:عبد الحكيم العدلي، م. س.ذ، الفصل الثالث: *الحرية الاقتصادية*، من الباب الثاني: *الحريات العامة في الإسلام*، ص ص.503- 580

(1) للتفصيل أكثر حول التفكير الليبرالي ارجع إلى:

عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص ص 120-122

موريس كرانستون، م. س.ذ ، ص. 205

محمد سعيد مجذوب، م. س.ذ ، ص. 31

موسى ابراهيم، معالم الفكر السياسي الحديث و المعاصر، مؤسسة عز الدين للطباعة و النشر،1994،مصر، ص ص.205-207

Julien Freund : *L'essence du politique*, Paris, L.G.D.J, 3éme éd, T1, V1, 1980

الليبرالية والتي قسمت ا تمع إلى طبقات، فدور الدولة هو قمع الطبقة البورجوازية، وترفض الماركسية مفهوم الديمقراطية ووسائلها المعبر عنهما عند الليبراليين، ويعتبر "لينين" ديكتاتورية البروليتاريا أو الشيوعية السبيل الوحيد الذي يوفر دون سواه أكبر قدر من الديمقراطية، كما أن الحريات التي تدعيها الديمقراطية الليبرالية سوى خدعة وزيف، لأن الحرية الحقيقية تكون لكافة ا تمع دون تمييز.

وليتحقق ذلك يجب إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، فتزول الامتيازات وتقوم المساواة الحقيقية بين الأفراد في مجتمع متجانس، وتكون الحريات ملموسة وحقيقية لأنّ نفس الدستور الذي ينص عليها ينص أيضا على الوسيلة المادية التي تمكن الأفراد من ممارسة حريا م ا، ويترتب على ذلك ترتيب الحريات، إذ تتصدر الحريات والحقوق الاجتماعية والاقتصادية: (الحق في العمل، الحق في التعليم، الحق في الصحة، الحق في الراحة) كل الحقوق لتليها الحقوق المدنية والفكرية : (حرية المعتقد، حرية التفكير والرأي، حرية الاجتماع والتظاهر، حرمة الم ل...) (1)

2 -الإطار القانوني للحريات والحقوق:

كل مرحلة من مراحل تطور الحريات، كان فيها نظام قانوني معين، ينظمها ويسهر على حمايتها، بدءاً من القانون الطبيعي الذي أسلفنا ذكره، إلى المذاهب الفلسفية والفكرية السياسية التي فسر ا بالعلاقة الموجودة بين الفرد والجماعة والدولة، ولتفادي ما تم الاشارة إليه في المبحث السابق نقوم بعرض تسلسلي لكل التشريعات والقوانين التي جاءت لتحمي الحريات والحقوق، التي لا تزال إلى اليوم مصدرا قانونيا لبعض الدساتير والمعاهدات الدولية، حيث أعطتها بعدا دوليا.

- في التشريعات الانجليزية: نجد كل من :

(Magna Carta) 1215, (la requête des doits) 1628,(Habea Corpus) 1679.

الماكنا كارتا 1215 م ،عريضة الحقوق 1628، مذكرة الهابياس كوربوس 1679م.

- و في التشريعات الأمريكية، نجد كل من: إعلان ولاية فرجينيا 1776م، إعلان الاستقلال الأمريكي، قانون الحقوق الأمريكية 1787. شريعة الحقوق 1689 م.

Declaration of the State of Virginia 1776.

Announcement of the U.S. Independent1787.

U.S. Law. Right1689

في التشريعات الفرنسية: إعلان حقوق الانسان و المواطن 1789،

La déclaration des droits de l'homme et citoyens 1789.

---

(1) ارجع إلى: عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص ص. 122- 127

موسى ابراهيم، م. س.ذ ، ص ص. 208-212

موريس كرانستون ، م. س.ذ ، ص ص.207-209

محمد سعيد مجذوب، م. س.ذ ، ص. 39

Julien Freund, op. Cit.

هذه التشريعات كان لها الدور البالغ لإصدار الإعلان العالمي لحقوق الانسان (*)

- الشرائع الانجليزية:

الشريعة العظمى: الماكنا كارتا: تحتوي على 63مادة، تتوزع على ثلاثة أنواع من الحريات: - المتعلقة بحماية حقوق وحريات الإقطاعيين من تدخل الملك وتنظيم علاقة هذا الأخير بالبارونات، بالحريات الدينية وتأمين الامتيازات لرجال الكنيسة، - الحريات والحقوق السياسية والمدنية لأفراد الشعب الانجليزي خاصة الحرية الشخصية، فلكل فرد حرية شخصية يتمتع ا دون تمييز في الطبقة الاجتماعية، وله الحق في القضاء العادل وال يه. (1)

عريضة الحقوق 1628: تتضمن بيانا مفصلا لحقوق البرلمان التاريخية إلى جانب حقوق المواطنين التقليدية التي كفلتها الشرائع القديمة، وقد ركزت على مبدأين أساسين: الأول: احترام الحرية الشخصية وحفظها وعدم التوقيف التعسفي إلا بموجب القانون، أما المبدأ الثاني فيتمثل بالحق في الملكية الخاصة وحرية التصرف ومحاكمة الأفراد وفقاً للأصول القانونية. (2)

مذكرة الهابياس كوربوس 1679:هي حق للفرد الذي فقد حريته؛ تتمثل في مذكرة تحتوي على اعتراف بحقوق المتهم وعدم اعتقاله تعسفيا، وتكرس مبدأ حسن سير القضاء وأصول المحاكمة، ومعاقبة القضاة والمسؤولين عن أي خطأ أو اعتراض في تنفيذ أوامر قاضي الحكم، وكيفية معاملة الموقوفين والسجناء ، ويدرس القاضي على الفور قضيته ويتأكد من جدية حيثيا ا، ويصدر مذكرة أمر بإحضار الموقوف أمامه، ويستمع لأسباب التوقيف من المدعي، وبعدها يصدر الحكم. (3)

(*) *Déclaration universelle des droits de l'Homme1948 sur internet :*
http://www.ina.fr/voir_revoir/droits_homme/index.fr.html

(1) في الموضوع انظر: .
عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص ص. 132-133
Atias (Christian), op. Cit.
Frydman (Benoît), op. Cit.
http://www.atlas-historique.net/1200-1300/cartes/Europe1215.html.

(2) انظر:
عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص . 133
Atias (Christian), op. Cit.
Frydman (Benoît), op. Cit.
http://www.atlas-historique.net/1600-1700/cartes/Europe1628.html.

(3)انظر: محمد سعيد مجذوب، م. س.ذ ، ص 39
عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص. 134-135
Atias (Christian), op. Cit
Frydman (Benoît), op. Cit.
http://www.atlas-historique.net/1600-1700/cartes/Europe1679.html.

- الشرائع الأمريكية: [1]

- *إعلان ولاية فرجينيا 1776*: جاء تأكيدا على الحرية الدينية وكيفية ممارستها وفقا للقناعة الشخصية وعدم خضوعها للقوة والعنف، والحريات الشخصية : كالحق في الحياة والحرية والمساواة حق الملكية الخاصة... على الحريات السياسية ك: حرية الانتخابات، وحرية الرأي والصحافة...)

- *إعلان الاستقلال الأمريكي 1776*: أصدرته المستعمرات الأمريكية الثلاث عشر حين استقلالها عن بريطانيا، وهو تحرري أكثر،لم يركز على الحريات العامة بقدر ما أكد على الحقوق الطبيعية والأساسية للإنسان، متأثرين بما جاء به فلاسفة القانون الطبيعي على رأسهم جون لوك وجون جاك روسو.

- *عريضة الحقوق الأمريكية*: تطلق على التعديلات العشرة الأولى التي أدخلت على الدستور الأمريكي عام 1791، بعد أن تبناها الكونغرس دفعة واحدة وصادقت عليها الدول الأعضاء بالأغلبية، وهي وثيقة ذات قوة دستورية كاملة، وتشكل الإعلان الأساسي لحقوق الانسان وحرياته في الولايات المتحدة الأمريكية.

وجاء فيها الإقرار بالحرية الدينية وعدم إصدار الكونغرس أي قوانين بشأ ا عرقلة وجود أي دين أو يحد من حرية ممارسة شعائره، وبالحرية الشخصية والمتمثلة في حق الفرد في الأمن في شخصه وبيته وممتلكاته وأوراقه، وعدم إصدار أي أمر بالتوقيف أو المصادرة دون مذكرة من صاحبها تكون: مسببة مفصلة ومحددة الأوصاف والأماكن والأشخاص والأشياء .

كما جاءت بمبدأ قرينة البراءة للمشتبه فيه إلى حين إصدار حكم ائي بات، ومبدأ شرعية القوانين والإنصاف في العقوبة، والحق في محاكمة عادلة ونزيهة وعلنية أمام هيئة محلفين غير متحيزة، والحق في الدفاع والاستعانة بالشهود.

---

[1] انظر:

عيسى بيرم، م. س.ذ ، ص. 137

ميشال الغريب، م. س.ذ ، ص|ص.79 - 86

محمد سعيد مجذوب، م. س.ذ ، ص. 55-57

François Audigier, *Guy Lagelée "Les droits de l'homme*," Council of Europe, 2000 – p.164

Mohammed Mouaqit, op. Cit.

William, O. Douglas, op. Cit.

- *الشرائع الفرنسية*:

إعلان حقوق الانسان والمواطن 1789:

عقب انتهاء الثورة الفرنسية عام 1789؛[1] صدر الإعلان فكان بمثابة ثورة فرنسية على الصعيد الفلسفي والفكري، متأثرين بفلاسفة القرن الثامن عشر، ومستمدين الأفكار والمبادئ من مدارس القانون الطبيعي، ومدرسة الأنوار، والفيزيوقراطيين...غايته الأولى احترام الانسان في مجتمع جديد يسمح للفرد بانطلاق لتحقيق إنسانيته الكاملة، ما أكسبه قيمة قانونية قوية، أوسع صداه أوروبا والعالم.

وتسميته الثنائية: حقوق الإنسان من جهة وحقوق المواطن من جهة أخرى، يفسرها الأستاذ: محمد سعيد مجذوب [2] بأن: حقوق الإنسان هي الصياغة العالمية للحقوق البديهية لكل كائن بشري، بصفته إنساناً وبحكم أنّ وجوده سبق الدولة والقانون، فمصطلح "الانسان" يعني شمولية وعالمية الإعلان على كل الإنسانية؛

أما المقصود من حقوق المواطن هي" تلك الحقوق التي لا يمكن تصور وجودها إلا بعد قيام ا تمعات السياسية"[3]

ويعتبر الآخرون أن مضمون الإعلان موجها للإنسان والمواطن إلى حد سواء، فتنظيم المواطن هو كضمانة غير مباشرة لحقوق الانسان، وأن احترام حقوق الإنسان ضروري لممارسة حقوق المواطن [4]

والإعلان يحتوي على مقدمة –ديباجة- وسبعة عشر(17) مادة، تم التصويت عليه من قبل الجمعية الوطنية ب- فرنسا- في 26/ أوت 1789، و اعتمد فيما بعد كمقدمة للدساتير الفرنسية.

أشادت المقدمة بأهمية حقوق الانسان في حسن تسيير شؤون العامة والدولة، وأن واجب أعضاء الجمعية الوطنية هو العمل على أن تكون أعمال السلطتين التشريعية والتنفيذية أكثر احتراما للحقوق والحريات.

---

(1) pour savoir plus sur la révolution française :

Furet (François) et Richet (Denis), *la Révolution française*, Paris, Fayard, 1987.

Gaxotte (Pierre), *la Révolution française*, Paris, Fayard, 1987.

Meyer (Jean), Corvisier (André) et Poussou (Jean-Pierre), *la Révolution française*, 2 volumes, Paris, Presses universitaires de France, collection « Peuples et civilisations », 1991.

Michelet (Jules), *Histoire de la Révolution française*, 2 volumes, Paris, Robert Laffont, collection « Bouquins », 1979.

Soboul (Albert), *la Révolution française*, Paris, Éditions sociales, collection « *Bibliothèque du bicentenaire de la Révolution française* », 1982.

Vovelle (Michel), *la Révolution française* (1789-1799), Paris, Armand Colin, collection « Cursus histoire », 1992, 223 pages

Réflexions sur la Révolution

Furet (François), *Penser la Révolution française*, Paris, Gallimard, collection « Folio histoire », 1985, pages

Solé (Jacques), *la Révolution en questions*, Paris, Seuil, collection « Points histoire », 1987, 609

(2) محمد سعيد ا ذوب، م. س.ذ ، ص 47.

(3) نفس الصفحة.

(4) نفس المرجع،ص.48.

3-: التشريعات الحديثة لحقوق الانسان و حرياته:

- *الإعلان العالمي لحقوق الانسان:* (*)

صدر في 10 ديسمبر 1948 من طرف الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة، فالإعلان وثيقة ذات سمة كونية توصي شعوب العالم باحترامها، ويمثل" تاريخ تطور الحريات العامة للأجيال، وأول وثيقة عالمية تتضافر حولها وفيها إرادة معظم دول الأرض، بغية تحقيق كرامة الإنسان أينما كان" (1) وتضمن مقدمة وثلاثين مادة(30)؛ جاء في مقدمته الأسباب التي دفعت الدول الأعضاء لإصداره مع الإشارة إلى اعترافها بمبدأ المساواة في الكرامة والحقوق والحريات لجميع أفراد البشرية، ودور القانون - الداخلي والدولي- في حمايتها، مما أعطى حماية دولية من كل انتهاك ضد الحقوق أو الحريات المكفولة، وأن الجمعية العامة نادت ـذا الإعلان على المستوى الدولي لتستهدف به كل الشعوب والأمم ولتفرض على كل أفرادها احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التربية والتعليم؛ بعد هذه المقدمة جاءت الثلاثين مادة لتفصل في الحقوق والحريات ويمكن تصنيفها بالترتيب إلى أربعة تصنيفات (2):

من المادة 3 إلى المادة 13 تناول الحقوق والحريات الشخصية: (الحق في الحياة والسلامة البدنية، منع الرق والاستعباد والحط من الكرامة، المنع من التعذيب والتعرض لأي إنسان، أو تعريضه لأي عقوبة وحشية أو قاسية، حق الاعتراف له بالشخصية القانونية، حق المساواة أمام القانون، الحق في تأمين محاكمة عادلة ونزيهة ومستقلة، تأكيد مبدأ قرينة البراءة – المتهم بريء حتى تثبت إدانته، حرمة الحياة الخاصة والمسكن والمراسلات وحرية التنقل)؛ أما التصنيف الثاني تضمن حقوق الانسان على الدولة من المادة 14- 17:(حق اللجوء، حق الجنسية، حق الزواج وبناء أسرة دون التقيد بالجنس والدين، الحق في التملك وعدم التعسف في نزع الملكية).

وفي الفئة الثالثة نجد الحريات الفكرية والسياسية من المواد 18- 21: حرية التفكير والضمير؛ حرية الاعتقاد وإقامة الشعائر الدينية؛ حرية التعبير والرأي؛ وحرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية؛ حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة للبلاد إما بصفة مباشرة أو عن طريق ممثلين؛ الحق في تقلد الوظائف العامة بطريقة متساوية؛ حرية الانتخابات العامة والتمثيل الشعبي والنص على السيادة الشعبية؛أما الحقوق الاجتماعية

(*) النسخة الالكترونية للإعلان عبر الموقع:

http://www.france.diplomatie.fr/label_france/DUDH/index.html

(1) ميشال الغريب: م.س.ذ، ص. 163

(2) عيسى بيرم، م.س.ذ ، ص. 146

والاقتصادية تمارس في إطار ما جاءت به المواد 22-27 : الحق في الضمانة الاجتماعية؛ الحق بالعمل والحماية من البطالة؛ حق الانضمام إلى حماية لمصلحة الانسان، الحق في الراحة وأوقات الفراغ؛ الحق في تحديد ساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر؛الحق بمستوى لائق من المعيشة بما فيها: السكن، الصحة، الملبس،تأمين المعيشة في حالات البطالة والمرض والعجز والشيخوخة والترمل...)؛ الحق في الأمومة والحق في الطفولة؛ الحق في التعليم، حق الآباء في انتقاء نوع التنشئة والتربية لأولادهم، الحق في الثقافة والفنون؛ حماية حق الملكية الأدبية والعلمية والفنية. (1)

وبالرغم من الاختلافات الأيديولوجية، الدينية، اللغوية والعرقية الموجودة في العالم، استطاع الإعلان أن يشكل مرجعا يستطيع الرأي العام انطلاقا منه أن يحكم على تصرف ما، وعلى مدى احترامه لحقوق الانسان الأساسية" (2)

- *__الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان:__*

وقّعت الاتفاقية من قبل الدول أعضاء في مجلس أوروبا سنة1950، ودخلت حيز التنفيذ1953، استمدت خطوطها الرئيسية من الأهداف العامة لمس أوربا، الذي حدد في ميثاقه الخطوط العامة التي اتفقت عليها الدول المنظمة إليه مع التزامها بتنفيذ الأهداف المسطرة، على رأسها حماية وتطوير الإنسان وحرياته الأساسية. (3)

وتشير مقدمتها: " إن حكومات الدول الأوروبية المتماثلة في التفكير، وذات ميراث مشترك من التقاليد السياسية والمثل العليا، والحرية وسيادة القانون... قررت أن تتخذ الخطوات الأولى للتنفيذ الجماعي لحقوق معينة مقررة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان". (4)

وتميزت باقتصارها على الحقوق والحريات الفردية الأساسية، أهمها: من المادة 1-8 الحق في الحياة والسلامة الشخصية والجسدية- عدم التعذيب- وتحريم الاستعباد والعمل الجبري؛ والحق في الحرية و الأمان؛ الحق في التقاضي والمحاكمة، والحق في حرمة الحياة الخاصة- الم ل والمراسلات- تلتها حرية التفكير والعقيدة وحرية الرأي والاجتماع المادة 9-11.

---

(1) المرجع السابق، ص.146.

(2) محمد سعيد ا ذوب، م.س.ذ ،ص. 94

(3) للتفصيل حول ظروف إصدار الاتفاقية و الدول الأعضاء انظر:

Cabrillac (Rémy), op. Cit.
Charvin (Robert) et Sueur (Jean-Jacques), op. Cit.
Robert (Jacques) et Duffar (Jean), *Droits de l'homme et libertés fondamentales*, Paris, Montcrestien, collection « Précis Domat », 6e édition, 1995

http://www.atlas-historique.net/1945-1989/cartes/Europe1957.html

(4) النسخة الالكترونية للاتفاقية عبر الموقع الرسمي للفدرالية اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان http://www.fidh.org

على أن تعمل الأجهزة الآتية: اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان; المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان، لجنة الوزراء بمجلس أوروبا، والأمانة العامة للمجلس الأوروبي بمراقبة تطبيق أحكام الاتفاقية وتلقي الشكاوى من الأشخاص والهيئات ضد أي انتهاك أقدمت عليه إحدى الدول الموقعة، والبت في الدعاوى المرفوعة إليها من قبل اللجنة و الدول الأعضاء...

- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان:

هي عقد اتفاق بين الدول الأمريكية حول حقوق الانسان عام 1969 ودخلت حيز التنفيذ عام 1978، جاء فيه مقدمتها:" إن الدول الأمريكية الموقعة على هذه الاتفاقية تؤكد من جديد عزمها في أن تعزز في هذه القارة، وفي إطار المؤسسات الديمقراطية، نظاما من الحرية الشخصية، والعدالة الاجتماعية مبنيا على احترام حقوق الإنسان"

تلتها 82 مادة، تكفل احترام الحقوق والحريات المعترف ا في هذه الاتفاقية، وشملت المواد على معظم الحقوق: الحق في الحياة؛ منع التعذيب؛ منع العبودية؛ الحق في الشخصية القانونية والمعاملة الإنسانية؛ الحرية الشخصية؛ المحاكمة العادلة؛ حق الملكية الخاصة، حرية التفكير والتعبير؛ حرية الضمير والدين، حرية التنقل، حرمة الحياة الخاصة؛ حرية المشاركة في الحياة العامة، المساواة أمام القانون والحماية القضائية وحرية التجمع والاجتماع. (1)

على أن الدول الأمريكية تلتزم بتطبيق الاتفاقية وتحترم بنودها عبر أجهزة: اللجنة الأمريكية لحقوق الانسان، والمحكمة الأمريكية لحقوق الانسان. (2)

إلى جانب هذه الشرائع الدولية نجد المنظمات الحقوقية على غرار منظمة العفو الدولية واللجنة الدولية للحقوقيين.(3)

---

(1) عيسى بيرم، م.س.ذ ، ص. 150

(2) Dominique Turpin, op. Cit

(3) عيسى بيرم، م.س.ذ ، ص ص. 151- 153

المبحث الثاني : الإطار القانوني للحريات الفردية و العامة

1- الحريات الفردية:

إنّ جوهر الحرية هو أمر فردي، وحق مستأثر لكل فرد، ولكن هذه الحرية الفردية ليس لها قيمة إلا إذا كانت مقبولة من الجماعة ومعترفاً ا، فالحريات الفردية تشمل الحقوق الطبيعية للإنسان الملازمة له كالحرية الشخصية، حرية المعتقد.... [1]

ويصفها جاك روبير[2] أنها: "امتيازات تمنح لفئة محددة من الأشخاص كحق الملكية وما يعطيه لصاحبه من حرية التمتع والتصرف والاستثمار، فالحق ذا المعنى هو حرية حقيقية محددة المضمون والموضوع" .

ويصفها "برود" [3] أ ا الحريات التي تنشأ من العلاقات الخاصة وتتدخل الدولة ايجابيا في حمايتها بواسطة القضاء، وتستلزم اعتراف الدولة بحق الأفراد في ممارسة عدد من النشاطات المحددة، بمعزل عن أية ضغوطات خارجية.

وحتى وإن كانت الحرية الفردية إمكانية السيطرة على الذات، واختيار الإنسان تصرفاته الشخصية بنفسه وممارسة نشاطاته دون عوائق أو إكراه إلا أن ذلك لا يمنع تدخل السلطة في تحديدها وتنظيمها لعوامل هذا الإكراه.

وتتعلق الحريات الفردية بالفكر والتعبير والإعلام والعقيدة والانتماء والتنظيم والفعل والتملك، وهي حقوق حيوية لا يجوز مصادر ا أو التحكم فيها أو حرمان الناس من التمتع ا، لأن غيا ا يؤدي الى عواقب وخيمة وينتج عنه الضعف والهوان.[4]

وتصنيفها ب"الفردية" يرجع أيضا إلى المذهب الفردي خاصة في القرنين السابع عشر والثامن عشر، حين وصفت كل الحريات بما فيها العامة بالحقوق الطبيعية للفرد، أي أنها خاصة بالإنسان وأساسية له، ووصفها بالطبيعية أي من صنع الطبيعة، مما يجعلها مقدسة ولا تقبل التنازل عنها، كما أنها عالمية ومتساوية بالنسبة للجميع، ومنصوص عليها في المواثيق الدولية وكلّ دساتير الدول، وأنّ اعتبارها فردية لصيقة بالفرد، فهذا الأخير هو صاحب الحق في ممارستها دون أن يجبر عليها. [5]

---

(1) عيسى بيرم، نفس المرجع، ص :51 .

(2) Jacques Robert : Libertés publiques, Ed Montchrestien, Paris, troisième éd 1982, p 19.

(3) رامز عمار، حقوق الانسان و الحريات العامة، الطبعة الأولى 1996.لبنان، ص.16.

(4) زهير الخويلدي:مقال تحت عنوان:" قيمة الحريات الفردية في ظل هيمنة الروح الجماعية"، [الانترنيت]
http://al-mahbashi.maktoobblog.com/949157/ ، (تاريخ الزيارة:2008/04/12)

(5) عبد الحكيم حسن العدلي، م.س.ذ ،ص ص. 18-19

Cabrillac (Rémy), *Libertés et droits fondamentaux,* Paris, Dalloz, 1999

فهذه الحريات هي حقوق فردية ذات مضمون سلبي وليس ايجابي، بمعنى أنّ الدولة ملزمة فقط بعدم التعرض للأفراد عند مارستها، وملتزمة بعدم الاعتداء عليها ، ولا يطلب من الدولة أن توفر هذه الحقوق للأفراد، كما أنه ليس للأفراد حق دائنية أو اقتضاء يطالبون به الدولة لتقديم الخدمات، بل يقع على الدولة الالتزام بالامتناع عن عمل وليس بالقيام به.

فالمذهب الفردي ينفي وجود حريات عامة وأخرى فردية، بل أفرغها في القالب الفردي، لأنها مرتبطة بالفرد فلا تختص ا الجماعة أو العائلة أو العشيرة أو النقابة....[1] واستمدت عدة دول تطبيقا ا من هذا المذهب وظهرت إعلانات ودساتير ذات نزعة فردية في الدول الرأسمالية، ونجدها في:

- *إعلانات الحقوق الانجليزية* والتي تستند على أسس وضعية واعتبارات محلية ولا تصدر عن فلسفة معينة ، فلا حصانة للحريات في مواجهة البرلمان، وقد ساعد الدستور العرفي الانجليزي غير المكتوب في توسيع الحريات وعلى هذا الأساس ليس هناك في انجلترا رقابة قضائية على دستورية القوانين، فالبرلمان هو المشرع الدستوري والعادي في نفس الوقت [2]؛ وبدون الإهدار بأي حق من الحقوق والحريات المنصوص عليها في العهد الأعظم 1215م. ووثيقة الحقوق 1688م.

فكلّ منهما وثيقة سامية لما تعبر عنه من مبادئ عليا، كما أنّ ظروف إصدارها منحتها قوة قانونية وقداسة حتى المشرع يتردد في المساس ا، إلى جانب قوة الرأي العام الذي يحمي الحريات من أي انتهاك أو اعتداء من قبل البرلمان، إذ من حق الشعب سحب ثقته من البرلمان إذا ما عبر عما يخالف إرادته، كما أنّ قواعد العرف الدستوري في انجلترا تلزم البرلمان بالحصول على تفويض من هيئة الناخبين في التشريعات التي تتضمن تغييراً جوهرياً في التقاليد الدستورية أو الاتجاهات الاقتصادية و الاجتماعية السائدة.[3]

---

(1) للاطلاع أكثر حول موضوع الحقوق في المملكة المتحدة أنضر:

-William, O. Douglas, *a living bill of Rights* 1965
- Marange, *Contribution à une theories générale des libertés publiques*, Londres, 1940.
- Jennings, *The Law and constitution*, 3rd edit, 1953. PP 59- 60

(2) عبد الحكيم حسن العدلي، ص ص. 18-19

(3) أحمد كمال أبو ا د، الرقابة على دستورية القوانين في الولايات الأمريكية، 1960، مصر.ص. 139

- إعلان الاستقلال الأمريكي و وثيقة الحقوق 04/جويلية1776: هو وليد الديمقراطية التي قامت في انجلترا المقررة في وثيقة الحقوق 1688، فقد سلّم الثوار الأمريكيون بحقيقة تقضي أنّ الناس قد خلقوا أحراراً متساوون في حقوق طبيعية منحها لهم الخالق لا إكراه ولا تبديل فيها ك: الحق في الحياة والحرية والبحث عن السعادة والهناء، وأنّ الحكومات لم تنشأ إلاّ لتضمن حماية هذه الحريات والحقوق، بل ويحق للشعب هدم أي نظام سياسي لا يحترمها أو ينحرف عن الغاية من ضما ا.[1]

وهذه الحريات تستمد مبادئها و ضمانا ا من العدالة المعبر عنها في القانون الطبيعي، ومن فكرة العقد أو الاتفاق الذي كان سائداً لكلّ نظام سياسي في الولايات المتحدة الأمريكية. [2]

- إعلانات الحقوق الفرنسية: طبقت فرنسا المذهب الفردي للحرية في دساتيرها، بدءاً من الإعلان المستقل للحقوق 1789 منفصلاً عن الدستور وسابقا عن صدوره، تلاه إصدار إعلان الحقوق عام 1848، ثمّ بدستور 1946 و دستور 1958 الذين تصدر ما مقدمة أشارت إلى إعلان حقوق 1789 وأضافت إليهما حقوقا وحريات جديدة، وقد أثارت القيمة القانونية لهذه الإعلانات ولمقدمة الدستور جدلاً فقهيا، ففي حين اعتبرها البعض ذات إلزامية قانونية دف لحماية وضمان الحريات والحقوق، اعتبرها البعض الآخر لا ترقى إلى مرتبة القوانين العادية....[3]

فالمذهب الفردي يقدس الحريات الفردية، يقوم على فلسفة تحقيق مصالح المحكومين و تأكيد حياد الدولة إزاء نشاط الأفراد، والذي نتج عنه المذهب الاقتصادي الحر (الرأسمالية)؛كما أنّ الحريات في هذا المذهب تستعصي تقييدها من الدولة كسلطة ومن أي جماعة حتى لو كان المشرع الدستوري، فهذا الأخير يكمن دوره في الكشف عن الحقوق الأصلية وليس تسنينها، وقد أخذت ا الإعلانات المذكورة آنفا...[*]

فالفرد حجر الزاوية في فلسفة المذهب الفردي، وحتى السلطة التي يجب أن تحمي هذه الحريات فإنها مستمدة من إرادة الشعب التي يمثلها عنه نواب ممثلي الشعب، تأميناً للحرية وتطويرها وحمايتها، وبأسلوب آخر الفرد هو هدف الحماية، وليس للدولة التقييد والتضييق بسلطتها على ما يمارسه من نشاطات.[4]

---

(1) أحمد كمال أب ا د، دراسة النظم الدستورية المقارنة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه بجامعة القاهرة، 1966، ص. 65

(2) نفس المرجع .45.

(3) عبد الحكيم حسن العدلي، م.س.ذ ، ص 36،37.

(*) انظر المبحث الأول من هذا الفصل.

(4) محمد عصفور، الحرية بين الفكرين الفردي والاشتراكي،عالم الكتاب 1961، ص . 215

فالحريات الفردية قائمة أيضاً على أساس مبدأ المساواة القانونية، أي أنّ الأفراد متساوون جميعا منذ ميلادهم في التمتع بالحقوق والحريات والالتزامات، ومتساوون في حماية القانون لهم، وفي المقدرة القانونية على التملك والتصرف والانتفاع. [1]

فبالرغم من أنّ الهدف من فلسفة المذهب الفردي هو إعطاء أكبر قسط من الحرية المطلقة للحريات والحقوق، وإبعاد الدولة كسلطة عن أي تقييد وتضييق، بمنح الإرادة المطلقة للشعب ضد أي إرادة جماعية أخرى(الدولة، النقابة، القبيلة...)إلا أنه يطرح الإشكال حينما تكون نفسها إرادة هذا الشعب تمس بالحريات والحقوق، هذا المنطق أدى إلى تدخل الدولة بتشريعا ا وقوانينها للتحكم وتنظيم وحماية الحريات عن طريق القانون ، فظهر المذهب الاجتماعي ينادي بمبادئ جديدة تكفل الدولة بتسنين الحريات وحمايتها والسهر على تنظيمها، وعرفت من حينها بالحريات العامة.

وتشمل الحريات الفردية [2]:

1- الحرية الشخصية

2- حرية التنقل

3- حرية الاعتقاد

4- حرية الرأي والبحث العلمي

5- حرية الصحافة والطباعة والنشر

9- حرية الاجتماع

10- حرية اختيار نوع التعليم

11- حرية تكوين النقابات والجمعيات

12- حرية العمل

13- حرية الرأي والتعبير

واختلف الباحثين والفقهاء حول تحديد مفهوم كل حرية فردية [*]، وحاولنا وضع التعاريف الأقرب والأشمل التي ستوصلنا فيما بعد إلى تحديد تعريف للحق في الاتصال، كما يلي:

---

[1] للتفصيل أكثر حول المفهوم الفقهي لمبدأ المساواة في الحريات الفردية عند المذهب الفردي انظر:

عبد الحكيم حسن العدلي، م.س.ذ ، ص41-43.

Robert (Jacques) et Duffar (Jean), op. Cit.

[2] احمد البغدادي: مقال تحت عنوان:"الحريات الفردية في ظل الديمقراطيات الناشئة"، ورقة قدمت في ندوة جمعية المنتدى مساء 17 مايو 2009 بفندق الخليج – البحرين [انترنيت]، http ://www.aafaqmagazine.com/news.aspx?id_news=8384 (تاريخ الزيارة: 21 /2010/10)

-Charvin (Robert) et Sueur (Jean-Jacques),op. Cit.

[*] هناك من الباحثين من ينفي وجود الحرية الخاصة، انظر الطاهر بن خرف الله، م. س.ذ، ص: 10.

*حرية التفكير:هي شرط أساسي للتعبير عن حق الانسان في النظر والاعتبار والتفلسف والتأمل في الكون دون وصاية أو تضييق وينتج عنها الإبداع والخلق والتجديد والابتكار.

حرية التعبير: تعني القدرة على النقد والمحاسبة وإبداء الرأي واتخاذ موقف وهي تكريس للتعدد في الحكم على الأشياء والاختلاف في تقييم الأفعال والتنوع في زوايا النظر الى نفس الأمر.

*حرية العقيدة: تعنى ترك أمور الإيمان من مشمولات كل إنسان وعدم التدخل في قناعاته ومعتقداته وترك ا ال له واسعا لكي يغير عقيدته ويختار الديانة التي تناسبه دون ضغط أو إكراه ودون تكفير وا ام بالردة والخروج عن الملة لأن الانسان حر في الاعتقاد و في اللااعتقاد.

* حرية الإعلام: تعني السرعة والشفافية في نقل الأخبار والتزام الصدق والتحري في التعامل مع الوقائع واطلاع الناس على كل ما يحدث مع التثبت من وجاهة المادة واحترام المتلقي والكف عن التلاعب بعقله وإثارة غرائز وذلك بصنع رأي عام ايجابي وتفادي الاعتماد على الإشاعة وعلى الأكاذيب وينصح بتخفيف أشكال الرقابة على وسائل الإعلام وخاصة الفضائيات والصحف وا لات والمواقع الالكترونية وتمكين الناس من ممارسة حقهم في التأليف والنشر والترويج.

*حرية الانتماء :تعني تمتع كل إنسان في الحق الكامل في التجول والسياحة والهجرة وتبديل مقر إقامته وتمكينه من الانتماء الى أي دولة وتبديل جنسيته إذا ما طلب ذلك دون تضييق أو منع وينصح في التساهل في هذا الحق طالما أن الأرض هي أمنا والوطن الحقيقي لكل إنسان، بل هي الإطار المشترك الذي يتواجد فيه جميع الناس على قدر المساواة.

حرية التنظيم: تعنى حق كل الانسان في أن يكون أو يشارك في نشاط أي منظمة مدنية تعتني بالشأن العام سواء كانت حزبا سياسيا مدنيا أو نقابة أو هيئة حقوقية أو جمعية ثقافية أو نادي تربوي ،لأن وجود هذه الهيئات التي تنتمي الى ا تمع المدني ليس إضعافا لسلطة الدولة و ديدا لها بل علامة نضج بالنسبة الى ا تمع السياسي ومصدر قوة للدولة.

*حرية التملك: وهي مطلب طبيعي نصت عليه الشرائع والقوانين وتعرض الى الانتهاك من طرف دعاة ملكية الدولة لوسائل الإنتاج باسم المساواة والمقصود هنا إلغاء الملكية الخاصة لحساب الملكية العامة والتشريع لملكية متوازنة ومعقولة وبالتالي فجميع الناس أحرار في ممتلكا م بشرط ألا يؤدي ذلك الى الاعتداء ومصادرة ممتلكات غيرهم.

المبحث الثاني: الحريات العامة

في مطلع القرن العشرين، وقيام الحرب العالمية الأولى بدأ يظهر عجز مبدأ الحرية الفردية وحقوق الانسان عن حلّ مشاكل الطبقة العاملة فاتجه أنصار الطبقات إلى الأفكار الاشتراكية والمذاهب الاجتماعية، فظهرت نظم سياسية جديدة تطبق هذه الأفكار وتثبت مبادئ الجماعية في الحريات والحقوق، وتقديم الجماعة على الفرد عكس ما نادى به المذهب الفردي... [1] وتطبيقا لمبادئ هذا المذهب أخذت الدول الغربية بفكرة تقييد الحريات والحقوق عن طريق التشريع، حتى أصبحت هذه الحريات في حدود ما يقرره المشرع للأفراد، وفي القدر الذي يحقق المنفعة العامة، ثم ضغطت الاشتراكية على النظم السياسية وتغير دور الدولة من حارسة على الحريات إلى التدخل في إنشائها وإقرارها وحمايتها، وأصبحت ملزمة بكفل حريات أفردها وحقوقهم في الأمور الضرورية كالتعليم والرعاية الصحية و...

بل وشمل تدخلها بعض النشاطات الخاصة بالأفراد كالحصول على التراخيص لبعض المهن والعقود، وإخضاع نشاطا م إلى الرقابة الإدارية، ووصل التدخل إلى نزع ملكيتهم الخاصة للعقارات والمساكن في إطار التأميم أو المنفعة العامة؛ فتغيرت نظرية لالتزامات السلبية إلى الالتزام الإيجابي للدولة بتوفير الحريات والحقوق للأفراد.

وبالرغم من تبني ال عة الجماعية إلاّ أنّ هذا لم ينفي اعتماد دول المعسكر الديمقراطي في تنظيمها الدستوري على قاعدة الديمقراطية واعتبار الفرد غاية ا تمع، وأنّ تدخل الدولة في الحريات الفردية يهدف فقط إلى رفاهية الفرد وضمان حقوقه، ومن أمثلة الدول التي تبنت هذا التدخل نجد كل من: انجلترا، فرنسا،ايطاليا، السويد، النرويج،....

ومن بين الباحثين الذين أضفوا صفة العمومية على الحريات تبعا لتدخل السلطة العامة: العميد دوجي; بردو; جاك روبير;...

---

[1] للتفصيل حول موضوع الحريات في النظام الاشتراكي انظر:

عبد الحكيم حسن العدلي، م.س.ذ،الفصل الثاني: *في الفكر الاشتراكي*، ص48-86.

مصطفى أبو زيد فهمي، في الحرية و الاشتراكية والوحدة، القاهرة، 1966.

طعيمة الجرف، الحريات العامة بين المذهبين الفردي و الاشتراكي، سلسلة (في الاقتصاد والسياسة) رقم 2،مكتبة ضة مصر،1981.

محمد عصفور، ، م.س.ذ. ص49.

ففي ذلك يقول دوجي:" إنّ الدولة ملزمة بعدم التعرض للنمو الحر للنشاط الجسدي والفكري والأخلاقي للفرد، وهي ملتزمة بتقييد أي نشاط عندما يعتبر ذلك ضرورياً لحماية النمو الحر لنشاطات الجميع، كما تلتزم بمنح كل فرد إمكانية تنمية نشاطه الشخصي على الصعيد المادي والفكري والأخلاقي"[1]
أما "برود" [2] فيصفها بالعامة كو ا تنشأ من الحياة العامة، ولا يقع على الدولة سوى واجب سلبي بالامتناع عن التدخل إلاّ لحمايتها.
وعند جان مورانج هي حريات تبيح التصرف دون خضوع للإكراه، وعامة لأنّ أمور تأمينها يعود على الدولة، صاحبة الحق في فرض سيادة القانون. [3]
فالحريات لا يمكن أن تنشأ وتتحقق إلاّ في إطار جهاز قانوني محدد، بحيث يمكن تفحص ماهيتها العامة التي يتمتع ا الناس. [4]
فالحريات العامة في بدايتها كانت ذات صفة فردية يختص ا كل فرد عن الآخر لكن بقدر من المساواة، ونظرا للتغيرات الجيوساسية والكونية والأيديولوجية [*]أخذت معاني مختلفة، وأبعاداً أيديولوجية واستخدمها أصحاب السلطة لفرض النظام وتحقيق الديمقراطية ، وبدأ الجدل حول درجة تدخل الدولة كسلطة وسيادة في تأمينها فتغيرت إلى حريات ذات نزعة عامة، جماعية، اتفق عليها القانون والعرف الدوليين.[5]
أما جاك روبير فيرى أنّ التفريق بين الحريات الفردية والعامة يكمن في معيار الجماعة، فتوصف بالعامة لأنها تمنح لعموم الناس، وهي متعلقة بجميع أشكال ممارسة الحرية من قبل احد الأفراد،على أن لا يحمل هذا الأخير ضغوطات وإكراها أو إزعاجا لممارسة هذه الحريات من قبل الغير.[6]
فمصطلح "عام" في اللغة القانونية يرمز للدولة وعلاقتها مع نشاطات أفرادها ومؤسسا ا، وبإسقاط هذا المفهوم على الحريات، يعني أنّ سلطات الدولة تتدخل في كلّ مرة للإقرار والاعتراف بحريات وحقوق الأفراد،

---

(1) ضاهر غندور، محاضرات في حقوق الانسان وحرياته،ص. 30، في عيسى بيرم، م.س.ذ

(2) رامز عمار، م.س.ذ ، ص.17

(3) جان مورانج، الحريات العامة، منشورات عويدات، الطبعة الأولى،الجزائر، 1989،ص. 6

(4) عيسى بيرم، م.س.ذ ، ص. 50

(*) الأيديولوجية حسب معجم المصلحات السياسية والاقتصادية ، للأستاذ باور أحمد،2008: "هي نتاج عملية تكوين نسق فكري عام يفسر الطبيعة وا تمع والفرد، ويحدد موقف فكري معين يربط الأفكار في مختلف الميادين: الفكرية، السياسية، الأخلاقية و الفلسفية".

(5) Dominique Turpin, *Les libertés publiques- Théorie générale des libertés publiques, Régime juridique de chacune des libertés publiques*, 5iéme édition, Gualino éditeur « Collection Anna droit » Paris, 2001.

(6) Jacques Robert : *Libertés publiques*, op. Cit.
Robert (Jacques) et Duffar (Jean), op. Cit.

وبتنظيمها وضمانها بموجب قواعد قانونية، وبالتالي ترقى "الحرية المجردة" إلى مرتبة "الحرية العامة"،[1]ويصبح من المستحيل تصورها بدون تدخل الدولة ، وخارجاً عن إطارها القانوني، كما أنّ القواعد القانونية تتميز بخاصية العمومية، أي تشمل الأفراد فرداً فرداً [2]؛ وعليه فتأطير الحريات من طرف الدولة يسمح للجميع بممارستها بقدر من المساواة والحماية. وبناءا على التقسيم الثنائي للحريات بين عامة وفردية، اختلف الفقهاء في تصنيفها وتنوعها، تعود صعوبة تصنيف الحريات، إلى صعوبة تحديد مفهوم الحرية بذاته[3]؛ وإلى التداخل المتباين بين الحريات بعضها البعض، فبقدر ما تنوعت وتعددت بقدر ما تعددت أيضاً تقسيماتها، على أن هذه الأخيرة تبقى نسبية بسبب اختلاف المذاهب بالاعتراف ببغض منها وإنكار البعض الآخر.[4]

ويؤكد الأستاذ "عيسى بيرم"[5]هذه الصعوبة ويعرض أهم التصنيفات التي ذكرها رجال الفقه في الحريات، ومن أهمها:

تصنيف العميد "موريس هوريو" الذي يميز بين ثلاث أنواع من الحريات والحقوق:

النوع الأول: الحرية الفردية والعائلية والتي تشمل أيضا حرية المسكن والعمل وهي حقوق لصيقة بالفرد وشخصيته.

النوع الثاني: الحريات الروحية أو المعنوية، أو المعنوية وتشمل: حرية الدين والمعتقد، حرية التعليم والصحافة والاجتماع.

النوع الثالث: الحريات الاجتماعية و الاقتصادية والنقابية وتكوين الجمعيات.

وعند العميد "دوغيDUGUIT " فهي نوعين [6]:

الأول: الحريات التقليدية أو السلبية و التي لا تتطلب من الدولة سوى التدخل السلبي أي امتناع الاقتراب منها إلا لحمايتها.

الثاني: الحريات الايجابية التي تتدخل الدولة ايجابيا في تقديم الخدمات للأفراد و تأمين ممارستها كالتعليم...

أما الأستاذ "ايسمان" فيقسمها إلى نوعين:

- التصنيف الأول: الحريات المرتبطة بالمصالح المادية لأفراد، وتشمل كل من الحرية البدنية والأمن الشخصي...

- التصنيف الثاني: الحريات ذات المضمون المعنوي كالعقيدة والعبادة وحرية الصحافة والاجتماع والثقافة...

---

(1) محمد سعيد مجذوب، م.س.ذ،ص. 09

(2) عبد المجيد زعلاني، مدخل إلى العلوم القانونية، الجزء الأول، ديوان المطبعات الجامعية، الجزائر،2006.

(3) للتفصيل في أزمة الحريات انظر: عبد الحميد متولي، م.س.ذ ، ص ص. 120- 143

(4) عيسى بيرم ، م.س.ذ ، في المقدمة العامة- الحرية: *إشكالية في المفهوم وأزمة في الممارسة*- ص ص. 7- 32

(5) نفس المرجع، ص ص. 239-241

(6) نفس المرجع، ص.240

ويقسمها "جورج بيردو" إلى أربعة:

الأولى: الحريات البدنية: كحرية الحياة الخاصة، وحرية المراسلات وحرمة المـ ل...

الثانية: الحريات الجماعية، كحرية الاجتماع وحرية التظاهر...

الثالثة: الحريات الفكرية: كحرية الرأي والصحافة ووسائل الاعلام والاتصال- المسرح، السينما،الإذاعة، التلفزيون-... والحرية الدينية والعقائدية وحرية التعليم...

الرابعة: الحريات الاقتصادية والاجتماعية: كالحق في الملكية وحرية التصرف فيها، وحرية التجارة والصناعة...

وهو التصنيف السائد بين الفقهاء في الوقت الحاضر.

وعليه فأنواع الحريات الحديثة أربعة، والتي ذكرناها في المبحث الأول، مركزين على الحريات الفكرية التي يندرج فيها الحق في الاتصال محور دراستنا وموضوع الفصل التالي.

فالحريات الفكرية وان تعددت واختلفت من مجتمع لآخر، فهي على العموم تشمل: حرية الرأي والتعبير، حرية الاعلام، حرية التعليم،حرية المعتقد ... اللاتي تلعب دورا أساسيا في تكوين الشخصية الإنسانية وإبراز ملامحها، وهذا ما يظهر على تصرفات الفرد وسلوكه داخل ا تمع،منها الحق في الاتصال كتجسيد لنشاطاته، والذي أولته المواثيق الدولية والدساتير اهتماما خاصا، وقبل التطرق للموضوع ، نعرض واقع الحريات في مجتمع المعلومات، بين مؤيد ومعارض في اتساعها وضما ا، مستندين بمختلف التقارير والأوراق المقدمة في المؤتمرات الدولية.

المبحث الثالث: الحريات في مجتمع المعلومات

أثارت قضية الحريات – وما زالت تثير- مناقشة واسعة حول أهميتها ومكانتها خصوصا مع التطور التكنولوجي الاتصالي الإعلامي، وفي خضم مجتمع المعلومات(*) يثور الخلاف والجدل العالمي حول أثر الثورة الاتصالية على هذه الأخيرة، وترجع الأسباب إلى :

1- وجود تشابك وتداخل وتشابه بين الحريات الفردية والعامة في حد ذا ا، إذ تفرض اختلاف طبيعة مفهوم الحرية حسب اختلاف وتنوع ا تمعات الإنسانية ثقافيا وحضاريا، مما أدى إلى اختلاف الآراء والرؤى والمواقف حول مفهوم الحريات والحقوق ككل وترتيبها ضمن الأولويات في الأجندة السياسية العالمية.[1]

2- وجود مشكلة توازن بين الحريات الفردية والعامة مع الحريات الإعلامية والاتصالية التي تزايدت حد ا في التسعينات من القرن العشرين، وتضاعفت مع ثورة الاتصالات [2]فالثورة التكنولوجية المعلوماتية الاتصالية الإعلامية أدت إلى انقلاب حاد في المفاهيم المتعلقة بالحقوق والحريات الفردية والعامة بشكل عام، وبالحق والحرية في الاتصال بشكل خاص.

3- ويرى الأستاذ: *سليمان صالح* أن: "البحث عن حل مشكلة التوازن بين الحريات والحقوق مع التطور التكنولوجي للوسائل الاتصالية الإعلامية، يفرض على ا تمعات الإنسانية التحدي والمزيد من التطلع والبحث عن كيفية تحقيق التوازن بين كل من الحقوق والحريات: الفردية والعامة، بشكل لا يؤدي إلى طغيان أي حق على الحقوق الأخرى، أو التضحية بحق لحماية حق آخر، إذ لابد من النظر إلى كل من هذه الحقوق والحريات مجتمعة بشمول أكثر وتعمق".[3]

- ظهور مصطلح العولمة وما أثاره من ارتباط المصطلحات بمصطلحات الاتصال والإعلام والمعلومات، مما أدى إلى بروز مناقشات دولية ارتكزت معظمها حول أفاق ثورة الاتصال والمعلومات، وما فرضته هذه الأخيرة من تغيرات في الأذواق والعادات وأنماط الحياة الفكرية والثقافية، والإمكانيات الاتصالية، وانقسام التوقعات والأنصار إلى منبهرٍ متفائلٍ بثورة الاتصالات وخائف متشائم منها [4]، ومن بين المناقشات العالمية التي عالجت الموضوع[5]: المناقشة الدولية حول النظام الإعلامي الدولي في إطار اليونسكو في أواخر السبعينات من القرن العشرين، ومناقشة لجنة "شون ماكبرايد" 1980 .[6]

(*) انظر المطلب الأول من هذا الفصل حول تعريف مجتمع المعلومات.

(1) سليمان صالح ،مرجع سبق ذكره، ص. 15

(2) نفس المرجع، ص ص.17- 18

(3) نفس الصفحة.

(4) نفس المرجع ، ص.40.

(5) Smith A: *Age of Behemoths: The Globalization of Mass Media Firms* (New York: Priority press, 1991) p37.

(2) شون ماكبرايد و آخرون أصوات متعددة و عالم واحد -الاتصال و ا تمع اليوم و غدا – نحو نظام عامي جديد للإعلام و الاتصال أكثر عدلا و كفاءة – تقرير اللجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال اليونسكو 1981، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر،1981،تصدير بقلم أحمد مختار امبو المدير العام لليونسكو، ص.11.

5- طرح مشكلة دخول الحريات في مرحلة أكثر تحررا أم أكثر تقييدا، وكثرة الجدل بين مؤيد لفكرة "ثورة التكنولوجيا والمعلومات في خدمة الحقوق والحريات" وبين مؤيدي فكرة " الحريات في خطر من التكنولوجيات الحديثة و تهدد الحياة الخاصة والملكية الفكرية، وتنزع الأمان في الأسرة والمجتمع وتقلل من سيادة الدولة و..."

وقبل أن نعرض دراسات وأراء وحجج كلا الطرفين، نشير أولا إلى تعاريف حول مجتمع المعلومات، حتى نحدد طبيعة البيئة التي تتفاعل فيها هذه الحريات.

في البداية دارت داخل أروقة الأمم المتحدة نقاشات حول مدى تأثير تطور التكنولوجيا الحديثة للإعلام على حقوق الإنسان وحرياته؛ ويعتبر مؤتمر الأمم المتحدة الأول لحقوق الإنسان في طهران عام 1968 أكبر شاهد على هذا الاهتمام الدولي.

قد أكدت قضية "واتركيت" في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1973، خطورة استخدام الآلات الدقيقة لدى الأفراد أو من طرف بعض المؤسسات غير الأمنية وغير العسكرية من التصنت والتلصص وكشف أسرار الهيئات والمؤسسات وحتى الدول[1]... وفي السابق كانت هذه الوسائل حكرا على هذه الدول بينما الآن يمكن لأي شخص الحصول عليها واستخدامها في شتى الأغراض، من كشف أسرار الدول إلى كشف أسرار الأفراد والتعدي على حياتهم الخصوصية في أدق تفاصيلها. [*]

طرحت أهمية وخطورة هذه التقنيات الحديثة للاتصال، الناتجة عن الثورة المعلوماتية على حريات الفرد والمجتمع، ولكن الجهود الدولية كانت غير مبالية بالانعكاسات القانونية لانتهاكات هذه التقنيات على الحقوق والحريات،وأحالت في بداية الأمر حل المشاكل إلى القوانين التقليدية الدولية القائمة: كالقانون الجنائي وقانون الإعلام والاتصال والقانون التجاري، والقانون المدني...الخ.

لقد كانت هذه التطورات العلمية كبداية لتأكيد الجذور الأولى للفضاء الالكتروني[2] ،والفضاء التخيلي الذي تكهن به الكاتب وليام جيبسون في سنة 1984، حين تصور ظهور عالم افتراضي، ينشأ عن ترابط الأنظمة الكمبيوترية التي تعمل ضمن الشبكة العالمية، وتتم من خلاله أنواع متعددة من المعاملات مثل: البيع، والشراء، وتجارة الأسهم...الخ ومهد بظهور الملامح الأولى لمجتمع المعلومات.

فمجتمع المعلومات هو مصطلح أفرزته الثورة التكنولجية في مجال المعلومات والاتصال والإعلام، والتي تشير إلى مدى التغيرات التي يمكن أن تطرأ على اقتصاد العالم وسياساته وثقافاته، ويطلق عليها أيضا: الثورة التكنو-ديمقراطية التي تشير إلى الإرتباط بين التطورات التكنولوجية في مجال المعلومات، وتبني الكثير من الدول للنظام

---

[1] علي كريمي، عناصر من التشريعات المنظمة للانترنيت في بعض الدول العربية، المركز المغربي للدراسات والأبحاث في حقوق الإنسان والإعلام، الرباط – المغرب- 2010، ص ص.13-29

[*] على غرار التشريع السويدي لحماية البيانات الشخصية و الحق في الخصوصية عبر وسائل الاتصال الحديثة عام 1973.

[2] علي كريمي، م.س.ذ. ص.30

الديمقراطي بالإضافة إلى ما يمكن أن تحمله هذه الثورة من امكانيات للتحول إلى الديمقراطية وزيادة فرص الحصول على المعلومات.

ويقصد بمجتمع المعلومات: "ا تمع الذي ترتبط جميع أنشطته، وتدابيره، وممارساته بالمعلومات، إنتاجا، ونشرا، وتنظيما، واستثمارا، ويشمل إنتاج المعلومات، أنشطة البحث والجهود الإبداعية والتأليف الموجه لخدمة الأهداف التعليمية والتثقيفية" [1].

واعتبره العديد من الباحثين كوسط اجتماعي أفضـ ـل للمعلومات " وهو مجرد مجتمع رأسمالي، تعتبر المعلومات فيه سلعة أكثر منها موردا عاما [2]"أي أن المعلومات التي كانت أساسا متاحة با ان من المكتبات العامة، والوثائق الحكومية أصبحت أكثر تكلفة عند الحصول عليها خصوصا بعد اختزا ا في النظم المعتمدة على الحواسيب. وهذه النظم مملوكة في معظمها للقطاع الخاص، ويتم التعامل معها على أساس تجاري من أجل الربح.

كما تم تعريف مجتمع المعلومات "كدائرة متحدة تم بالأوضاع العامة من حشود وروابط ومصادر متنوعة تتشكل ما بين المؤسسات والأفراد لرعاية اهتمامات ا تمع حول توفير وتبادل المعلومات، والمعرفة الهادفة إلى سرعة الحصول على المعلومات، وزيادة المعرفة ." [3]

عرفته قمة تونس 2005" هو مجتمع جامع ذي توجه تنموي، يضع البشر في صميم اهتمامه، ويقوم على أساس أغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والتعددية والاحترام الكامل والالتزام بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حتى يتسنى للناس في كل مكان إنشاء المعلومات والمعارف والنفاذ إليها واستعمالها والمشاركة ا وتبادلها، كي يحققوا إمكانا م بالكامل ويبلغوا الأهداف والمقاصد الإنمائية المتفق عليها دولياً"[4]

" فهو يتركز أساسا على إنتاج المعلومة والحصول عليها واستغلالها في خدمة أهداف التنمية والتطوير، من خلال وضع آليات وإدارة انسيا ا بواسطة بنية تحتية للمعلومات وشبكات الاتصال"[5].

---

(1) الهوش محمود أبوبكر. التقنية الحديثة في المعلومات والمكتبات: نحو إستراتيجية عربية لمستقبل مجتمع المعلومات، دار الشروق للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص. 14

(2) بدر. أحمد، التكامل المعرفي لعلم المعلومات والمكتبات، دار غريب للطباعـ ـة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص52.

(3) العثراوي أحمد محمد، مجتمع المعلومات العربي : واقع وتحديات. *الندوة العربية الخامسة*. (على الخط) النادي العربي للمعلومات. 2002.

(4) WSIS-05/TUNIS/DOC/9(Revu.1)-Article 2.

(5) هند علوي: دراسة حول مؤشرات قياس مجتمع المعلومات- رؤية المكتبيين بجامعة منتوري- قسنطينة –الجزائر- 2008.ص.6

- ثورة الاتصالات و المعلومات توفر مساحة هائلة من الحرية، ويرى مولانا "أن كل الثقافات ستجد مكانا لها في عصر ISDN، وتستطيع استخدام هذا النظام للدفاع عن نفسها، وأن ا موعات الصامتة سوف يسمع اسمها الآن ويصل صو ا عبر وسائل الإعلام و الاتصال والأقمار الصناعية والانترنت... كما أن هذه الأخيرة سوف تساعدها في التغلب على القيود السياسية" (1)

ويضيف :" أن الأفراد لن يصبحوا بعد الآن مجرد متلقيين سلبيين، بل تتيح هذه التكنولوجيا للأفراد وللمجتمع أن يصبحوا هم صناعا لرسائلهم ، وتسمح لهم بإنشاء مجتمع مدني جديد **New Global Civil Society** ، كما أ ا تشجعهم في مساواة كبيرة و مشاركة واسعة في السياسة وفي ا تمع". (2)

ويشاركه دنيس برأيه أن:" العولمة وثورة المعلومات تشكل فائدة كبيرة للشعوب و لوسائل الإعلام وحرية التعبير والحق في الاتصال، حيث أ ا ستقلل من قدرة الحكومات على تقييد حرية التعبير وحق الحصول على المعلومات أو الاشتراك في المناقشة العالمية، وأن وسائل الاعلام والاتصال الجديدة ستعطي الأفراد والشعوب نطاقا واسعا من المعلومات والتسلية". (3)

أما سوسمان فيرفض فكرة الخوف عن الحريات في ظل مجتمع المعلومات، والتخوف من تكنولوجيات الاتصال الجديدة، حيث أن: "هذه الأخيرة توفر تنوعا في نظم الاتصالات، وتنوعا في الأخبار والمعلومات، وتوفر أيضا فرصا كبيرة للتفاعل بين المرسل والمستقبل، وهذا يشكل قوة ديمقراطية تثير الخوف في نفوس السلطويين... كما أن**ISDN** البرنامج الديمقراطي للنظم المتكاملة للشبكات الرقمية سيحل محل النظام الإعلامي الدولي لأن صوت العالم الثالث سيسمع بشكل مستمر عبر شبكات الاتصالات الجديدة"(4)

أما الرؤية السلبية لتأثير التكنولوجيات الاتصالية الإعلامية على الحريات، فمفادها بالرغم ما وصلت إليه هذه التكنولوجيات إلا أن مشكلة من يسطر ويسير ويملكها يطرح مشكلة عدم التوازن أساسا في الحريات والحقوق بين الأفراد والشعوب، من حيث تدفق المعلومات والحرية للوصول إليها والتعبير عن آراء الأفراد والشعوب بدون قيود تعسفية.

---

(1) Mowlana.H, "Toward *a Nwico for the twenty first century",* journal of international affairs. Summer 1993.47. nol. Bb59.72.
(2) Ibid.
(3) Dennis. E.E and Merrill. C, *Media debates*, (USA: Longman, 1996) pp219-220
(4) Sussman. R. Leonard, Power, *The press and technology of freedom*, (USA; freedom house, 1989), p362

وقد قام مبدر اللويس عام 1984 بدراسة حول التأثير السلبي لتكنولوجيات الاتصال الحديثة على الحريات، وكان من الأوائل الذي أيد النظرة السلبية لتأثير التكنولوجيا على الحريات، وأكد أنه بالقدر الذي تقوم به التكنولوجيات الحديثة في الاتصال من خدمات إلا أ ا ـدد الحريات الفردية للأفراد وبشكل خاص الحرية الشخصية، وانتهاك الحق في الخصوصية، مستشهدا بقضايا من مختلف المحاكم الدولية، ومؤكدا بضرورة التشريع والتقنين لحماية الحريات من الانتهاكات.[1]

أما ستيفنسون فيرى أن:" الدول الناطقة باللغة الانجليزية تسيطر على الاتصال العالمي بالرغم من تناقص قو ا السياسية و الاقتصادية، وأن هذه السيطرة نوع من الاستعمار الثقافي الخاص بالقرن الواحد والعشرين".[2]

في حين يرى شيلر أن:" السيطرة الأمريكية على الاتصال والإعلام العالمي واضحة، وقد ساهمت هذه التكنولوجية في زيادة السيطرة الأمريكية، وفي ظل العولمة تحولت السيطرة إلى تبعية ثقافية، ووسيلة جديدة للاستعمار الثقافي".[3]

ويرى ميريل أن "الاتجاه إلى العولمة أدى إلى توسع شركات الإعلام والاتصال عبر العالم، ولكن لا يوجد أي دليل على أن ذلك يشكل فائدة للشعوب ولحرية التعبير داخل الدول التي تتلقى الرسائل الغربية". [4]

أما السيد فتوح هيكل فيؤكد "أن الساحة الدولية تشهد نقاشاً واسعاً حول جدلية العلاقة بين اعتبارات الحفاظ على الأمن وحماية حقوق الإنسان، وأيهما تكون له الأولوية إذا ما حدث تعارض بينهما، وبينما أكدت مواثيق حقوق الإنسان الدولية أن ثمة حقوقاً أساسية للإنسان لا يجوز التعدي عليها تحت أية ظروف أو مبررات... فإن الممارسة العملية للدول أكدت حدوث تجاوزات خطيرة لهذه الحقوق مقابل إعلاء الاعتبارات الأمنية، لاسيما بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001.

ففي تلك الحرب تعددت الانتهاكات التي تعرضت لها حقوق الإنسان، بدءاً من تضييق نطاق الحريات العامة... لكن أخطر ما في هذا الأمر هو سعي العديد من الدول إلى إصدار قوانين وتشريعات تستهدف تقنيين هذه الانتهاكات...[5] وقد أكدت الفقرات 4 و5 و55 من إعلان مبادئ جنيف بالاعتراف بحماية الحقوق والحريات الأساسية للدول في ظل التطور التكنولوجي وانفجار المعلومات، وأكدت أن حرية التعبير وحرية تدفق المعلومات والمعارف والأفكار أساسية في مجتمع المعلومات، تعود بالنفع على تنمية وتطور ا تمعات خاصة النامية.[6]

---

(1) مبدر اللويس، م.س.ذ،ص.154

(2)) Stevenson R. L; *Global Communication in the Twenty First Century*, (New York: Longman, 1994) pp 3-5.

(3) Shiller H., *Transnational Affairs*, summer 1993, 47, No 1, pp47-57

(4) Miller M., *Global information, Political communication Persuasion*, 2001, pp 37-39.

(5) فتوح هيكل، حقوق الإنسان وسياسات مكافحة الإرهاب الأمريكية، اللجنة العربية لحقوق الانسان،

http://emarge1.jeeran.com/archive/2006/1/14550/2 تاريخ الزيارة 2010/11/18، الساعة15

(6) World Summit on the Information Society Suisse, Genève, 2003[online] :

http://en.wikipedia.org/wiki/World_Summit_Genéve_on_the_Information_Society2003

وأضافت قمة تونس في قرارا ا بالتأكيد من جديد على الطابع العالمي لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وعدم قابليتها للتجزئة، وترابطها وتآزرها، بما فيها الحق في التنمية- وفقاً لما يجسده إعلان فيينا- وأكدت من جديد أن الديمقراطية والتنمية المستدامة واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وكذلك الإدارة الرشيدة على جميع المستويات، كلها ترتبط وتعزز إحداها بالأخرى.

وأكدت أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد هيأت إمكانيات مشاركة مجموعات من السكان أكبر بكثير من أي وقت مضى، للحاق بركب المعرفة الإنسانية، وتقاسمها وتوسيع قاعد ا، وزيادة نموها في جميع مجالات المساعي الإنسانية وكذلك تطبيقها في التعليم والصحة والعلوم، هذه التكنولوجيا تنطوي على إمكانات هائلة لتوسيع النفاذ إلى نوعيات عالية من التعليم، ودعم محو الأمية للجميع، وإرساء القواعد الأساسية تمع معلومات يقوم على المعرفة، بشكل مفتوح وجامع، وذي توجه تنموي يحترم التعدد الثقافي واللغوي.[1]

وأقرت بأن هذه الثورة التكنولوجية يمكن أن يكون لها آثار إيجابية ضخمة كأداة من أدوات التنمية المستدامة، و يئ لبيئة معلوماتية مناسبة على المستويين الوطني والدولي، من شأ ا منع تزايد الفروق الاجتماعية والاقتصادية ، وتقليل اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء على مستوى البلدان والمناطق والأفراد والرجال والنساء، وأشادت بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي أداة فعالة في تعزيز السلام والأمن ،الاستقرار والديمقراطية، التلاحم الاجتماعي ،الإدارة الرشيدة ،وحكم القانون، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.[*]

ويمكن الاستفادة منها في تعزيز النمو الاقتصادي ونمو المؤسسات، والنهوض بالبنية التحتية وبناء القدرات البشرية وأمن المعلومات وأمن الشبكات ،كلها أمور حيوية في تحقيق هذه الغايات [**]؛ وعليه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ جميع التدابير، التي تكفل لجميع بلدان العالم نفاذاً منصفاً ، وييسر التكلفة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حتى تعم فوائدها في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الجميع، وحتى نتمكن من سد الفجوة الرقمية فعلاً و تتعزز أكثر حريات و حقوق الأفراد[***].

وأكدت من جديد التزام القمة بالحرية في السعي إلى التماس المعلومات وتلقيها ونقلها واستعمالها، وخصوصاً من أجل استحداث المعارف وتجميعها ونشرها، والسعي لاتخاذ التدابير التي تضمن استقرار وأمن الأنترنت

---

(1) انظر القمة العالمية تمع المعلومات بتونس 2005:

http://www.itu.int/wsis/docs2/tunis/off/9rev1-ar.doc

(*) المبدأ 13 من إعلان قمة تونس، نفس الرجع.

(**) المبدأ 14 من إعلان قمة تونس، نفس المرجع

(***) المبدأ 19 من إعلان قمة تونس،نفس المرجع

ومكافحة الجريمة السبرانية، والتزامها بحماية واحترام الأحكام المتعلقة بالخصوصية وحرية التعبير، كما هو منصوص في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان مبادئ القمة العالمية تمع المعلومات بجنيف.

وأوصت جميع أصحاب المصلحة خاصة الحكومات و APC⇐ إلى ضمان احترام الخصوصية وحماية المعلومات والبيانات الشخصية، سواء عن طريق سن التشريعات أو تنفيذ أطر التعاون...

وصدر تقرير عن اللجنة العربية لحقوق الانسان في 21جانفي2007:"وإذا صحت التوقعات يتزايد طرح القضايا إلى القضاء، فإن ذلك وبغض النظر عن الأحكام الصادرة يعتبر تراجعاً خطيراً لحرية التعبير على الأنترنت، ويشيع أجواء من المخاوف حول انتفاء وجود أية ضمانات فعلية للحق في التعبير، في الوقت الذي تلاحظ فيه اللجنة في السنوات الثلاث الأخيرة، تزايد التضييق على حريات التعبير دون أن يحدث أي تقدم ملموس باتجاه تفعيل المواد الخاصة بحرية الصحافة والتعبير في النظام الأساسي للدولة، ودون تغيير لقانون المطبوعات والنشر، ودون الكف عن عرقلة تأسيس الجمعيات الأهلية وعدم فرض الوصاية عليها، والتوقف عن ملاحقة الكتاب ونشطاء الرأي..." (1)

ويرى سيرج برول أنّ مجتمع المعلومات مبني على معايير أساسية مثل حقوق الانسان، العدالة الاجتماعية، الاشتراك في المصادر والتضامن... فالحديث على الحقوق والحريات وواقعها في مجتمع المعلومات يبدأ من تاريخ الصحافة إلى ظهور الأنترنت، ومدى تأثيرها على الحريات والحقوق(2)، وأجمع الباحثين، أنه إذا كانت قمة جنيف قمة التقنية في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، فإن قمة تونس هي قمة الحريات والحقوق مع التطور التقني لهذه التكنولوجيات ...

⇐ APC هي شبكة دولية من منظمات ا تمع المدني - دف إلى تمكين ودعم الجماعات والأفراد الذين يعملون من أجل السلام وحقوق الإنسان والتنمية وحماية البيئة، من خلال الاستخدام الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الأنترنت.

(1) الانترنيت و حرية التعبير في سلطنة عمان* الشبكة العربية للمعلومات حقوق الإنسان* المصدر اللجنة العربية لحقوق الإنسان http://emarge1.jeeran.com/archive/2007/1/146662.html (تاريخ الزيارة 2010/02/29) الساعة 11.

(2) Marc Raboy, *Médias, liberté d'expression et droit à la communication dans la société de l'information*, université de Montréal, 2008, p31

فالحرية كمفهوم ومنذ الأزل كانت محل جدل واسع، ذو أبعاد مختلفة، طرح مدلولها أزمة في الممارسة بقي قائما ليومنا هذا، وتبنى كل مذهب الحرية بحججه، وأسسها بمبادئه، و نتج عنه تقسيم الحريات إلى فردية وعامة، تناولتها مختلف التشريعات القديمة والحديثة

اتفق الفقهاء على أن الحريات الفردية تشمل: الحرية الشخصية، حرية الرأي والبحث العلمي، حرية الاعتقاد، حرية الصحافة والطباعة والنشر، حرية الرأي والتعبير، حرية المراسلات البريدية...الخ

أما الحريات العامة فتشمل: حرية التجمع، الحق في الانتخاب حرية إبداء الرأي، الحق في الديمقراطية...

هذه الحريات في ظل مجتمع المعلومات، وخاصة ظهور شبكة الأنترنت، عرفت جدلا آخر حول العلاقة بين التطور الاتصالي التقني الحديث - الانترنت- ومدى تأثيره على توسيع وتضييق الحريات، وانقسم علماء الاتصال بين متفائل ومتشائم أو بين مؤيد ومعارض لما تعرضه الأنترنت على الحريات الفردية والعامة، ولأن دراسة مدى تأثير الشبكة على كل حرية، وقعت دراستنا على حرية واحدة –الحق في الاتصال- والذي نتوسع فيه في الفصل الآتي.

الفصل الثالث: الحق في الاتصال

المبحث الأول: الحق في الاعلام والحق في الاتصال

المبحث الثاني: الإطار القانوني للحق في الاتصال

المبحث الثالث: تطور حق الاتصال في ظل ا تمعات الافتراضية

الفصل الثالث: الحق في الاتصال

المبحث الأول: الاتصال والحق في الاتصال.

١- الاتصال:

إن كلمة اتصال واسعة الانتشار والاستخدام في الحياة اليومية وهي ذات معاني عديدة ومختلفة،وتستعمل غالبا عندما يرغب الإنسان في تحقيق احتياجاته ورغباته في حياته،إذ تبرز أهميته في الحياة اليومية حيث أن البشرية تستغرق 70% في استخدام الاتصال سواء كأفراد في البيت أو في المدرسة أو المؤسسة[1]... فلا يمكن لأحد أن ينكر أن الاتصال واقع في الحياة، حيث توجد بداخل الكائن البشري أشياء متعددة يريد التعبير عنها(المناقشات المشاعر المعلومات..) والتي تعتمد غالبا على كيفية سهولة اتصالاتنا بالآخرين...

فالاتصال أصبح حاجة حيوية للكيانات الجماعية و ا تمعات، إذ لا يمكن لهذه الأخيرة أن تحيا اليوم ما لم يتم إعلامها على نحو صحيح بالشؤون السياسية و الأحداث الدولية والمحلية والأحوال الجوية... المحيطة ا؛كما وأن الحاجة إلى الاتصال برهان على التطلع الكامن في أعماق الفرد إلى حياة أفضل يثريها التعاون مع الآخرين فالناس يتطلعون إلى تحقيق نمو ذوا م بالاعتماد على النفس، والذاتية الثقافية، والحرية، والاستقلال، واحترام الكرامة الإنسانية، والعون المتبادل، والإسهام في إعادة تشكيل البيئة- فضلا عن إشباع حاجا م المادية.

كما تتجلى أهمية الاتصال في أنه صميم كل العلاقات الاجتماعية، فحيثما تعين على البشر أن يقيموا فيما بينهم علاقات مستمرة فإن طبيعة شبكات الاتصال التي تنشأ بينهم وما تتخذه من أشكال وتبلغه من فعالية تحدد بدرجة كبيرة فرص التقارب فيما بين أفراد ا تمع وفرص اندماجهم فيه كما تقرر إمكانيات الحد من التوتر أو حل ال اعات أينما ظهرت.[2]

وكلمة « communication » مشتقة من اللغة اللاتينية للفعل « communicar » التي تعني في اللغة الانجليزية Comman وبالفرنسية Commun أي مشترك أو اشتراك فحينما نحاول أن نؤسس اشتراكا مع شخص أو مجموعة من الأشخاص اشتراكا في المعلومات و الأفكار والاتجاهات.[3]

---

(1) منال طلعت محمود، مدخل إلى علم الاتصال، جامعة الإسكندرية، 2001-2002، مصر، ص.20.

(2) شون ماكبرايد و آخرون ، م.س.ذ،ص.11.

(3) منال طلعت محمود، م.س.ذ،ص.20.

وقد حدد زهير إحدادن معنيين لكلمة الاتصال، فالمعنى القديم للكلمة هو الوصل والبلوغ، أما المعنى الحديث فهو مأخوذ من الانجليزية أو الفرنسية « communication » والتي تحمل معاني ودلالات كثيرة نعبر عنها باللغة العربية بكلمات مختلفة ك: المواصلات، البلوغ، والاتصال... [1]

فالحاجة إلى الاتصال جعلته يمر بعدة مراحل نحو تطور مستمر، مكّن الأفراد من تنظيم وتنسيق الأعمال والنشاطات فيما بينهم، من خلال تبادل المعلومات والأفكار، والتي تكون أولا وأخيرا مضمون الاتصال؛ والبداية كانت باستخدام الانسان لحواسه: الصوت والبصر اللمس، الإشارات... للتواصل مع الآخرين ، ثم تلاه اختراع اللغة واستخدام الرسوم والرموز ا ،ردة، النقوش والرسوم على الجدران والكهوف، وتطور مع اختراع حروف الكتابة واكتشاف الحبر الورق باستخدام أوراق البردي والجلود ، ليبلغ ذروته مع اختراع الطباعة التي مهدت لعهد جديد للاتصال، بالانتشار المذهل للصحافة والرسائل المطبوعة... وسرعان ما تغير شكل الاتصال بظهور الهاتف ووسائل الاتصال السمعية البصرية ، فتنوعت الرسائل الاتصالية: مطبوعة، سمعية، بصرية...[*]

فقد تأثر الاتصال على مر تطوره بتغيرات كثيرة: منها التنوع الكبير في التعبير وامتداد آفاقه، وتعدد وسائل الاتصال وتنوع طرقها، وهذه التطورات بصفة عامة غيرت الاتصالات من طور كانت فيه ظاهرة فردية وإن اتسمت بتركيب اجتماعي معقد، إلى صناعة جديدة ضخمة تحمل في طيا ا آثارا أوسع مدى وأكثر تنوعا.

ولأن الاتصال لا يرتبط بميدان واحد من ميادين الحياة بل يدخل في جميع ميادين الحياة : الاجتماعية والسياسية والهندسية والاقتصادية والتربوية، ويرتبط أيضا بالإنسان والحيوان والنبات،فقد تعددت مفاهيمه وأشكاله ونوعت تعاريفه. [**]

---

[1] زهير إحدادن، مدخل لعلوم الاعلام والاتصال،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص.09

[*] البعد التاريخي للاتصال ارجع إلى الفصل الأول من تقرير اللجنة الدولية لمشكلات الاتصال، م.س.ذ، ص ص.27-109

[**] يتنوع الاتصال حسب مجالات و حدود وجوده و استعماله فنجد:

الاتصال الجماهيري :هو عملية اتصال تقوم ا هيئات أو أفراد دف الوصول إلى عدد كبير جدا من الناس باستخدام وسيط مادي مستخدمة ما يعرف بوسائل الاتصال الجماهيري، هدفه: الدعاية، الإقناع، التأثير، الإعلام، التحريض، التضليل، التثقيف...

الاتصال الاجتماعي:هو ذلك الاتصال الذي يهدف إلى معالجة كافة المشاكل الاجتماعية عن طريق استخدام جميع أنواع الرسائل الاتصالية قصد تغيير الواقع السلبي نحو الأفضل.

- الاتصال السياسي:تستعمل المؤسسة هذا الاتصال مع الجماعات المحلية، و الإدارات العمومية التي تريد من خلاله المحافظة على علاقتها الجيدة معها، فالاتصال السياسي هو مضمون سياسي مباشر أو غير مباشر ينساب من خلال الرسائل الاتصالية الشخصية أو الجماهيرية و يعبر عن أهداف يسعى القائم بالاتصال إلى تحقيقها من خلال خلق نوع من الإقناع و الاقتناع مع جمهور معين، يرى القائم بالاتصال السياسي أن الاتصال به يعتبر أحد المسلك التي تمكنه من تحقيق أهدافه التي يعبر عنها ذلك المضمون السياسي...

- الاتصال المالي: موجه نحو عمال المؤسسة ،البنوك ، المؤسسات المالية ،أصحاب رؤوس الأموال ،و ذلك لتسهيل الحصول على الموارد المالية التي هي بحاجة إليها.

- الاتصال التجاري:و يتمثل في اتصال المنتج و اتصال العلامة، الأول يعتمد أساسا على إبراز خصائص المنتج للمستهلكين بذكر المزايا و الفوائد،

ولأنه أيضا عملية أساسية للحياة الاجتماعية تناوله الباحثون في شتى ا ـالات، اعتبره باحثي علم النفس نسقا جماعيا يؤثر بطريقة أو بأخرى في العلاقات المتبادلة بين أعضاء الجماعة وآرائهم واتجاها ـم، وحاجة نفسية واجتماعية يتفاعل معها الفرد ويعبر من خلاله بانتمائه للمجموعة فيؤثر بالآخر كما يتأثر به، وينقل له المعلومات والرسائل للتفاعل فيما بينهم - اهتموا إلى الرابطة بين الاتصال والفرد- ؛واهتم به المختصون في إدارة الأعمال والتسويق باعتباره أداة لمخاطبة المستهلك وتوصيل الرسالة الإعلانية.[1] في حين درسه علماء الاجتماع عملية اجتماعية، وانصرف رجال السياسة حول علاقة الاتصال بالسلوك السياسي... ولهذا فهذه الكلمة كثيرة المعاني.[2]

ففي علم السياسة اعتبر الاتصال أداة سياسية، إذ هناك علاقة قائمة بين الاتصال والسلطة وبين الاتصال والحرية، فتتنوع أساليب ممارسة الحرية حسب النظم القانونية والدساتير ، طبقا لمبدأ التوفيق بين الحرية والالتزام وبطاعة القانون، على أن تكون هذه الممارسة مضمنة بروح المسؤولية الأمر الذي يعني في ميدان الاتصال الاهتمام بالحقيقة في المقام الأول وبالاستخدام المشروع للسلطة التي تتيحها...

وفي مجال الاقتصاد فيتداخل الاتصال مع الاقتصاد ويعتمد عليه بعدة طرق، في بنيته وفي محتواه، والتدفق المستمر للمعلومات أمر حيوي للحياة الاقتصادية ففضلا عن أنه قوة اقتصادية كبيرة له إمكانيات لا يمكن تقديرها، فهو يعد عاملا حاسما في التنمية والاتصال.

واعتبر الاتصال في مجال التربية والتعليم طاقة تربوية، فهناك زيادة واضحة في الطاقة التربوية للاتصال، فالاتصال يؤدي إلى وهب قيمة تربوية أكبر،وإلى خلق بيئة تعليمية... وقد أصبح نفسه وسيلة وموضوعا للتعليم، وأداة لا غنى عنها لتعليم الناس: كيف يتصلون على نحو أفضل، وكيف يحصلون على منافع أكبر مما يتم بينهم من مبالاة... وأهم جانب من جوانب التكافل بين الاتصال والتعليم هو أن عملية التعليم تزيد على الاتصال في

= أما الثاني يراعي هذا النوع صورة العلامة و الرموز المتعلقة ـا، و يقوم بتوجيه المستهلكين و جلب اهتمامهم.

- الاتصال التسويقي أو اتصال المؤسسة: و هو إعلام و إقناع المستهلك بالسلعة التي تنتجها المؤسسة و التأثير فيه لقبولها و استخدامها،و يهدف إلى إبراز الخصائص المادية بطريقة موضوعية و كذا سياستها ،و مهمته إخبار و إقناع و تذكير المستهلكين حتى يقوموا بالاستجابة للمنتجات من سلع وخدمات التي تقوم الشركة بتقديمها لهم ،و الاستجابة المطلوبة من قبل المستهلكين،و ينقسم اتصال المؤسسة إلى : اتصال داخلي و اتصال خارجي، فالأول تتكفل به مديرية الاتصال أو الموارد البشرية بإقامة شبكات الاتصال التي تؤدي إلى تسويق داخلي ناجح بالاعتماد على التعريف بنفسها للزبائن الحاليين أو المستقبليين،و التعرف بعمق على عميليها ، و الآخر - اتصال تسويقي - تتكفل به مديرية الاتصال في المؤسسة و يحدث إما: باتصال شخصي الذي يحدث بين شخصين أو أكثر ،أو باتصال شخصي غير رسمي و هو يستعمل المحادثة المباشرة بين البائع و المشتري دون وسيط.

(1) منال طلعت محمود، م.س.ذ،ص.13

(2) محمد صبري فؤاد النمر، م.س.ذ،ص.19

جوانب وتقل عنه في جوانب أخرى، فالافتقار إلى التعليم يسفر عن شيوع الأمية، مما يهبط بقدرات الاتصال إلى الحد الأدنى ويصبح التوسع فيه أساسا لاتصال متزايد.

ويرتبط الاتصال بالثقافة، فالاتصال ككل جزء من الثقافة بقدر ما هو مؤثر فيها، فإذا كانت الثقافة " كل ما أضافه الانسان إلى الطبيعة " وكان الاتصال " عملية تبادل بين الناس والأمم على حد سواء" ومن ثم عنصر أساسي في كافة الحياة ومن ثم في كل ثقافة، ويمكن اعتبار دور الاتصال بمثابة دور الناقل الأساسي للثقافة، إن وسائل الاتصال هي أدوات ثقافية تساعد على دعم المواقف أو التأثير فيها، وعلى حفز وتعزيز ونشر الأنماط السلوكية و تحقيق التكامل الاجتماعي...

وكذلك فللاتصال دور في تدبير شؤون المعرفة وتنظيم الذاكرة الجماعية للمجتمع، كما أثر في خلق ما يسمى بالصناعة الثقافية بمعنى أ ا تعيد إنتاج أو نقل منتجات ثقافية أو أعمال فنية وثقافية بالوسائل الصناعية... وهي ترتبط ارتباطا وثيقا بفروع الصناعة الأخرى: كالطباعة وإنتاج ورق الطباعة والصناعات الالكترونية، التي تزود وسائل الاتصال بالآلات التصويرية.

كما يتداخل بالحقوق ذلك أنه الذي يتيح للناس أفضل فرص الوقوف على الحقوق التي انتزعوها أو التي منحت لهم، أو الحقوق التي ما زال يتعين عليهم أن يكتسبوها، وفي هذا الصدد تستطيع وسائل الاعلام أن تلعب دورا رئيسيا شريطة أن تكون راغبة ومستعدة لأن تفعل ذلك، بتنوير الرأي العام ومساعدة السكان على أن يدركوا حقوقهم، والواقع أن اتصال الفرد بالآخرين هو في حد ذاته وسيلة للإحساس بمزيد من القوة والوعي، بينما تؤدي العزلة إلى جعله عرضة للمخاطر وتعد عاملا من عوامل عدم الثقة والاطمئنان؛ فالمهمة الأولى للصحافة ووسائل الاعلام والاتصال في مجال الحقوق والحريات هو جعلها حقيقة واقعة، عن طريق تأمين حق كل شخص في أن يعرف ما هي حقوقه وحرياته، ويجب على رجال الاعلام والصحفيين والمعلمين أن يضطلعوا معا بمسؤولية إبلاغ كل شخص بحقوق الانسان وحرياته، وأن يعملوا كل فرد أن يحترمها ويؤمن احترامها لمصلحته ومصلحة الآخرين، وأنه قبل كل شيء حق أساسي من الحقوق.

ويشجع الاتصال تطوير التنمية في العالم، فإذا كان الناس هم الاعتبار الرئيسي،فإن الاتصال بين الناس أمر أساسي لتحقيق تحسين نوعي في حياة البشر وفي ا تمعات الإنسانية، وأن تعزيز هذا الاتصال وتحقيق ديمقراطيته قد ييسر التوصل إلى شكل آخر للتنمية،ويهتم بنوعية الحياة بدلا من الحرص على تنوع وجودة السلع الاستهلاكية وحدها، وبالتالي فالقصور في مرافق الاتصال يبطئ عملية التنمية ويجعلها أكثر صعوبة .

ومن جهة أخرى لتنمية الاتصال، يجب على سياسات الاتصال أن تضع في اعتبارها العوامل الديموغرافية، وتدرس آثارها على مختلف مستويات استراتيجيات التنمية، فسياسة الاتصال تستهدف تنمية الموارد التي يتطلبها الوفاء باحتياجات مختلف قطاعات السكان؛ كما تقتضي التنمية مشاركة الشعب في شؤون الأمة ويمكن لكل مواطن أن يؤكد شخصيته وذاتيته الثقافية - وهو دور سياسة الاتصال-...

من هذه التداخلات المعرفية في مفهوم الاتصال، تفاوتت التعاريف حول وضع تعريف موحد للاتصال، نعرض أهمها و أبرزها حسب ما يخدم موضوع الدراسة،أهمها:

يعرف عالم الاجتماع تشارلز كولي الاتصال « بأنه ذلك الميكانيزم الذي من خلاله توجد العلاقات البشرية و تنمو». (1)

أما **Claude Demeure** فاعتبر الاتصال مجموعة معلومات، رسائل وإشارات من طرف المؤسسة نحو زبائنها وموزعيها وأصحاب الرأي وإلى جميع الفئات المستهدفة بغية تحقيق هدف تجاري.(2)

واعتبره **Lund Berg**:" الاتصال... نوع من التفاعل الذي يتم عن طريق الرموز، قد تكون الرموز حركية أو مصورة أو تشكيلية أو منطوقة، أو أية رموز تعمل كمثير لسلوك لا يثيره الرمز ذاته ما لم تتوافر ظروف خاصة لدى الشخص المستجيب له " (3)

في حين عرفه **Reviz** "يشمل الاتصال... كل أشكال التعبير التي تخدم أغراض التفاهم المتبادل" (4)

و يضيف **Berlo**" إن الغاية الأساسية للمرء هي تعديل العلاقة الأصلية بين كيانه وبين البيئة التي يجد فيها نفسه، و على وجه التحديد يستهدف المرء أساسا تقليل احتمال تحوله إلى مجرد هدف تصوب إليه القوى الخارجية، وزيادة احتمالات ممارسته هو القوة، فغاية المرء الأساسية من الاتصال هي أن يصبح عاملا مؤثرا في الآخرين وفي نفسه...، و خلاصة القول أننا نتصل بالآخرين للتأثر فيهم عن عمد"(5)

وبالنسبة ل **Red Field** " فالاتصال هو ا ال المتسع لتبادل الحقائق والآراء بين البشر".(6)

---

(1) منال طلعت محمود، م.س.ذ،ص.20

(2) Claude demeure ,*marketing*,2eme édition, Dalloz, paris,1992,p16

(3) شون ماكبرايد و آخرون، م.س.ذ ،ص ص.575-576

(4) نفس المرجع،ص.378

(5) نفس الصفحة.

(6) شون ماكبرايد،م.س.ذ.ص.576

وقد عرفته اللجنة الدولية لمشكلات الاتصال لعام 1980 أن الاتصال ليس فقط تبادل الأنباء والرسائل بل هو نشاط فردي و جماعي يشمل كل عمليات الأفكار، الحقائق، البيانات... المشاركة فيها، وأنه ككل "عملية ديناميكية تتم باللغة اللفظية وغير اللفظية بين المرسل والمستقبل لنقل محتوى رسالة معينة من خلال القنوات المناسبة بغرض تحقيق أهداف معينة." [1]

ويعرفه كمال زيتون بأنه : "عملية تفاعل بين طرفين حول رسالة معينة : أي مفهوم أو فكرة، أو رأي، أو مبدأ، أو مهارة، أو اتجاه إلى أن تصير الرسالة مشتركة بينهم" [2]

في حين يعرفه رضا البغدادي بأنه : "عملية نقل الرسالة بين مرسل ومستقبل خلال فترة من الزمن، والعملية ليس لها بداية أو ناية أو تسلسل في الأحداث". [3]

ويضيف حسين الطوبجي بأنه : "العملية أو الطريقة التي يتم عن طريقها انتقال المعرفة من شخص لآخر حتى تصبح مشاعا بينهما وتؤدي إلى التفاهم بين هذين الشخصين أو أكثر ، وبذلك يصبح لهذه العملية عناصر ومكونات ولها اتجاه تسير فيه وهدف تسعى لتحقيقه ومجال تعمل فيه ويؤثر فيها" [4]

فالاتصال يعني العمليات التفاعلية التي يتبادل الأفراد من خلالها الأفكار و الآراء والمشاعر والمعلومات[5].

كما يقصد منه "العملية التي تتم من خلالها تكوين العلاقات بين أعضاء ا تمع سواء كان صغيرا أو كبيرا وتبادل الأفكار والتجارب فيمل بينهم، كما أ ا تمثل الجهاز العصبي للتنظيم الذي يخلق جو من الاستقرار والثقة داخل ا تمع و المؤسسة، و يجنبهم العديد من المشاكل، ويطور نظامهم الداخلي". [6]

كما أنه" كل ما يتعلق بانتقال الأفكار والمعلومات من فرد لآخر أو من جماعة لأخرى، سواء كانت ذات طبيعة اجتماعية أو ثقافية أو علمية، وسواء كانت تتصل بالناس أنفسهم أو بالبيئة التي يعيشون فيها، وأن القصد منه يعني التبادل مع الآخرين والنقل والتفاعل مع الفرد أو الجماعة". [7]

وهو أيضا" التفاعل المباشر بين اثنين أو أكثر من الناس باستعمال وسائط تقنية مثل الهاتف، التلفزيون، الراديو،...وما توفره هذه الوسائط من صوت، صورة، معلومة عن الشيء المتصل من أجله". [8]

---

(1) نفس المرجع،ص.577

(2) كمال زيتون، تكنولوجيا التعليم في عصر المعلومات و الاتصال، 2004، ص.13

(3) رضا البغدادي، تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق، 2007، ص.18

(4) حسين الطوبجي، تكنولوجيا التعليم و التعلم، ص.8

(5) سليمان صالح، م.س.ذ ، ص. 364

(6) محمد صبري فؤاد النمر، أساليب الاتصال الاجتماعي، المكتب العلمي للنشر و التوزيع، مصر، 1999، ص.19

(7) عبد الله سنومي ،الاتصال في عصر العولمة - الدور والتحديات- ،دار النهضة العربية ،بيروت ،2001، ص ص.34-49

(8) محمد عبد الغني حسن هلال، مهارات التوعية و الإقناع، مركز التوجيه و التنمية، 1998، ص.09

فالاتصال بمفهومه العام للعلم هو:" انتقال المعلومات والحقائق و الأفكار والآراء والمشاعر أيضا، فهو نشاط إنساني حيوي والحاجة إليه في ازدياد مستمر" [1]

كما يشير أيضا مفهوم الاتصال إلى العملية أو الطريقة التي تنتقل ا الأفكار والمعلومات بين الناس داخل نسق اجتماعي معين مختلف من حيث الحجم ومحتوى العلاقات المتضمنة فيه، وقد تكون العلاقة ثنائية أو جماعية أو فردية[2]

يعرف قاموس هاربر الخاص بالاستخدامات اللغوية المعاصرة الاتصال " بأن كلمة الاتصال كلمة جذابة تتردد كثيرا و بغير سبب... يستخدمها البيروقراطيون و الصحفيون والمعلقون... وتذكرها كثيرا برامج الإذاعة والتلفزيون..." [3]

وفي مجال الاعلام يعرف الاتصال بأنه" بث رسائل واقعية أو خيالية تتصل بمواضيع معينة على أعداد كبيرة من الناس مختلفين فيما بينهم اقتصاديا وثقافيا، اجتماعيا وسياسيا...الخ ويوجدون في مناطق متفرقة".[4]

فالاتصال حق أساسي للفرد وللجماعة لا يستغني عنه لا ا تمع ولا الأمة ، بل هو ركيزة لكثير من الحقوق الأخرى، وتقتضي الطبيعة الأساسية للاتصال بأن تتوقف ممارسته الكاملة وتتحقق كل إمكاناته على ما يحيط به من ظروف سياسية واجتماعية واقتصادية [5]؛ أهمها الديمقراطية داخل البلدان والعلاقات الديمقراطية المتكافئة فيما بين الدول[*]...

كما أن الاتصال يخلق اتفاقا عاما بين الأفكار، كما أنه يؤكد الشعور بأن الناس يعيشون مع بعضهم البعض من خلال تبادل الرسائل وترجمة الفكر إلى عمل، ومن ثم فانه يعبر عن كل العواطف والحاجات إبتداءا من أبسط المهام التي تكفل بقاء الانسان حتى أسمى مظاهر الإبداع أو اشد مظاهر التدمير، وبالتالي يحقق الاتصال تكامل المعرفة والتنظيم والقوة، ويمتد كخيط يصل بين ذاكرة الانسان الأولى وأنبل تطلعاته عبر جهاد مستمر من اجل حياة أفضل. [6]

---

(1) منال طلعت محمود،م.س.ذ.ص.18.

(2) نفس المرجع،ص.19.

(3) نفس المرجع، ص.15.

(4) منال طلعت محمود،م.س.ذ.ص. 25

(5) ج.فوسكت، سبل الاتصال- الكتب و المكتبات في عصر المعلومات- ترجمة: حمد عبد الله عبد القادر، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص ص.73-75

(*) و لتحقيق ديمقراطية الاتصال تفرض على دول العالم التركيز على الحريات المختلفة للإعلام و التعبير و الفكر و العقيدة، و يجب أن تكون كفاية في قنوات الاتصال و وسائله و أدواته،مع امتلاك الأفراد المعرفة اللازمة لحل رموز الرسائل الإعلامية أو فهمها من استنتاجات اللجنة الدولية لمشكلات الاتصال، انظر: ص ص. 354-357

(6) Cours rédigé par Annick LEVEAU « La communication et l'information», <vitellus@ifrance.com>.

وفي مجال الاعلام يعرف الاتصال بأنه" بث رسائل واقعية أو خيالية تتصل بمواضيع معينة على أعداد كبيرة من الناس مختلفين فيما بينهم اقتصاديا وثقافيا، اجتماعيا وسياسيا...الخ ويوجدون في مناطق متفرقة "[4]

ومن المنظور الإسلامي فالاتصال هو أساس الحياة بين البشر، فهو يدعو إلى التعارف والتآلف إذ يتقرب العبد من ربه بالصلاة، وتتقارب الشعوب والقبائل والأمم وتنصهر الثقافات وتذوب الفوارق بين الطبقات، ويقول الله سبحان وتعالى: يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقكم إن الله عليم خبير .[5]

وهو يتخذ عدة أشكال: الاتصال الروحي الإلهامي، الاتصال الروحي العضوي ، الاتصال الروحي الإنساني "الجماهيري"

وتوصلت اللجنة الدولية لحل مشكلات الاتصال إلى أمر مؤكد مفاده أن الاتصال يتسم بقدر من الأهمية يتعين معه على الدولة فرض قدر من التنظيم ،حتى في ا تمعات التي تكون فيها وسائل الاعلام مملوكة ملكية خاصة.[1]

فعملية الاتصال إذن تركز على ثلاثة عناصر أساسية: [2]

- النشاط الذي يهدف إلى إشراك شخص أو شخصين أو مجموعة أشخاص في شيء ما.

- الشيء الذي يبلّغ (الرسالة، الخبر، المعلومات...)

- الوسيلة التقنية الاتصالية التي يستعملها الأطراف للاتصال فيما بينهم.

---

(4) منال طلعت محمود، م.س.ذ.ص. 22

(5) سورة الحجرات، آية 13

(1) شون ماكبرايد و آخرون ، م.س.ذ ،ص.27

(2) Le Dictionnaire encyclopédique des sciences de l’information et de la communication, Paris, 2000.

II – الحق في الاتصال:

أول من نطق بمفهوم الحق في الاتصال- هو رائد الحق في الاتصال (*) Jean darcy في مقال نشره عام 1969 تحت عنوان « Direct Broadcast Satellites and The right to communicate »(1)، انتقد فيه القواعد القائمة التي كان من المفترض أن تتصدى لعمليات الاتصال، من أجل التركيز المحدود على المضمون بدلا من العملية الاتصالية، والتطورات التكنولوجية الجديدة المحيطة بسواتل البث المباشر، فقد تصور وجود فرص جديدة للتفاعلية والاتصال التشاركي،هذا الأخير يتطلب الاعتراف بحق كل فرد في المشاركة في الاتصالات ووضع السياسات والقوانين وفقا لذلك، وعرف الحق في الاتصال بأنه " الحق في استقاء الأنباء و الأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود المكانية والزمانية" (2)؛ وأنه سوف يأتي الوقت الذي لا بد فيه للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن يشمل حقا أكثر اتساعا من حق الإنسان في الإعلام الذي ورد ...في المادة التاسعة عشرة..." وربط حق الإنسان بين الحقوق والحريات الإعلامية وتطور أنماط الاتصال عبر التاريخ، فالاتصال المباشر بين الأشخاص أوجد حرية الرأي وظهور الطباعة أفرز حرية التعبير ثم حرية الصحافة.. وظهور الإعلام الجماهيري واستخدامه السيئ للدعاية للحرب ...أدى إلى الإقرار بحق أكثر شمولا هو الحق في استقاء المعلومات والأفكار وتلقيها وبثها بأية واليوم هناك بأية وسيلة ودون التقيد بالحدود احتمال للتقدم خطوة جديدة إلى الأمام تتمثل في الاعتراف بحق الإنسان في الاتصال.

فحق المواطن في الاتصال ينتمي إلى الجيل الجديد لحقوق وحريات الإنسان، وهو من فئة الحقوق الثقافية التي أثار ا منظومة حقوق الإنسان غداة الحرب العالمية الثانية، وقد حظيت هذه الحقوق الثقافية برعاية منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الأممية المتخصصة التي وفرت لها اعترافا دوليا.(3)

فكثير من العلماء اعتبر مفهوم الحق في الاتصال، بمثابة الطفل القانونية من القرن العشرين، في مختلف اللغات والتشريعات ابتداء من بعد الحرب العالمية الثانية فترة، مؤكدين أن الاتصال ليس فقط حرية الفرد في التعبير ولكنه أيضا الحق الجماعي الذي يتطلب التعاون بين البشر ليمارس في الحياة الحقيقية. ويشمل هذا الحق في إرسال واستقبال، ونقل أي نوع من المعلومات والأفكار ، و ذلك باستخدام أي نوع من وسائل الإعلام دون أية حواجز.(4)

(*) جان دارسي مدير الاتحاد الأوروبي للإذاعة الاستعراضي في الستينات

(1) جان دارسي،" البث المباشر للأقمار الصناعية والحق في الاتصال "؛ مجلة اتحاد الإذاعات الأوربية عام 1969 .18-14 .118

(2) مصطفى المصمودي؛النظام الإعلامي الجديد، عالم المعرفة،1985 ، ص. 10

(3) محمد عقراوي، الحق في الاتصال، مجلة كردستان الشهرية، تصدرها نقابة صحفيي كردستان [انترنت] www.kurdistanjournalists.com/newspaper/.../41

(4) سرحان عبد العزيز ، كتاب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان و الحريات الأساسية –القواعد المكملة لها طبقا للمبادئ العامة للقانون الدولي - دار الهنا للطباعة، 1966. ص.15

أما اليوم وفي ظل الانفجار المعلوماتي الاتصالي والتكنولوجي،فقد أضيفت عناصر جديدة في المفهوم الأساسي للحرية، وبالتالي تجاوز الحق في الاتصال حق تلقي الرسائل الإعلامية أو الحصول على المعلومات،وأصبح كحق فردي واجتماعي وطريقا للمضي قدما في إرساء الديمقراطية للاتصالات.(1)

وعرف دسموند فيشار Desmond FISHER (*) أن حق الاتصال يشكل حقا أساسيا للإنسان ; ويتفرع عنه عدد من الحقوق والحريات الأخرى ; مثل:الحق في الإعلام ; وحرية التعبير وحرية الرأي...(2)

وحسب المناقشة العظيمة(**) "فحق الاتصال يشمل حق الأفراد و الجماعات والشعوب في أن يعلموا ويعلموا أي بمعنى أن يرسلوا الرسائل ويتلقوها to inform and to be informed وأن يشاركوا في العملية الاتصالية".(3)

فباعتبار الفرد عضو فعال في ا تمع يقوم بالاتصال بأفراد ا تمع الآخرين، فإن الاتصال حق من حقوقه وذلك من أجل تنظيم الجهود لتحقيق التغيير، وهو ضرورة لقيامه بوظيفته نحو ا تمع ومساهمته في تحقيق تقدم ا تمع و ضته ،و لكي تتم حماية حق الفرد في الاتصال يجب أن ينظر إلى هذا الحق باعتباره مكونا من مكونات كرامته الإنسانية ; كما أنه مرتبط بحقوقه الإنسانية الأخرى في الحصول على الغذاء والملبس والتعليم والرعاية الصحية والعمل.(4)

وبالمنظور الجماعي فالاتصال حق أيضا للمجتمع حيث يستخدمه في زيادة قدرته الدفاعية عن حقه في الحياة والاستقلال والحرية والتعليم والتقدم، وفي الدفاع عن هويته وذاتيته الثقافية والحضارية، وحق للأمم تستخدمه في الاتصال الحضاري والثقافي لتعريف الشعوب بحضار ا وثقافتها وفي تحقيق التفاهم المشترك وزيادة مشاركتها في صياغة مستقبل الإنسانية، وعليه يجب أن يرتبط حق الاتصال بزيادة أهداف الانسان وزيادة وعيه بأهميته الإنسانية ووظيفته الحضارية والثقافية وبزيادة شعوره بالكرامة التي ترتبط بحرمة جسده الإنساني، كما لا بد أن

---

(2) شون ماكبرايد وآخرون،م. س.ذ، ص.364.

(*) أستاذ في علوم الاعلام و الاتصال، بجامعة "وسكون سن مادي سون" ،وأحد المشاركين في مداولات تكنولوجيا البريد والاتصال باليونسكو 1975.

(3) مصطفى المصمودي،م.س.ذ، ص.104.

(**) سميت مناقشة اليونسكو بالمناقشة العظيمة the great debate هدفت إلى أن تفرض على العالم الخضوع لهيمنتها على الصناعة العالمية للإعلام و الاتصال و على تدفق الأنباء و المعلومات و المنتجات الثقافية.

(4) سليمان صالح، م.س.ذ،ص. 394 حول مناقشة اليونسكو حول اختلال تدفق الأنباء و المعلومات

(5) نفس المرجع، ص ص. 357-358

يرتبط بالتعليم والحضارة والنهضة ومقاومة الاستعباد والتمييز والعنصرية، ولذلك يحتاج حق الاتصال إلى حضارة(*) توظفه لإعمار الأرض و لحماية كرامة الانسان وصيانة حقه في الحياة والتعليم والغذاء والملبس...

كما أنه لابد أن يستخدم الاتصال لينقل للبشرية مضمونا، يجعل لحياة الانسان معنى ومعلومات، تساعد على زيادة فرصة في تحقيق النجاح وزيادة قيمته وأهميته والقيام بوظيفته الأساسية –إعمار الأرض- وفي الوقت نفسه تساعد الأمم على تحقيق حقها في الحرية والعدالة ومقاومة الاحتلال والاستغلال والهيمنة والاستعباد، و ىذا المبدأ يصبح حق الاتصال أساسا لكل الحقوق والحريات الفردية والعامة.(1)

وحسب راسم الجمال فإن السير نحو حق الاتصال بمفهومه العام وما يتضمنه من حريات يرتبط بالمناخ الديمقراطي العام، إذ هو في الواقع إقرار بالحق الكامل للفرد والجماعة في اختيار النسق الديمقراطي وإدارته.(2)

أما اليونسكو فقد حاولت صياغة مفهوم لحق الاتصال، وذلك بتوضيح تنوع عناصره وإعطاء صورة لمقاصده: "إن لكل شخص الحق في الاتصال، وتتمثل المكونات الرئيسية لهذا الحق الإنساني الشامل في الحقوق التالية دون أن تقتصر عليها:(3)

- حق الاجتماع والحق في المناقشة والحق في المشاركة

2- الحق في الاستفسار والحق في الحصول على معلومات والحق في إبلاغ الآخرين بالمعلومات وما يتصل بذلك من حقوق الاعلام

3- الحق في الثقافة والحق في الاختيار والحق في الحياة الخاصة، وما يتصل بذلك من حقوق التنمية الإنسانية المتصلة بذلك... ويقتضي بلوغ الحق في الاتصال توافر موارد الاتصال اللازمة للوفاء باحتياجات الاتصال البشرى" وهذا النهج يبشر بإحراز تقدم في تحقيق ديمقراطية الاتصال على كافة المستويات الدولية والوطنية والمحلية والفردية.

وكانت لها محاولة بداية من الستينات في وضع مواصفات كمية للحق في الاتصال، واقترحت ما عرف بالمعايير الدنيا التي ينبغي على أية دولة توفيرها في مجال الإعلام والاتصال :عشر نسخ على الأقل من الصحف اليومية، وخمسة أجهزة استقبال للراديو ،ومقعدان بدور السينما لكل مائة ساكن، ولكن سرعان ما تبين أن هذه المعاير الكمية غير كافية لتلبية حق المواطن في الاتصال، لتركز اهتمامها على المعايير النوعية مثل مضمون الرسالة الإعلامية واتجاهها ومشاركة الجمهور في رسائل الإعلام والانتفاع بموارده...(4)

(*) هذه الحضارة حسب سليمان صالح هي الحضارة الإسلامية انظر ص. 359

(1) نفس الصفحة.

(2) راسم محمد الجمال.الاتصال والإعلام في الوطن العربي.مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت:دون ذكر دار النشر، 1991.

(3) شون ماكبرايد و آخرون، م.س.ذ،ص ص. 365-366

(4) محمد عقراوي ، م.س.ذ.

في حين اعتبر مصطفى المصمودي[1] أن حق الاتصال يشمل المستويات الثلاثة التالية: الفرد، الجماعة والأمة.
على مستوى الفرد : أي في اتجاه حقوق الفرد مع حقوق الإنسان.
على مستوى الجماعة: باعتبار أن الاتصالات تندرج في إطار اجتماعي
على مستوى الأمة: أي في اتجاه العلاقات مع الأمم الأخرى :عن طريق الاتصالات الدولية.
وأن هذه المستويات الثلاثة مرتبطة ارتباطا وثيقا يبعضها البعض، ولكن دون الاتفاق حول مفهوم الحق في الاتصال، إلا أنه قد سجل عدد من المساعي التي ترمي إلى وضع قواعد سلوك أخلاقي أو مواثيق شرف في مجال الاتصالات الوطنية والإقليمية...
وأضاف من أجل ضبط مفهوم الحق في الاتصال فإن هناك نهجين متباينين [2]:
الأول: يؤسس هذا الحق على الإطار الراهن للحريات والحقوق في مجال الاتصالات .
والثاني: يركز على ضرورة وضع مفهوم جديد وأسس جديدة لهذه الحريات والحقوق .
أما سليمان صالح فيؤكد أن فتطوير حق الاتصال يرتبط بالتحرر من أسر المفاهيم الغربية للحقوق والحريات،وتوسيع هذه الأخيرة بالنسبة للفرد والمجتمع؛ كما أن الحق في الاتصال بالنسبة للفرد ليس مجرد حق يمكن أن يمارسه أو لا يمارسه كيفما شاء، بل لا بد أن يرتبط هذا الحق بوظيفة الانسان ، دوره ومسؤوليته في المجتمع؛ كما يرتبط أيضا بحق الفرد في المشاركة في إدارة المجتمع وحقه في التعاون مع الأفراد الآخرين لتحقيق أهداف مجتمعية، لذلك لا بد أن يتضمن الحق في الاتصال حقوق الأفراد والمؤسسات وحقوق الشعوب، وأن يربط بين هذه الحقوق وأن يحقق التوازن بينهما. [3]
ويضيف سيز هاملنك **Hamelink.C** أن مفهوم الحق في الاتصال يجب أن يبنى على أساس تصور شامل لحقوق الإنسان.[4]
ويعقب أن حقوق الانسان تشمل 12 حقا: حق الحياة، عدم التعرض للقهر والتعذيب،عدم التعرض للتمييز العنصري، عدم التعرض للحبس التعسفي، المحاكمة العادلة، حرية الاجتماع، المشاركة السياسية،حرية التعبير،الحصول على الغذاء،الرعاية الصحية،التعليم،الحصول على شروط عمل عادلة... كل هذه الحقوق تشكل أساسا لتصور شامل عن حق الاتصال.
ولإقرار الحق في الاتصال على مختلف المستويات ينوه مصطفى المصمودي أنه ينبغي تنبيه القانون الدولي، على أن يرتكز الحق في الاتصال أساسا على الأوجه الأربعة التالية:

---
(1) مصطفى المصمودي، م.س.ذ، ص. 107
(2) نفس المرجع ،ص. 111
(3) سليمان صالح، م.س.ذ،ص.357
(4) Hamelink.C, *the right to communicatiin*,2002,Usa, p. 6

*الحرية :إن الأمر يتعلق بفهم هذه العبارة فهي صحيحا دقيقا وذلك في حدود احترام المعاملة بالمثل، والتوازن والحفاظ على السلم والأمن ، فهي : حرية التفكير والتعبير والإعلام وحرية الانتفاع بالإعلام واستخدام حق الرد وحماية الحياة الخاصة وصون التكتم ووقاية الذاتية الثقافية وحتى حرية رفض الاتصال .ومهما يكن فلا ينبغي للدول الكبرى فرض تصورها لمفهوم الحريات الإعلامية-على الصعيد الدولي-على حساب المجتمعات الضعيفة.

* المسؤولية :المقصود في هذا الإطار الاعتراف بالواجبات إزاء الغير ،على مستويات الأفراد والجماعات والأفراد وإلى جانب مبدأ التنوع الثقافي والسياسي فإنه ينبغي مراعاة مسؤولية وسائل الإعلام بالنسبة للدول النامية وبخاصة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وصون الوحدة الوطنية،من أجل إقامة السلم الجماعية التي تمثل أحد العوامل الأساسية لهذه التنمية .كما أن هذه المسئولية تتطور وتتسع بحسب تطور واتساع رقعة انتشار وسائل الإعلام.

* الوسائل والإمكانات :لا يمكن للتغيير أن يتم إلا بضمان مبادئ التعاون والتبادل وتوافر الموارد على أساس عادل حتى يمكن دراسة هذا الحق،وإلا فإنه يكون لفائدة المحظوظين على حساب غيرهم وبالتالي على حساب الديمقراطية والحرية الحقة.

* الأدوات :يفترض الأمر تشريعات دولية ملائمة، وقواعد سلوك وأخلاق تحظى بكامل الاحترام على الصعيد الدولي كما يفترض وجود هيئة دولية لضمان احترام هذه القواعد(1).

وكما عرضنا فيما سبق علاقة علم الاتصال وتداخله بكثير من العلوم، نعرض علاقة الحق في الاتصال مع الحقوق الإنسانية الأساسية، وذلك لإبراز أهميته في كل مجالات البشرية وخاصة التنموية، وإسقاط مختلف تحديداته ومجالاته في الفصل التطبيقي من الدراسة حول التطبيقات الاتصالية للانترنت، وفي محاولة منه لتقديم صيغة جديدة لمفهوم شامل للحق في الاتصال، عرض سليمان صالح المبادئ المتكاملة التي تشكل الحق في الاتصال دون الفصل بينه وبين الحقوق الاتصالية الفردية والعامة على النحو التالي:

* الحق في الاتصال وحق الكرامة والوظيفة الإنسانية: فقد أكرم الله تعالى الانسان وهذه الكرامة تشكل الأساس الذي يبنى عله الحق في الاتصال، فالإنسان ملزم باحترام الكرامة الإنسانية، وحرمانه من حقه في الاتصال هو امتهان لكرامته، فلا يجوز حرمانه من هذا الحق إلا إذا تعسف في استعماله وأضر بالآخرين وبا تمع والأمة، وباعتباره عضوا في ا تمع لتحقيق أهداف إنسانية واجتماعية دف الحصول على حقه في التعلم والتعليم ونقل المعرفة والخبرة إلى أعضاء ا تمع، مشاركا في صياغة مستقبله وتشكيل حضارته، واعتبار الاتصال ليس مجرد حق بل وظيفة يقوم ا الفرد داخل نسق اجتماعي معين، فإن الحق في الاتصال يشكل أساسا لمشاركة الانسان السياسية ودوره في الخدمة العامة.(2)

---

(1) مصطفى المصمودي؛ م.س.ذ، ص. 112

(2) سليمان صالح،م.س.ذ،ص ص. 359- 360

*الحق في الاتصال و ا تمع: لا يمكن للمجتمعات أن تتطور وتتقدم دون أن يتمتع كل الناس فيها بحقهم في الاتصال، فا تمع ملزم بتوفير هذا الحق لأفراده وفتح ا ال أمامهم لممارسة حقهم فيه وذلك بنقل ما لديهم من معلومات وخبرات للآخرين؛ وبالتالي يصبح الحق في الاتصال ليس مجرد حق إنساني يتمتع به الفرد ويمارسه بل هو وظيفة اجتماعية يلتزم فيها ا تمع بتشجيع أفراده على ممارسته للمصلحة الفردية والعامة، على أن يكون ا تمع على قدر من التنظيم لهذا الحق ويكفل التمتع به دون تعسف الأفراد في استعماله ودون تقييد هذا التنظيم لفرص إمكانيات الأفراد في ممارسة حقهم في الاتصال. (1)

*الحق في الاتصال والقانون: هناك حاجة إنسانية واجتماعية للقانون الذي ينظم حق التمتع ذه الحقوق، ويحميهم ويحمي ا تمع على حد سواء من التعسف في استعمال حقوقهم، فمن جهة يزيد القانون قوته في مواجهة قوة الجماهير، ويشكل ضمانا للتمتع الاتصال ويحمي حقوق الأفراد، ويكفل فرصهم في بالحقوق والحريات المتصلة بالحق في الاتصال:حرية الرأي والتعبير وحرية الاعلام، ومن جهة أخرى هناك بعض النصوص القانونية التي تقيد حقوق الانسان بشكل عام وحق الاتصال بشكل خاص، وتكمن ضرورة وجود القانون في تحقيق التوازن بين حق الفرد وا تمع في ممارسة حقوقهم وبين الحرص على سوء استخدامهم لهذه الحقوق، ومنه يحتاج حق الاتصال إلى وجود نصوص قانونية تحميه.(2)

* الحق في الاتصال و حقوق الانسان وحرياته، هناك علاقة قوية بين حق الاتصال وحقوق الانسان،خاصة الحق في التعليم والخصوصية وحرية الاعلام وحرية الرأي والتعبير...التي تشكل أساسا حق الفرد في الاتصال، إذ لا يستطيع التمتع ذه الحقوق إلا إذا تمتع بحقه في الاتصال، والذي لابد أن يتحقق داخل منظومة الحقوق الإنسانية المتكاملة، وأن يتم النظر إلى حقوق الانسان بشكل كامل ولا يجوز لأحد تقييد هذه الحقوق أو منع أي إنسان من ممارستها. (3)

كما يشمل الحق في الاتصال حقوق وحريات فردية تنطوي على: (4)

1- الحق في المعرفة: أي حق الفرد في أن تعطى له المعلومات وأن يسعى إليها بالطريقة التي يختارها، وبالأخص عندما تؤثر على حياته وعمله والقرارات التي قد يتخذها لحسابه أو كعضو في ا تمع، وينتهك هذا الحق إذا حجبت عنه المعلومات عن عمد أو روجت معلومات مزيفة أو مشوهة .

2- الحق في التعبير عن نفسه، أي في أن يعطي الآخرين الحقيقة كما يراها عن ظروف حياته وطموحاته وحاجاته وشكواه، وينتهك هذا الحق إذا أسكت صوته بالترويع أو العقاب أو إذا حرم من حقه في الانتفاع بقنوات الاتصال.

---

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفس المرجع،ص.160

(1) نفس الصفحة.

(2) شون ماكبرايد و آخرون،م.س.ذ ،ص.247

3- الحق في المناقشة، لأن الاتصال ينبغي أن يكون عملية غير محدودة للاستجابة والتفكير والنقاش، ويؤمن هذا الحق اتفاقا حقيقيا بشأن العمل الجماعي ويمكن الفرد من التأثير على القرارات التي يتخذها الذين بيدهم السلطة .

4- الحق في الحياة الخاصة، فلفرد يحتاج كثيرا إلى الحماية من التدخل في حياته الخاصة.

*الحق في الاتصال و التعليم: فا تمع الذي يوفر لأفراده حق الاتصال يتيح لهم في الوقت نفسه إمكانيات واسعة للتعليم، الذي ينمي قدرا م ويطور مهارا م لذلك، فلكي يتصل الفرد بشكل ايجابي لابد أن يتصل، إذن لابد من توفير فرص التعليم وفرص الاتصال في الوقت نفسه إذ يساهم التعليم في زيادة قدرة الفرد على الاتصال وهو بدوره يساهم في زيادة قدرة الفرد على أن يعلم الآخرين و لتعلم منهم... فالتعليم بدوره يساهم في ضة ا تمع وتحقيق التنمية والتقدم... وعلى الأمة أن تكفل حق الأفراد في التعلم، حتى يتمكنوا من أن يتعلموا ويعلموا،وبالمقابل يتمتعون بحقهم في الاتصال ويتمكنوا من أن يعلّموا ويعلموا... لذلك فإنه لابد أن يتصل بالآخرين ويستمع لهم ويتلقى منهم فهو في حالة اتصال دائم ومشارك نشط في العملية الاتصالية، يتعلم كيف يتصل ولماذا يتصل وكيف يطور قدراته في الاتصال وكيف يستعمل الرموز الاتصالية بكفاءة...[1]

* الحق في الاتصال و المشاركة السياسية: إن من حق ا تمع أن يشارك كل أفراده في صياغة مستقبله، كما من حقه أن يشاركه في العملية السياسية ،ولكن هذه الأخيرة لا تكون المشاركة فيها فعلية بدون أن يتمتع الأفراد في حقهم بالاتصال، و بدون أن تتوفر لهم الفرص للاتصال با تمع وبالأفراد الآخرين،... فهناك ارتباط بينهما إذ أن ا تمع الذي يكفل حق الاتصال للأفراد والجماعات والأحزاب السياسية، هو الذي يفتح ا ال للمشاركة السياسية، فبحق الأفراد للاتصال يحصل على المعلومات التي تمكنه من المشاركة السياسية وهو لا يمكن أن يكون مواطنا عارفا informed Citizen إذا لم تتح له كل الفرص للاتصال بالآخرين، فالشعوب لا تتمتع بحقها في المشاركة السياسية دون أن تتاح لها كل الفرص للتمتع بحقها الاتصال.[2]

* الحق في الاتصال والأخلاقيات: أصبحت بيئة الاتصال بيئة عالمية، وظهرت أشكال جديدة من الاتصال، والوسائل الاتصالية الجديدة التي لا يمكن تطبيق القوانين عليها،هذه البيئة الاتصالية الجديدة تفرض ضرورة تطوير أخلاقيات الاتصال وتحث على إصدار مواثيق أخلاقية جديدة تكفل حق الاتصال وتلزم الأطراف باحترام هذا الحق من جهة وتحمي الأفراد والشعوب التي تمارسه من جهة أخرى. [3]

* الحق في الاتصال والديمقراطية: لا يمكن تصور توفر الفرد على قدرة القيام بعمل منظم مع الآخرين، لتحقيق التغيير في ا تمع والتمتع بحقوقه الديمقراطية، دون أن تتوفر له كل الفرص للاتصال، وبالمقابل تفتح الديمقراطية ا الات أمام الأفراد والشعوب للاتصال وتطور فرصهم للاتصال، فحتى يطور ا تمع نظامه الديمقراطي لابد له

---

(1) شون ماكبرايد و آخرون ،م.س.ذ، ص ص.362-363

(2) سليمان صالح، م.س.ذ،ص. 363

(3) نفس المرجع، ص.361

أن يفتح أمام شعبه كل إمكانيات الاتصال، الذي بدوره سيؤدي إلى دمقرطة ا تمع ويشكل المناخ الديمقراطي الذي تختار فيه الشعوب بحرية نموذج حيا ا، وتشكل نظامها وتقرر مصيرها، وحتى تتحقق أيضا ديمقراطية الاتصال(*) لابد أن تتاح لكل الأفراد والشعوب حق المشاركة في العملية الاتصالية وأن توفر لهم الفرصة لهذه المشاركة، وهذه الأخيرة لا تكون فعالة دون تمتع أفراد الشعوب بحقهم في الحصول على المعلومات وإرسال المعلومات للآخرين ومناقشة القضايا العامة. [1]

- تعليق جبريل ماركيس –ممثل كولومبيا- خوان سومافيا –شيلي- أن توافر بنى الاتصال أكثر ديمقراطية هو ضرورة وطنية ودولية بالنسبة للشعوب في أنحاء العالم كافة.... وثمة ضرورة لا غنى عنها للعالم أجمع هي تعزيز انتفاع الناس بالإعلام ومشاركتهم فيه وتحقيق اللامركزية بشأنه وإدارته إدارة مفتوحة وتوزيع السلطات المتركزة في أيدي المصالح التجارية أو البيروقراطية...[2]

* الحق في الاتصال و تطوير البنى الاتصالية: إن الشعوب تحتاج إلى تطوير وسائلها الاتصالية لكي تستخدمها في الحديث عن نفسها وتبادل المعرفة مع الآخرين، فلابد أن تتاح لها إمكانية توفير البنى الأساسية لتطوير وسائل الاتصال مستقلة اتصاليا وثقافيا، ويعتبر كل ما يعيق حق الشعوب في هذا التطوير تقييدا للحق في الاتصال وانتهاكا له، وعلى المستوى العالمي لابد من تشكيل بيئة اتصالية عالمية، أما داخليا فلابد من تشكيل بيئة اتصالية تتوفر فيها وسائل اتصال عامة تقوم بإشباع حاجة الجماهير للمعرفة ومناقشة الشؤون العامة،وتتيح للاتجاهات السياسية والفكرية والأحزاب التعبير عنها وتقديم برامج للجماهير.[3]

* الحق في الاتصال والتنمية ومسؤولية وسائل الاعلام: إن من حق الشعوب استخدام الاتصال لتحقيق التنمية، إذ لا يمكن لهذه الأخيرة أن تتحقق دون حصول الشعوب على المعلومات الكافية، التي تمكنها من تحقيق التنمية من كل جوانبها السياسية الاقتصادية الثقافية... وحتى تتحقق التنمية تحتاج الشعوب الى تطوير بنى اتصالية ذاتية والمحافظة على الأساليب التقليدية للاتصال وربطها بوسائل اتصالية حديثة، ولابد أن تقبل وسائل الاعلام مسؤوليتها أمام الشعوب وأن تبحث عن الآليات التي تكفل قيامها بمسؤوليتها مثل التوصل إلى نوع من التنظيم الذاتي وإصدار المواثيق الأخلاقية، خاصة ما يضمن حماية الأطفال من المنتجات الإعلامية الاتصالية الضارة، والعمل على إنتاج المنتجات الإعلامية والثقافية التي تلبي احتياجا ا واهتماما ا وتتناسب مع تطورهم العقلي والجسدي والعاطفي. [4]

(*) للمزيد حول ديمقراطية الاتصال، انظر سليمان صالح، ص 364

(1) نفس الصفحة.

(2) شون ماكبرايد و آخرون، 571

(3) سليمان صالح، م.س.ذ، ص ص.366-367

(4) نفس الصفحة.

* الحق في الاتصال و التنمية و مسؤولية وسائل الاعلام: إن من حق الشعوب استخدام الاتصال لتحقيق التنمية، إذ لا يمكن لهذه الأخيرة أن تتحقق دون حصول الشعوب على المعلومات الكافية، التي تمكنها من تحقيق التنمية من كل جوانبها السياسية الاقتصادية الثقافية... وحتى تتحقق التنمية تحتاج الشعوب الى تطوير بنى اتصالية ذاتية والمحافظة على الأساليب التقليدية للاتصال وربطها بوسائل اتصالية حديثة، ولابد أن تقبل وسائل الاعلام مسؤوليتها أمام الشعوب وأن تبحث عن الآليات التي تكفل قيامها بمسؤوليتها مثل التوصل إلى نوع من التنظيم الذاتي وإصدار المواثيق الأخلاقية، خاصة ما يضمن حماية الأطفال من المنتجات الإعلامية الاتصالية الضارة، والعمل على إنتاج المنتجات الإعلامية والثقافية التي تلبي احتياجا ا واهتماما ا وتتناسب مع تطورهم العقلي والجسدي والعاطفي.(1)

الحق في الاتصال وحماية الذاتية الثقافية: إن من حق الشعوب أن تحمي ذاتيتها الثقافية وتدافع عن هويتها الثقافية فلكل شعوب العالم ذاتيتها وهويتها ويحق لها أن تعبر عنها، وتكون الدولة الأكثر قدرة على امتلاك وسائل الاتصال هي الأكثر هيمنة ثقافيا (2)؛ وبالتالي فحق الاتصال يعزز احترام الثقافة القومية، وعليه يجب أن يتسع حق الاتصال ليشمل حق البشرية في التعبير عن تنوعها الثقافي عبر وسائل الاعلام، فالدول تسعى لتنمية وسائل إعلامها حتى تدافع على هويتها وذاتيتها الثقافية وتنشر المعلومات الصحيحة عن حضار ا وثقافتها واستخدام مواردها الاتصالية.

كما يرتبط الاتصال بحقوق وحريات أساسية: الحق في الاعلام، وحرية الاعلام، وحق الوصول إلى مصادر المعلومات، وحرية التعبير،...الخ و هناك أيضا حقوق وحريات أخرى للأفراد جديرة بالحماية في مواجهة الحق في الاتصال أهمها: حماية السمعة والكرامة الشخصية للمواطن، حماية حق الانسان في الخصوصية، حماية حق الانسان في النشر الصحيح عنه، عمدنا على عدم ذكرها مع هذه المبادئ لأن مفاهيم تشترك في كثير من الجوانب، وهناك من الباحثين والقوانين التي تخلط بينها (*)، سنحاول تحديد كل منها على حدا واستنباط النقاط المشتركة بينها وبين الحق في الاتصال موضوع الدراسة.

---

(1) المرجع السابق، ص ص.366-367

(2) صالح أبو إصبع، تحديات الاعلام العربي، دار الشروق للنشر و التوزيع،عمان: الأردن، 1999، .ص49.

(*) في كتابه حول النظام الإعلامي الجديد، تناول الكاتب مصطفى المصمودي؛الحريات الإعلامية: حرية الاعلام، و حرية التعبير و الحق في الاتصال، و في المحور الخاص ذا الأخير وقع خلط كبير بين الحق في الاتصال و الاعلام و المفاهيم الأخرى.

كما علق بعض أعضاء اللجنة الدولية لمشكلات الاتصال 1980 أن أبرز مشكل في التقرير كان الخلط بين المفاهيم، و عدم وجود تعريف محدد لمفهوم الاتصال...

وقد لاحظت اليونسكو منذ سنة 1975 في تقريرها حول الحق في الاتصال تعقد هذا الموضوع مبررة بأنه ينطوي على مشكلات تختلف في شكلها وجوهرها، ويختلف تأويلها من مجتمع إلى آخر، وتنطبق على مختلف المستويات والتنظيمات الاجتماعية ؛ وهو يتعلق بالدول في علاقا ا مع الدول الأخرى ؛ وفي علاقا ا مع الجماعات والأفراد ؛ وفي علاقات وسائل الإعلام مع الحكومة ؛ ومصادر الإعلام والجمهور .ويرجع منشأ عناصر حق الاتصال إلى المواقف الاجتماعية والثقافية والدينية، وإلى دساتير الدول وإلى السياسة والقوانين وتنظيمات الحكومات وأنشطتها على مختلف المستويات.

المبحث الثاني: الحق في الاتصال والحق في الإعلام والحريات الأخرى.

تعد المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 السند القانوني للكثير من الحقوق الاتصالية الإعلامية بما فيها(الحق في الاتصال والحق في الإعلام ، حرية التعبير والرأي ،حرية الوصول إلى مصادر المعلومات وحرية اختيار الوسيلة الاتصالية... وذلك حسب الحرية الشخصية للفرد دون اعتبار للحدود الزمانية والمكانية)، وقد ثار جدل فقهي حول هذه المادة، إذ يعتبرها البعض الميلاد القانوني للحق في الاتصال ومصدره القانوني، في حين اعتبره البعض الآخر تكملة للنصوص القانونية التي تحمي الحرية الإعلامية، وقبل عرض المبادئ القانونية المختلفة لهته الحقوق والحريات الاتصالية الإعلامية، يجب علينا تحديد مفهوم كل منها على حدا، ثم الرجوع إلى نشأة كل حرية، واستنباط الفرق بين كل من الحق في الاتصال والحقوق والحريات الأخرى.

* الحق في الاتصال والحق في الإعلام:

إن المعنى الاصطلاحي لكلمة إعلام تعني نشر الأخبار والوقائع والمعلومات لكافة أفراد ا تمع، وهي كلمة مشتقة من العلم، نقول أستعلم الخبر فأعلمه إياه بمعنى أنه صار يعلم الخبر [1]،و تقابلها بالفرنسية والانجليزية كلمة information التي تعني في مفهومها العام: النشاط المتعلق بتقديم أخبار أو بالأخبار نفسها.[2]

ويعرف عبد اللطيف حمزة الإعلام هو " تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة... " [3]

ويعرف فرنان تيرو الإعلام "هو نشر الوقائع والآراء في صيغة مناسبة بواسطة ألفاظ وأصوات وصور وبصفة عامة بواسطة جميع العلامات التي يفهمها الجمهور "[4]

ويضيف سمير حسين أن الإعلام "هو كافة أوجه النشاطات الاتصالية التي تستهدف تزويد الناس بكافة الحقائق والأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة عن القضايا والمواضيع والمشكلات ومجريات الأمور بموضوعية وبدون تحريف بما يؤدي إلى خلق أكبر درجة ممكنة من المعرفة والوعي والإدراك والإحاطة الشاملة لدى فئات

---

(1) زهير إحدادن،مدخل لعلوم الإعلام و الاتصال،ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر، ط4، 2007، ص .13

(2) Ahmed Slim,Gerar Martinez, Information des salariés et stratégies de communication,ed.d'Organisation, Paris, 1983, P.16 في أحمد عظيمي، منهجية كتابة المذكرات و أطروحات الدكتوراه في علوم الإعلام و الاتصال،ديوان المطبوعات الجامعية، 2009،ص.23

(3) عبد اللطيف حمزة، الإعلام تاريخه و مذاهبه، الهيئة المصرية العامة للكتب، 2002، ص ص. 15-18

(4) Fernand Theroux, l'Introduction aux sciences de l'Information et de la communication, Paris, 1999, p.16

الجمهور المتلقين للمادة الإعلامية بكافة الحقائق والمعلومات الموضوعية الصحيحة بما يسهم في تنوير الرأي العام وتكوين الرأي الصائب لدى الجمهور في الواقع والموضوعات والمشكلات المثارة والمطروحة.[1]

فالإعلام هو جمع و تخزين ومعالجة ونشر الأنباء، والبيانات والصور والحقائق والرسائل والآراء والتعليقات المطلوبة، من أجل فهم الظروف الشخصية والبيئية والقومية والدولية، والتصرف تجاهلها عن علم ومعرفة والوصول إلى وضع يمكن من اتخاذ القرارات السليمة.[2]

يعرفتبلّغ Dictionnaire des Médias الإعلام بأنه المعلومة أو مجموعة المعلومات المتعلقة[3]بشخص أو شيء، إلى شخص أو مجموعة أشخاص ليس لهم علاقات بين بعضهم البعض، مجتمعين في مكان واحد أو متفرقين ، وهو يعني أيضا المؤسسة التقنية المحترفة وذات الأنظمة الخاصة ا، والتي ولدت مع الجرائد اليومية في القرن 19، على موجة الثورة الصناعية، والحريات السياسية والشخصية).

فالإعلام إذن بمفهومه البسيط هو نشر الوقائع والآراء والأحداث في صيغ مناسبة، مسموعة أو مرئية وبواسطة الرموز ، والوسائل التي يفهمها ويتقبلها الجمهور، وهو بذلك يكون أداة الاتصال الحضارية تخدم ا تمع البشري، وتقرب المفاهيم وتشيع بينهم الأخبار والوقائع للتكيف إزاءها ، لاتخاذ ما يناسب من مواقف ولا يتأتى هذا إلا بوجود حرية إعلامية موجهة للمستقبل الذي بدوره له الحق في الإعلام Le droit d'information حيث يقال "أن الحرية في ذا ا تشبه العملة التي يتداولها الناس في الأسواق ولعملة الحرية وجهان أولها الرأي العام وثانيها الإعلام" والمعنى المقصود من هذه المقولة هو أن المناقشة الحرة هي الشرط الأول.في.الوصول.لحرية.الإعلام.[4]

فإذا كان الإعلام ببساطة المعلومات والرموز والرسائل التي تنقل بواسطة قناة لتستقبل وتساهم في إنتاج المزيد من المعلومات، فإن الحق فيه هو حق الفرد والجماعة في تلقي المعلومات الصحيحة والكافية حول الموضوعات والقضايا والأحداث الجارية محليا وإقليميا ودوليا في مختلف نواحي ومجالات الحياة؛ويكون الحق في الإعلام موجها إلى الجمهور بغرض حصوله على المعلومة للوصول إلى الحقيقة، وبالتالي تكوين رأي عام حول قضية معينة تخص الفئة المستهدفة، فمن حق المواطن أن يعرف حقائق الأمور وأن يتابع اختلاف الآراء باعتبار حرية تدفق المعلومات من مصادر مختلفة شرط أساسي لكي يشارك المواطنون فعلا في وضع القرارات والاختيار بين البدائل المطروحة.[5]

---

(1) سمير حسين، الإعلام في الوطن العربي، مكتبة ضة مصر، 1999، ص.19.

(2) سليمان صالح،م.س.ذ، ص ص.39-45

(3) Françis Balle,Dictionnaire des Médias, ed. larousse, Paris, PP.124-125

(4) شون ماكبرايد و آخرون،م.س.ذ،ص.51.

(5) سليمان صالح، م.س.ذ،ص.43.

أما الدكتور "سمير حسين" فيرى أن الحق في الإعلام هو من الحقوق الأصيلة التي يؤدي التنازل عنها إلى فقدان المجتمع لأهم مقومات بنائه.[1]

ويعرفه راسم محمد الجمال أن حق تلقي الأنباء والمعلومات والآراء: وهذا الحق متعلق بمستقبل الرسالة الإعلامية، وأنه عندما نتحدث عن الحق في لإعلام يجب أن نتحدث عن الدولة في هذا المجال،وهذا فيما يتعلق بإصدار قانون أو عدة قوانين أساسية وتنظيمات، تحكم السلوك الإعلامي في جميع مراحله.[2]
وجوهر الاختلاف بين الحق في الاتصال والحق في الإعلام يكمن في الاعتراف القانوني لكلا الحقين:

فالحق في الإعلام سبق وجوده القانوني الحق في الاتصال، رغم أن هذا الأخير سبق وجوده الإعلام بكثير، إذ كما أسلفنا الذكر حول أهمية الاتصال للفرد والمجتمع، فإن الاتصال وجد منذ وجود البشرية؛ فالحق في الاتصال من الحقوق الناشئة بعد الحرب العالمية II؛ تكرس على أرض الواقع منذ إدراجه عام 1945 في جدول أعمال المجموعة الدولية، ليمر بعد ذلك على عدة مراحل في سبيل إثبات شرعيته وكسب اعتراف دولي شامل، والبداية كانت بالقرار رقم59 الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 14 ديسمبر 1946 أول نص دولي يتناول الحقوق الإعلامية ويعلن هذا القرار أن حق الاتصال وحرية الإعلام حق إنساني أساسي " حق الاتصال بما فيه حرية الإعلام حجر الزاوية لجميع الحريات الأخرى..".، وتعتبر المادة 19 [*]من أهم المراجع القانونية والفلسفية في مجال الحريات الإعلامية والحقوق.

فهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أول مرجع قانوني منح الحق في الاتصال تعريفا شاملا ودوليا، ومن ميزاته أنه يبين العناصر المكونة لهذا الحق ويحدد ارتباطها بحرية الرأي والتعبير .وانطلاقا من هذه العناصر، تولى علماء الاتصال ورجال القانون والباحثين إعطاء حق الاتصال أبعاده الفلسفية والقانونية والدولية خلال العقدين السادس والسابع من القرن20.
ثم تم اعتماد العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية1966 الذي رقى الاتصال إلى مرتبة القواعد القانونية الملزمة للدول التي تصادق على الميثاق، وقد خص الميثاق الحقوق الإعلامية بمادتين 19 و 20 ، إذ أوردت المادة 19 منه العناصر المكونة للحق في الاتصال في صياغة مشابهة لصياغة المادة 19 من الإعلان العالمي العالمي وهي:

---

(1) سمير حسين، م.س.ذ،ص. 9
(2) راسم محمد الجمال، م.س.ذ، ص19

(*) تنص المادة 19 من الإعلان" لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناقه الآراء دون تدخل، واستقاء المعلومات والأفكار وتلقيها وبثها بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية"

- حق الفرد في اعتناق الآراء بحرية ودون تدخل.
- حرية الفرد في اختيار الطريقة والوسيلة والرسالة: كتابية،شفاهية،سمعية،بصرية...
- أن هته الحريات تتضمن مسؤوليات وواجبات خاصة وتخضع نسبيا لبعض القيود التي يحددها القانون.

وفي نفس السنة أي عام 1966 نادى رائد الحق في الاتصال "جان دارسي" بضرورة الاعتراف الدولي والمحلي لتطوير الحق في الاتصال، وأفاض بأهمية هذا الحق في سبيل تطوير الحريات الاتصالية والإعلامية الأخرى؛وتوصلت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية أن الاتصال غير المقيد للأفكار والآراء من أثمن حقوق الإنسان ، فلكل مواطن الحق في التحدث والكتابة ، والنشر بحرية ، شريطة أن يكون مسؤولا عن إساءة استعمال هذه الحرية ، في الحالات التي يحددها القانون.[1]

واحتل الحق في الاتصال مكانة متميزة في الأجندة السياسة الدولية عند مطالبة بلدان العالم الثالث خلال السبعينات بمناقشة نظام إعلامي عالمي جديد يضمن تدفقا إعلاميا أكثر توازنا بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب، وبينت المناقشة أن فكرة الاتصال هو حق إنساني بالإضافة إلى أنه يشكل تعبير الأفراد عن حاجيا م، وأنه ليس فقط حق للإنسان بل ومسؤولية للفرد وا تمع...[2]

وكسبت هذه الأفكار الجديدة تتويجا دوليا عند نشر التقرير النهائي للجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال الذي أصدرته اليونسكو عام1980 ; فبالرغم من الاختلافات والصراعات السياسية بين أطراف ا تمع الدولي، تمكنت منظمة اليونسكو من طرح مفهوم عام لحق الاتصال باعتباره حقا أساسيا مطلقا للإنسان ترتبط به مجموعة من الحريات غير المطلقة هي حرية الصحافة وعدم الخضوع للرقابة واستقلال الإذاعة وحق الصحفيين في الحصول على المعلومات وفي حماية مصادرهم وحق الرد... ومن المفارقات في هذا الصدد أن الدولة هي التي تبقى مسئولة عن إتاحة حق الاتصال لكافة الأفراد وتمكينهم من الانتفاع بموارد الاتصال، وعلى هذا الأساس تمسكت الدول الأوربية بقنوات القطاع العام الإذاعية والتلفزية والتي يتعين على الدولة تأمينها على غرار الخدمات الأساسية الأخرى مثل الصحة والتعليم والأمن، بخلاف الولايات المتحدة.[3]

---

[1] سرحان عبد العزيز ، كتاب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان و الحريات الأساسية –القواعد المكملة لها طبقا للمبادئ العامة للقانون الدولي - 1966 دار الهنا للطباعة، ص.34.

[2] Marc Raboy, *Médias, liberté d'expression et droit à la communication dans la société de l'information,* Montréal, 2010, p.87

[3] محمد عقراوي، م.س.ذ.

وقد أكد الإعلان الذي أقامته الرابطة الدولية لبحوث الاتصال IAMCR أن حق الاتصال يفوق الحقوق الموجودة حاليا؛ ثم أصدر معهد أسبن للاتصال لائحة الحقوق و المسؤوليات في مجال المعلومات عام 1995 نص على أن حق الاتصال يتضمن بعض الحقوق الجديدة أهمها الحق في المساواة وعدم التفرقة Non-discrimination و الحق في المشاركة و الإعلام و الوصول إلى المعلومات". [1]

وفي عام 1997 وافقت اللجنة الإدارية للأمم المتحدة في جلستها السنوية بجنيف على الإعلان العالمي حول الوصول إلى الخدمات الإعلامية و الاتصالية الأساسية، واعتبرت الحق في الاتصال من أهم الحقوق الإنسانية الأساسية، تلاه بعد عام إعلان ميلانو الذي أكد على أهمية و ضرورة الحق في الاتصال،وأنه ركيزة كل حقوق الإنسان الأخرى. [2]

كما صدر في مقدمة ميثاق الشعوب الذي تبنته دول العالم III بماليزيا بهدف تطوير حق الاتصال، أن حق الاتصال من حق أفراد و شعوب العالم، الذين يعني حقهم في تلقي المعرفة و القدرة على الحصول على الآراء والأفكار المتنوعة دون تضليل أو تزييف يقيد حقهم الإنساني في الكرامة والحرية والعدالة، ونادى إلى ضرورة تشكيل بيئة ثقافية تقوم على التعددية والحرية. [3]

وقد دعت اليونسكو في قمتي جنيف وتونس العالميتين 2003-2005 حول مجتمع المعلومات إلى الاعتراف بهذا الحق وبالحق في الوصول الشامل إلى المعلومات، وتعزيز الجهود الدولية لتطويره وتحقيق أكبر حجم من ممارسته في أكبر بيئة اتصالية شهدها البشرية. [4]

هذه المحاولات الدولية كانت كلها ترتكز على الخروج من حقوق الفرد الاتصالية إلى حقوق المجتمعات والشعوب والأمم الاتصالية... كما أن قرارات الأمم المتحدة ومنظماتها والدساتير في دول العالم لا تشكل ضمانة كافية لحق الاتصال... ولكن ذلك لا يعني التقليل من أهمية هذه القرارات والنصوص القانونية ولكن الأهم من ذلك تشكيل مناخ عالمي تنمو فيه ثقافة الاتصال، وتتيح لكل فرد الإمكانيات والوسائل التي تمكنه من الاتصال بحرية، كما يتيح لكل الشعب والكرامة أن تتمتع بحقها في الاتصال باستخدام ثورة الاتصال بشكل يتم بالعدالة و المساواة... [5]

---

(1) سليمان صالح، م.س.ذ، ص.352.

(2) نفس الصفحة

(3) نفس المرجع، ص ص.252-253

(4) Marc Raboy, op.Cit.

(2) سليمان صالح، م.س.ذ، ص.356.

فبالرغم من البعد التاريخي للحق في الاتصال، إلا أن هذا الحق لم يكتسب اعترافا دوليا، مثلما لم تعترف به على الصعيد الوطني في كثير من البلدان في العالم لحد الآن، بينما الحق في الإعلام سبقت جذوره القانونية الحق في الاتصال بكثير، حيث غالبا ما ترجمت في شكل ثورات وانتفاضات قامت ا الشعوب،فمن حروب الوحدة الأمريكية 1776 إلى الثورة الفرنسية1789 ثم انتفاضة الشعب الانجليزي،كلها ساهمت في إعطاء حريات وحقوق الإنسان مجالا أكبر للاعتراف والتجسيد، وهو ما أعطى تطورا كبيرا في ميدان حرية الصحافة وحرية الرأي وبالتالي الحق في الإعلام، و دوليا اعتبرت المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحماية الدولية القانونية للحق في الإعلام، ثم تضمن البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف عام1949 مادة خاصة بحماية العملية الإعلامية للصحفيين وتوفير الأمن لهم، في حين نصت المادة العاشرة من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان عام1969 أن ممارسة حق حرية التفكير والتعبير و الإعلام لن يخضع لأي رقابة. [1]

فإذا كان حق الاتصال يشمل حق الأفراد و الجماعات والشعوب في أن يعلموا ويعلموا أي بمعنى أن يرسلوا الرسائل ويتلقوها to inform and to be informed وأن يشاركوا في العملية الاتصالية فإن الحق في الإعلام هو حق الصحفي والمؤسسات الإعلامية من جهة لإعداد المعلومات والأخبار ونشرها، وحق للمتلقين لاستهلاك المعلومات والأخبار، وعملية التلقي هذه من شأ ا أن تتيح الاتصال بين الأفراد والمؤسسات الصحفية في إطار الحق في الاتصال.

فالاتصال يؤثر على الأفراد من خلال الرموز والرسائل، و هذه الأخير تستلزم وجود الثقافة والإعلام حتى تتم العملية الاتصالية، فكل من الاتصال والإعلام يشمل (المعلومات و الوسيلة أو القناة و المتلقين) وهذه النقطة المشتركة بينهما، كما أن الإعلام من بين وظائف الاتصال إلى جانب الوظائف(التنشئة الاجتماعية، خلق الدوافع ودعم الأهداف المبادرة، الحوار والنقاش، التربية ونشر المعرفة، والترفيه، التكافل...)[2].

ويرتبط تحقيق حق الاتصال بحرية الإعلام ونقل المعلومات فكلما توفرت وسائل إعلامية ازداد نطاق حق الاتصال والعكس صحيح؛ ولذلك يجب اعتبار كل قيد على حرية الإعلام يؤدي إلى تقييد حق الاتصال ومصادرة حق الشعب في التمتع بحقوقه الاتصالية [3] ؛ولابد من أن لا يتوقف حقه في الحصول على المعرفة to be informed بل يجب أن يتعدى ذلك إلى حقه في نقل ما يحصل عليه من معلومات وخبرة للآخرين وأن أية قيود تعيقه على عملية نقل الفرد لمعرفته إلى ا تمع أو تعيق الشعوب في نقل حضار ا ومعرفتها إلى الشعوب الأخرى تعتبر انتهاكا لحق الاتصال[4] .

---

[1] Ibid.

[2] شون ماكبرايد و آخرون، م.س.ذ،ص.51.

[3] سليمان صالح، م.س.ذ،ص.368.

[4] نفس المرجع، ص.369.

فالمفهوم التقليدي للحق في الإعلام كان قائما على أساس الاعتبارات الفردية وإهمال الاحتياجات الجماعية[1]ثم تطور ليشمل حق المشاركة في صنع السياسات الإعلامية، وهو ما يتضمنه حق الاتصال، إذ يحق للأفراد وللشعوب المشاركة في صنع السياسات العامة حول الإعلام والاتصال والمعرفة والحق في المشاركة في تشكيل نظام الدولة الاتصالي والإعلامي واختيار أنماط تكنولوجيا الاتصال، فالسياسات الإعلامية لا يمكن أن تتيح للشعوب إمكانيات التمتع بالحق في الاتصال دون أن يشارك الشعب في صنع تلك السياسات.[2]

كما يضم الحق في الاتصال كل الحريات الإعلامية والاتصالية الأخرى (حرية التعبير، حرية الوصول والحصول المعلومات، الانتفاع بالإعلام والمشاركة فيه، وتدفق المعلومات في اتجاهين ...وجميعها مفاهيم حيوية للتطور المتناسق للإنسان والبشر، وبالتالي تجاوز الحق في الاتصال حق تلقي الرسائل الإعلامية أو الحصول على المعلومات، وأصبح كحق فردي واجتماعي وطريقا للمضي قدما في إرساء الديمقراطية للاتصالات. [3]

في حين اعتبر جبريل ماركيس –ممثل كولومبيا في اللجنة الدولية لمشكلات الاتصال- خوان سومافيا –شيلي أن الاتصال لا يقتصر على مجرد الاعلام فهو عامل حاسم في جميع العمليات الاجتماعية وعنصر أساسي في القوام التنظيمي للمجتمعات... [4] ومن جهة أخرى الحق في الاتصال يتضمن الحق في الإعلام، وبالتالي يعتبر كليهما حقان متلازمان، يكمل أحدهم الآخر.

الحق في الاتصال و الحريات الأخرى:

بالرجوع إلى المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان التي تنص على أن " لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناقه الآراء دون تدخل، واستقاء المعلومات والأفكار وتلقيها وبثها بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية" فالحق في الاتصال لا يتداخل مع حق الاعلام أو حرية التعبير بل لتضمن كل الحريات الاتصالية و الإعلامية الأخرى:

- حرية التعبير: تعتبر حق طبيعي وموجود قبل ا تمع، شأ ا شأن الحق في الاتصال، فوجودها القانوني يرجع للقرن 20، ولكن سادت لقرون فلسفة حرية التعبير وإبداء الرأي والقول، أعتبر فولتير (1694-1778) من أكبر المدافعين عن حق مطلق للتعبير ومن ثم الاتصال وأوضح في واحدة من حواراته الشهيرة : " لا يوافقون على ما أقوله ولكن سأدافع حتى الموت فلدي الحق في أن أقول ذلك. "وأخيرا ،وجاء جون ستيوارت مل (1806-1873) ليؤكد على حرية الفكر والتعبير حق من حقوق الإنسان لا يمكن فصلهما ،كما يمكن توجيهما نحو رفاه ا تمع ككل من خلال قدرة الفرد على انتقاد فسادة الحكومة. [5]

---

(1) مصطفى المصمودي،م.س.ذ،ص111

(2)سيلمان صالح، ص ص.369-370

(3) المرجع الوثيقة رقم 36 من وثائق اللجنة الدولية، نقلا عن شون ماكبرايد،م.س.ذ، ص.364

(4) نفس المرجع،ص. 572

(5) سرحان عبد العزيز، م.س.ذ،ص.54

ثم دافعت عنها كل الإعلانات والمواثيق الدولية خاصة بعد تطور الكتابة، وظهور الطباعة ونشأة الصحافة... وعملت كل النصوص القانونية الإقليمية والقارية على تكريسها(الماكنا كارتا، الإعلان الفرنسي لحقوق المواطن، الإعلان الأمريكي...) ومع التطور الذي شهدته البشرية بظهور الإذاعة والدعاية إبان الحرب العالمية، كثر الجدل العالمي حول حدود هذه الحرية ولم يعد المشكل هو الإقرار القانوني ا أو الاعتراف الدولي، بل تجاوزت الجهود حول حماية هذه الحرية مع التطور التكنولوجي لوسائل الإعلام والاتصال وتوسيعها في كافة أنحاء العالم، فأصبحت حرية التعبير وحرية الحصول على المعلومات ذات الأهمية المركزية للأمم المتحدة، وفي تقريره لعام 1993 أكد المقرر الخاص للأمم المتحدة حول حرية الرأي والتعبير :" إن حرية التعبير تتضمن الوصول إلى المعلومات التي تحتفظ ا الدولة، وتلقي التزامات ايجابية على الدول لضمان الوصول إلى المعلومات"[1]؛ وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الحق الذي يتمتع به كل إنسان في حرية التعبير، يوليه حرية في طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها، دون اعتبار للحدود، بالقول أو الكتابة أو الطباعة أو الفن أو بأية وسيلة أخرى يختارها".[2]

كما تتضمن هذه الحرية حق الانسان في أن يتكلم ويستمع إليه: the right to speak and to be heared فلا يكتفي حق الأفراد في الاتصال بحقه في الكلام وحرية التعبير بل يحق له أن يستمع لما يقوله و يخاطب به الأفراد أو السلطات العامة التي عليها واجب الاستماع والانتباه لخطابه وتعبيره عن آرائه؛كما تتضمن أيضا على حق الرد أي حق الفرد في أن يرد على وسائل الإعلام وأن ينشر هذا الرد أو يذيعه على أن يكون الرد على ما يمس مصالحه بشكل مباشر وتبقى وسائل الإعلام غير مسؤولة على نشر ردود الأفراد. [3]

- الحق في الاتصال، حرية المعلومات و الحق في المعلومات:[*]

إن المعلومات أصبحت الحجر الأساسي في حماية حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام، حيث لا يمكن إعمال هذه الحريات الثلاث دون حق الوصول إلى المعلومات وقيام الحكومة وأجهز ا المختلفة بتسهيل مهمة الصحفي وإطلاعه على برامجها ومشاريعها وعدم فرض قيود على ضمان تدفق المعلومات إلى المواطن أو فرض إجراءات

---

[1] Marc Raboy, op.cit.

[2] شون ماكبرايد، م.س.ذ،ص.94

[3] Arnaud LUCIEN*, LE DROIT DE COMMUNICATION DANS UN ESPACE COMMUNICATIONNEL DETERMINE : LE DROIT DE REPONSE, Actes du Forum International sur la Liberté d'Expression 2003 – 2004 – 2005.*

[*] حسب تقرير أعدته شبكة الانترنت للعالم العربي2010، من بين 18 دولة عربية 5 دول تتمتع نسبيا بالمعلومات: الأردن، اليمن، الجزائر، البحرين فلسطين، [انترنت] http://themedianote.com/newsdetail.aspx?id=907، تاريخ الزيارة (2011/05/15)

تؤدي إلى تعقيد حقه في الحصول عليها، وقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في المادة (19) في كل منهما، والميثاق العربي لحقوق الإنسان في المادة (32) على أن الصحافة حتى تكون حرة يلزمها ثلاث كلمات هي: حق الصحفي في التماس المعلومات وتلقيها وبثها.

فحرية المعلومات حق جوهري للبشرية، فمنها ينبع حق طبيعي إنساني في الحصول على المعلومات، فنص قرار الأمم المتحدة رقم 59:" حرية المعلومات حق أساسي للإنسان، وحجر الزاوية لجميع الحريات التي تنادي ا الأمم المتحدة." ⇐

فقد أصبح حق الوصول إلى المعلومات حقا دستوريا في العديد من دول العالم وتم ترجمة هذا الحق إلى قوانين تضمن حق الصحفي والمواطن في الوصول إلى المعلومات، والذي يعنى أن كل شعب يحس ب وع جارف إلى الاتصال بالغير، ليس فقط لتفهم شخصيته الخاصة وصو ا بل أيضا لمعرفة الشعوب الأخرى وتفهمها بصورة أفضل ، وهكذا ينشئ عن طريق قنوات الاتصال المقامة نتيجة لذلك ظروفا من شأ ا يئة مناخ من التفاهم والاحترام المتبادل وعلاقات تعاون تفيد الجميع [1]ويعتبر الحق في المعرفة وفي الاطلاع على المعلومات من أحد أهم ركائز البناء الديمقراطي لأي دولة في العالم، وأحد أهم أركان حرية الصحافة التي لا تقوم إلا عليه، كما أن الاطلاع على المعلومات يسمح للناس بتفحص أعمال الحكومة بدقة، كما أعتبر المعيار الذي تقاس به جميع الحقوق والحريات الأخرى، وأنه حق لصيق بالخيار الديمقراطي، وأن حرية الإعلام تتطلب بالضرورة أن تكون هناك قدرة للأفراد على تقصي الحقائق ونشر المعلومات بدون إعاقة من أي نوع جهة.

فلكي يتحقق حق الاتصال لابد أن يتمتع الشعب بحقه في الوصول إلى مصادر المعلومات المحلية أو العالمية والوسائل التقليدية والحديثة للاتصال، وأن يحصل على ما شاء من المعلومات والأفكار، لهذا لا يجب أن يقيد هذا الحق ولا الوسائل، ويعتبر حجب الوسائل الإعلامية للمعلومات المتعلقة بملكية ومصادر تمويلها عن الجماهير انتهاكا لحق هذه الأخيرة لحقها في الاتصال،فمن حق الانسان أن يحصل على المعلومات من مصادر معينة بناءا على معرفته بملكية تلك الوسائل أو مصادرها ومصادر تمويلها أو اتجاها ا السياسية... كما يحق له الوصول والحصول على المعلومات الحكومية أو التي تحتفظ ا السلطات العامة، لأن سريتها تحرم الشعب من هذا الحق ومن حقوقه الأخرى... كما أن حصوله على تلك المعرفة يكمل حقه في اتخاذ قراراته في الحصول على المعلومات أو رفضها[2]؛ كما ينبغي تنظيم حق الذين يتلقون المعلومات بشكل يقر وظيفتي التفاعل والمشاركة ويضمن التداول الحر والمتوازن للمعلومات [3]

⇐ الهيئة العامة للأمم المتحدة في أول اجتماع لها في 1946/12/14

(1) مصطفى المصمودي، م.س.ذ،ص.110.

(2) سليمان صالح، م.س.ذ.ص ص،368-369

(2) LA MISSION D'INFORMATION COMMUNE, *RAPPORT D'INFORMATION,* LA LIBERTÉ D'EXPRESSION ET DE COMMUNICATION, L'ACCÈS À L'INFORMATION, LA CONNAISSANCE ET LA CULTURE À L'ÈRE NUMÉRIQ, le 22 juin 2011, Pp.23-52

الحق في الاتصال وحرية وسائل الاعلام:

تجاوز الحق في الاتصال حرية الاعلام والقائم بالإعلام، ليشمل أيضا حقوقا فردية وجماعية أخرى (الحق في المشاركة في صنع السياسات الإعلامية، حق اختيار الوسائل التي يتعرضون لها، حق الاتصال وتنوع المضمون، حق الاتصال ومسؤولية وسائل الاعلام، احترام حق الانسان في الخصوصية...)

* الحق في المشاركة في صنع السياسات الإعلامية: يتضمن حق الاتصال حق الأفراد و الشعوب في المشاركة في صنع السياسات العامة حول الاعلام والاتصال والمعرفة والحق في المشاركة في تشكيل نظام الدولة الاتصالي والإعلامي واختيار أنماط تكنولوجيا الاتصال، فالسياسات الإعلامية لا يمكن أن تتيح للشعوب إمكانيات التمتع بالحق في الاتصال دون أن يشارك الشعب في صنع تلك السياسات. (1)

الحق في الحماية من المعلومات المضللة و المزيفة للأفراد و الشعوب و يشمل الحق في الحصول على معلومات حقيقية و حمايتهم ضد المعلومات في أشكال تحريرية (*) أو جاءت في شكل إعلان ولذلك فحق الاتصال لابد أن يتضمن وسائل الحماية الشعوب من الغرق في طوفان المعلومات المزيفة والخادعة والمشوهة.

* الحق في الاختيار: لابد أن يتسع حق الاتصال ليشمل تحقيق حق الأفراد في اختيار الوسائل التي يتعرضون لها وحتى يتحقق هذا الحق في الاختيار لابد أن تكون هناك وسائل إعلام واتصال متعددة في ملكيتها وفي اهتماما ا وسياسا ا التحريرية وأن تقدم نطاقا واسعا من الأنباء والآراء والحقائق والأفكار يستطيع الانسان أن يختار من بينها كما لابد أن يتم تعليم الناس فن اختيار ومساعد م على اختيار الوسائل والرسائل عن طريق تشجيع الفهم النقدي لعملية الاتصال والأهمية في حياة الفرد والشعب بالإضافة الى زيادة قدرة الناس على تحليل المعلومات التي يتلقو ا من وسائل الاعلام وتفسيرها ويرتبط ذلك بمحو الأمية الاتصالية وتشجيع الناس على المشاركة الايجابية للعملية الاتصالية. (2)

* حق الاتصال و مسؤولية وسائل الاعلام: لكي يتحقق حق الاتصال لابد أن تقبل وسائل الاعلام مسؤوليتها أمام الشعوب وأن تبحث عن الآليات التي تكفل قيامها بمسؤوليتها مثل التوصل إلى نوع من التنظيم الذاتي وإصدار المواثيق الأخلاقية. (3)

---

(1) سليمان صالح،م.س.ذ، ص ص. 369-370

(*) أي تقوم ا الهيئات التحريرية لوسائل الاعلام بإتباعها

(2) Marc Raboy, op.Cit.P,56

(3) Ibid.

* احترام حق الانسان في الخصوصية: إن حماية خصوصية الانسان حماية في حقه في الاتصال إذ يمكن منع والضغط على الفرد لمنعه من الاتصال بالآخرين ونشر إذاعة أرائه ومعتقداته ومعلوماته عن طريق تهديده بنشر أو إذاعة المعلومات التي يمكن أن تسيء الى حياته الخاصة وحق الخصوصية من أهم الحقوق التي تكفل كرامة الانسان وتتيح له إمكانيات التفكير واتخاذ القرارات والاتصال بالآخرين ذلك أنه كلما كان يتمتع بحياته الخاصة دون تدخل فإنه يمكن أن يشارك بفعالية في الحياة العامة. (1)

* حق الاتصال و تنوع المضمون: يرتبط حق الاتصال بتنوع المضمون الذي تقدمه وسائل الاعلام ذلك أنه إذا كانت وسائل الاتصال تفرض على الجمهور نوعية معينة من المضمون فإن نطاق حق الجمهور في اختيار الرسائل و حقهم في المعرفة يضيق و هذا ما يقيد حق الاتصال (2)؛ لذلك فحق الاتصال لابد أن يتضمن حق الفرد و حق الشعوب في الحصول على مضمون متنوع ومن مناظير حضارية و ثقافية مختلفة و أن يحصل على المضمون الذي يشبع حاجاته للمعرفة من الحضارات الأخرى، فالأفراد و الشعوب لايمكن أن تتمتع بحقها في الاتصال إلا عندما تتوفر لها القدرة على الحصول على المضمون الذي يجعل لحياتها معنى.(3)

فمما لاشك فيه أن حق الاتصال من ضمن مجموعة الحقوق الطبيعية، التي تولد مع الانسان وتكون لصيقة بإنسانيته، و بالرغم من التأخر الدولي للاعتراف به، إلا أن معظم الباحثين و الفقهاء(4) اعتبر المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان الشريعة القانونية للحق في الاتصال، و حسب نص المادة(01) فإن هذا الحق يشمل حقوقا فردية وأخرى جماعية، و يتعلق بالحريات التالية: (حرية التعبير، حرية تداول المعلومات، حرية التعددية، حرية المشاركة الثقافية، الحق في الاعلام، الحق في المشاركة في القضايا العامة..)

---

(1) Alberta centreducyberfutur, La vie privée sur Internet, Canada, 2005, P.36
(2) Ibid
(3) Ibid
(4) STATEMENT on the Right to Communicate by ARTICLE 19 Global Campaign for Free Expression London February 2003

المبحث الثالث: تطور حق الاتصال في ظل ا تمعات الافتراضية

إن شبكة الانترنت فضاء واسع يعتبر وحق قارة متميزة بخصائص جوهرية أهمها عدم ماديتها وانفلا ا من المفاهيم الجغرافية التقليدية، حيث تتشكل وتتغير حسب ديناميكية متسارعة جدا [1]؛ إذ أصبحت ضرورة حتمية في حياة الفرد وا تمع،وذلك ما تترجمه ارتفاع الأعداد كل لحظة فيما يتعلق بعدد المستخدمين[*] والمواقع و الخدمات...الخ

فقد أصبحت شبكة الانترنت أداة حيوية الاتصالات التي يمكن للأفراد استخدامها لممارسة حقهم في حرية التعبير وتبادل المعلومات والأفكار؛ إذ يعتمد تقدم الحضارة البشرية على التعبير الفردي من الأفكار الجديدة، الإنترنت وسيلة مهمة يعتقد الكثير عموما أ ا توسع وتطور حرية التعبير، وذلك من خلال تجربتهم الشخصية التي أقنعتهم من فوائد التعبير المفتوحة، ومن خلالها وجدت حرية التعبير والرأي وباقي الحريات الأخرى مساحة شاسعة للحرية والتواصل ، وساعد الويب بتوسيع إمكانية التواصل التي تعددت حدود الأفراد وحدود الجغرافيا، فلكل مواطن الحق في إيصال رأيه إلى بقاع العالم.

وعلى حد تعبير جون بارلو [**]:" الانترنت هي أكبر منطقة مشتركة، ومساحة عامة وجدت من أي وقت مضى، فيمكن سماع أي شيء من أي شخص يرغب في القول من قبل أي شخص آخر من الوصول إلى شبكة الإنترنت، ويلتقي ا تمع والإنسانية في جميع أنحاء العالم بحجمه وتنوعه كما، وهذا ما لم تحدثه أي وسيلة من قبل" [2]

ويضيف**Tim Berners Lee** [***]الغرض من الانترنت هو وضع الويب في خدمة وفي متناول جميع الأفراد مهما كانت وسائلهم وبرامجهم، ونوع تغطيتهم الشبكية ولغتهم الأم وبثقافا م المختلفة ومناطقهم الجغرافية المتفاوتة و بغض النظر عن اختلافا م الجسدية والفكرية" [3]

---

(1) الصادق رابح ،الاعلام والتكنولوجيا الحديثة ، ط1،الإمارات العربية المتحدة ، دار الكتاب الجامعي ،2004،ص13

(*) في دراسة قام ا معهدFindings Pew Internet & American Life Project ارتفع عدد الأمريكيين البالغين المستخدمين لشبكة الانترنت من 36% عام 2002 إلى 44% في ديسمبر 2005، حيث صرح المستخدمون الأمريكيون الذي بلغوا أكثر من 60 مليون أن الانترنت تساعدهم في اتخاذ قرارات مهمة في حيا م.

انظر:

Pew Internet & American Life Project Findings *The Internet's Growing Role in Life's Major Moments*, by John Horrigan and Lee Rainie , April 19, 2006

(**) وهو عضو مؤسس في مؤسسة الحدود الإلكترونية (EFF)

(2) Alain Berenboom*, Le droit de l'internet et de la société de l'information Droits européen*, Belge et français, É D I T I O N 2 0 0 1, p.19

(***) مدير (W3C) و مخترع World Wide Web

(3) Moro, Nikhil, *Freedom of expression and the information society: a legal analysis toward a libertarian framework for libel*, 2009, http ://www.mutations-radicales.org/Internet-liberte-d-expression-ou.html visited (15/05/02011)

ويؤكد Bernard Kouchner في الاجتماع الوزاري الأوروبي 2010" أنه مع تطور الانترنت لم تعرف حرية التعبير و الاتصال قط التقدم الذي تعرفه الآن، لأ ا ترتكز على تقنيات عالية وكلمات وصور ومعارف تدور ككل في سرعة و تدفق في فضاء دون حدود" (1)

هذه الوسيلة الاتصالية الكونية تؤثر على كل مجالات الحياة لما لها من فوائد، يمكن تلخيصها من خلال:

- تقدم الانترنت وتتيح وفرة المعلومات في شتى حقول العلم والمعرفة، حيث تنتج العقول البشرية الآن من المعلومات والمعارف في سنوات قلائل قدرا يفوق ما كانت تنتجه سابقا في عقود زمنية طويلة.

- خدمات البريد الالكتروني ونقل الملفات من كمبيوتر لأخر على الشبكة بالإضافة الى خدمةUseNet (2) -ا موعات الإخبارية- التي تعد شريان الحياة النابض لشبكة الانترنت ومن خلال المشاركة فيها يمكن للمستخدم سماع صوت الفرد وطرح أرائه واستفساراته وأجوبته على الملايين من مستخدمي الشبكة، وتتكون UseNet من مجموعة عديدة تسمى مجموعات إخبارية News groups تم كل مجموعة بموضوع أو شان معين يناهز عددها اليوم أكثر من 3 آلاف مجموعة و هي في تزايد مستمر.(3)

- سرعة الوصول إلى المعلومات، والحصول على جوانب مختلفة في حقول العلم والمعرفة وقراءة كل ما ينتشر في الصحف وا لات الصادرة في مختلف أنحاء العالم ومشاهدة القنوات التلفزيونية وكذلك الاستماع إلى الإذاعات، والتعرف على كل ما يحدث في أرجاء العالم في وقت الحدث مباشرة؛ وإمكانية قراءة مختلف أنواع الكتب الالكترونية وزيادة مواقع المكتبات والتعرف على البلدان والمدن، والشخصيات والإعلام، ومن الممكن أيضا إقامة علاقة عامة من خلال الشبكة، والتحاور مع القريب والبعيد من خلال الرسائل المكتوبة بإضافة عنصري الصوت والصورة.

- الاستمتاع بالهوايات المختلفة وتحميل البرامج وتحديثها بأقل تكلفة بالإضافة إلى الخدمات الواسعة في شتى مجالات الحياة العلمية والأدبية والالكترونية فضلا عن اعتبارها طريقة اتصال سريعة ومباشرة سواء عن طريق برامج المحادثات وبرامج الترفيه وبرامج أخرى...

كما أشاد الباحثون والإعلاميون بفوائد الانترنت الإعلامية من خلال المنتديات ومساحات التعبير والحوار، فقد مكنت المنتديات ومصادر بديلة للرأي السياسي والتحليل، بعرض أصوات جديدة قادرة على تمكين مستخدمي الانترنت من دمقرطة الوصول إلى المعلومات (4)

---

(1) *Réunion Internet et liberté d'expression* (*Centre de Conférences ministériel de la Convention, 8 juillet 2010*), http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/entrees-thematiques_830/cooperation-culturelle-medias_1031/internet-tic_1038/evenements_12473/reunion-internet-liberte-expression-08.07.10_83847.html (visited (15/05/02011 15H)

(2) محمد تيمور و محمود علم الدين، الحاسبات الالكترونية و تكنولوجيا الاتصال،دار الشروق،القاهرة،1997،ص147

(3) ويستر ديفيد، تكنولوجيا الاتصال الجديدة و العملية السياسية الدولية في سيرفاتي سيمون، وسائل الاعلام و السياسة الخارجية، تر:محمد مصطفى غنيم، الجمعية المصرية انشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، 1995،ص.298

(4) Moro, Nikhil, op. Cit, p.21

فهناك من يرى أن الانترنت فتحت زيادة التعددية والتنوع في وسائل الاعلام وفي مصادر المعلومات ، فكل يوم يضاف حوالي 1000 موقع ، كما فتحت الانترنت مجالات أمام الأفراد والجماعات المحرومة من إصدار الصحف في بلادها لإصدار صحف الكترونية وجعلت الانترنت حق حصول الفرد على جريدته ومحطته الإذاعية والتلفزيونية ودار نشر متنقلة وآدت الى كسر الحواجز الحكومية التي تقيد الإصدار بالترخيص... كما أصبحت التعددية في الخطاب متاحة للمواطنين من خلال وسائل الاتصال الأجنبية مما يوسع حق المعارضة.[1]
وأدت الانترنت أيضا الى تدمير قدرات النخبة على التحكم في المعلومات ونشرها وفي إدارة العملية السياسية وخلقت ثقافة المقهى،كما أ ا توفر فرص الهروب من تحكم بارونات الاعلام وأ ا ستوفر إمكانيات كبيرة دمقرطة وسائل الاتصال... [2]
وجعلت الانترنت معظم القيود القانونية والسلطوية في إصدار الصحف وإنشاء الوسائل الإعلامية... فهناك إمكانيات لقيام الجماعات المعارضة بإنشاء صحفها ومواقعها على الانترنت بالإضافة الى وجود إمكانيات كبيرة للاتصال ولذلك فان القيود أصبحت تقيد قدرات الدول على تطوير صناعتها الإعلامية والاتصالية ... في الوقت الذي أصبح من الصعب على الحكومات التحكم في عملية الاتصال ومنع المواطنين من الحصول على المعلومات وعلى ذلك فان الاستجابة الوحيدة التي تتفق مع ثورة الاتصال هي إلغاء كل القيود التي تمنع إنشاء الصحف والوسائل الإعلامية حيث أن الوسيلة الوحيدة لتطور الصناعات الإعلامية المحلية الوطنية القومية والإقليمية...[3]
وتسعى مختلف الأجهزة الدولية – حكومية وغير حكومية- والمؤسسات وا تمع المدني إلى دراسة التطور السريع للانترنت من خلال أرقام وإحصائيات وبيانات تؤكد حجم ظاهرة كونية الانترنت الاتصالية، ويتابع البنك الدولي رصد تطور الانترنت وحجم الوصول إليها بمراعاة التوزيع الجغرافي و ديمقراطية الدول ، وذلك من خلال:
تطورت خدمات مواقع الويب في عام 2000 من 25 مليون إلى 110 مليون، وارتفعت صفحات الويب في فرنسا فقط من 320 مليون من صفحات الويب إلى مليار، وتوزعت 450.000 خدمة الويب بين 1.26 مليون في انجلترا، 1.3 مليون في ألمانيا، و4 مليون في باقي دول العالم...ليتضاعف عدد مستخدمي الانترنت 500 مليون في 2002، وبعد تطور مواقع الشبكات الاجتماعية تزايد الاتصال بالانترنت ليصل عدد مستخدمي التويتر للاتصال والتواصل يوميا إلى 65 مليون مستخدم عام 2007.

---

(1) سليمان صالح، م.س.ذ، ص ص. 158-159
(2) نفس المرجع، ص.69
(3) نفس المرجع، ص. 15

- عدد مستخدمي الانترنت في 2009 [1]

بلغ عدد مستخدمي الشبكة العالمية worldwide في سبتمبر 2009 إلى 1.73 بليون، بنسبة ارتفاع 18% مستخدمي الانترنت منذ 2008 -2009، موزعة كما يلي:

738.257.230 عدد مستخدمي الانترنت في آسيا

418.029.796 عدد مستخدمي الانترنت في أوروبا

252.908.000 عدد مستخدمي الانترنت في أمريكا الشمالية

179.031.479 عدد مستخدمي الانترنت في أمريكا اللاتينية و جزر الكاريبي

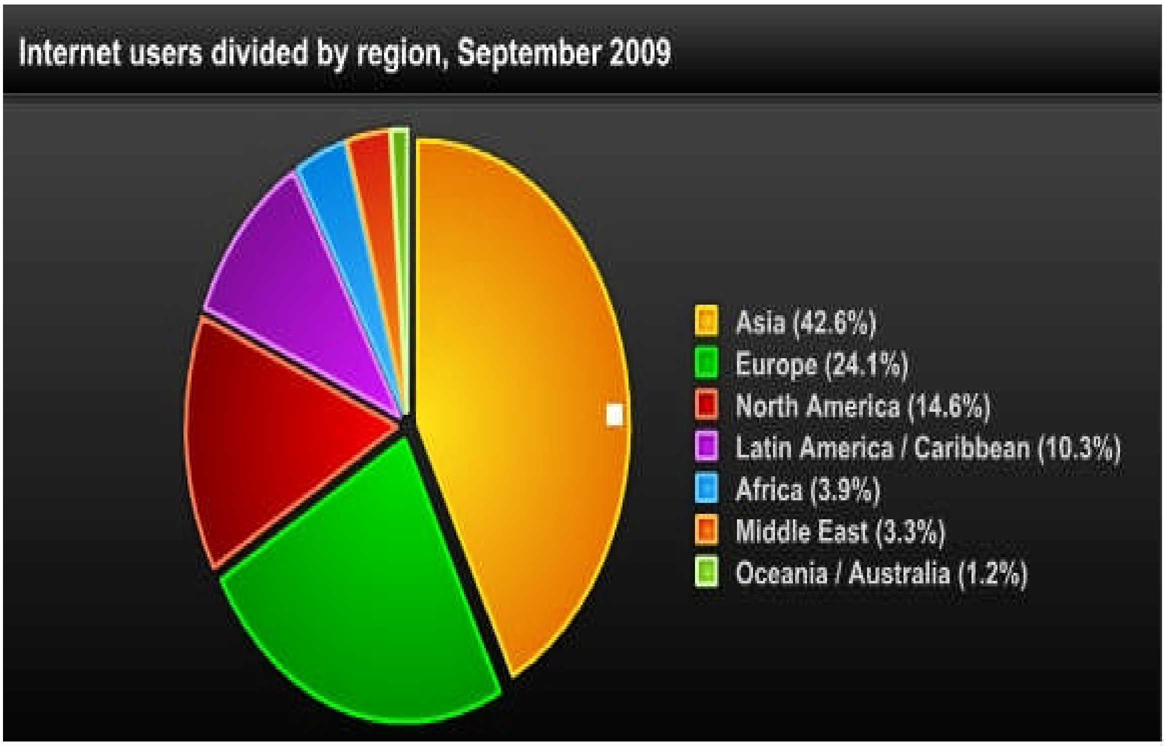
67.371.700 عدد مستخدمي الانترنت في أفريقيا

57.425.046 عدد مستخدمي الانترنت في الشرق الأوسط

20.970.490 عدد مستخدمي الانترنت في أستراليا

هذه الأرقام عبرت عنها Data بالدائرة النسبية الآتية التي تبين نسب اختراق الشبكة عبر القارات الخمس[2]

الشكل (1) نسبة المتصلين بالانترنت في العالم لعام 2009



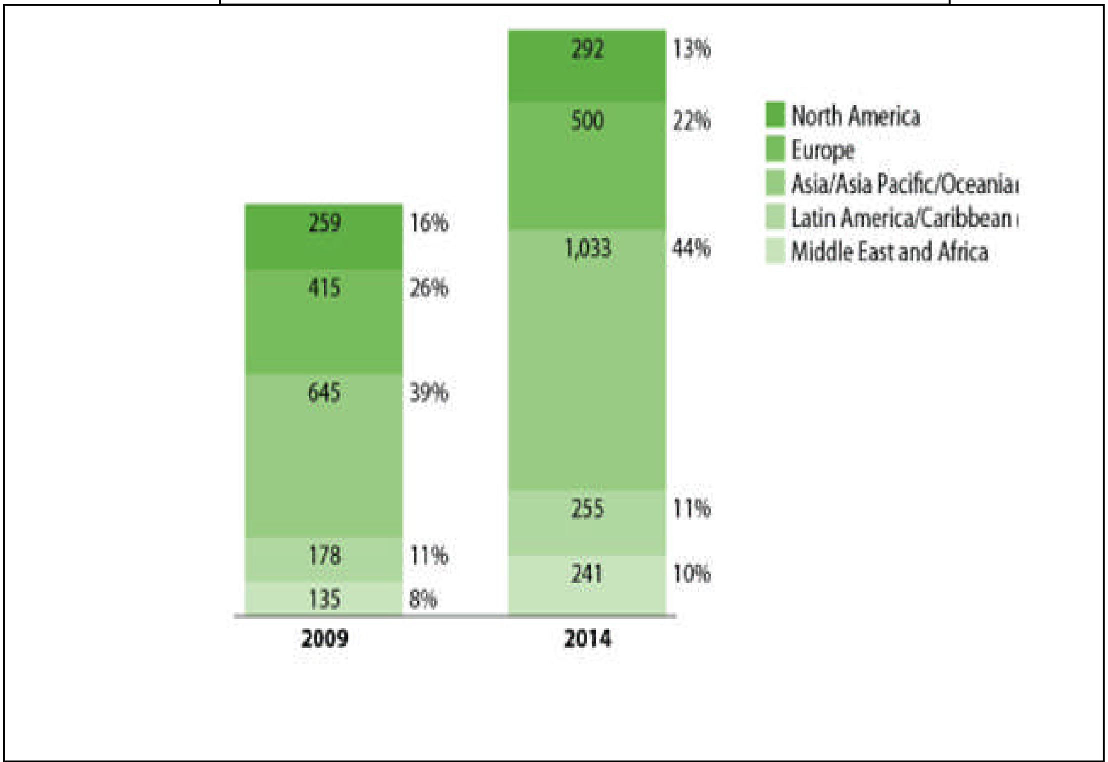
Data source : Internet World Stats:المصدر

(1) Market Data, *Internet Statistic Compendium,Published* 2011,Econsultancy London,2011 http://econsulancy.com/reports/internet-statistics-comendium visited 12/06/2011

(2) Ibid

ويتوقع ارتفاع نسب عدد المستخدمين من 2009-2014 في العالم حسب: **Forester Research World Online Population Forecast, 2010 To 2014 Global** [1] مثلما يوضح الشكل الآتي:

الشكل رقم (2): تطور استخدام الانترنت بالمليون من 2009 – 2014 في العالم



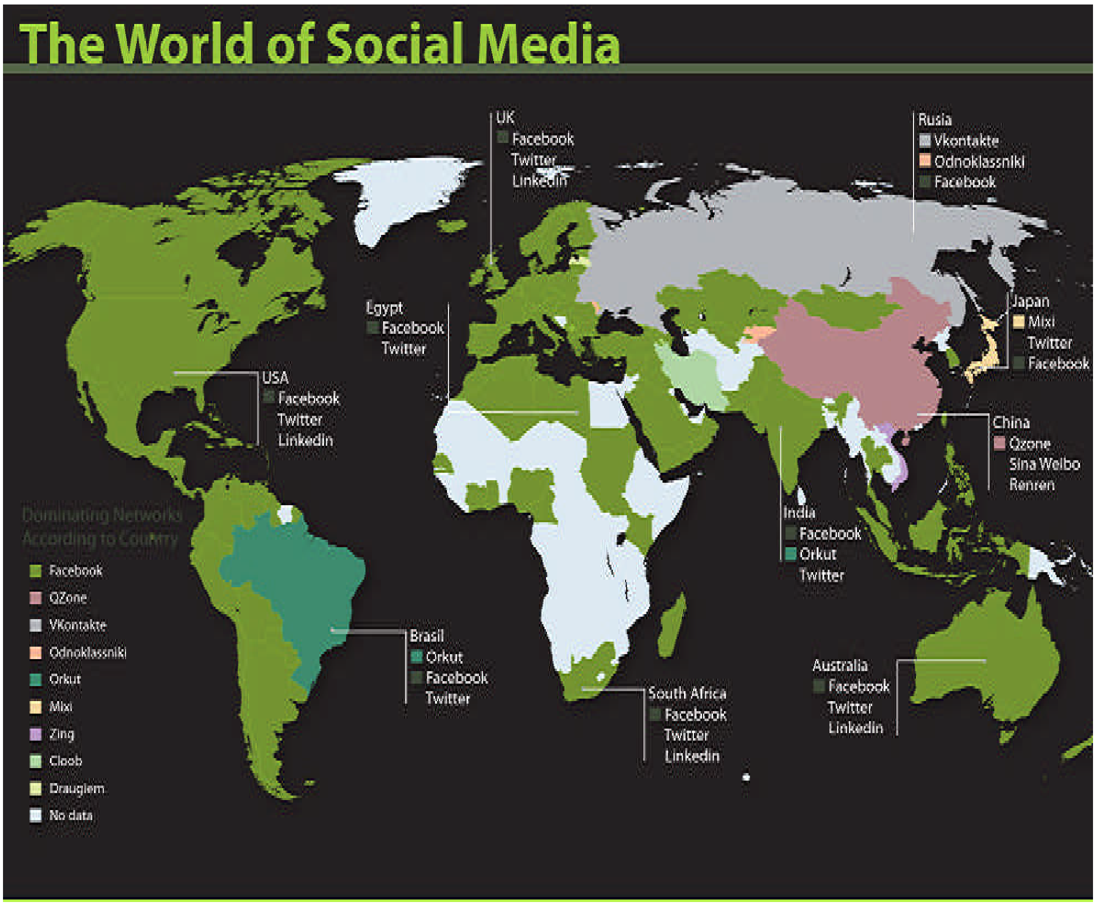
<u>المصدر: Forester Research World Online Population Forecast, 2010 To 2014 Global</u>

---

[1] Forester Research World Online Population Forecast, 2010 To 2014 Global

وبلغت عدد الرسائل الالكترونية المرسلة من البريد الالكتروني منذ عام (2009) إلى 480 مليون، 262 بليون منها موزعة بالاشتراك spamأي نسبة 89.1% ، ووصل عدد المنتديات عام 2009 إلى 126 مليون منتدى ، بينما احتلت الشبكات الاجتماعية مكانا واسعا ، تصدر ا الفيسبوك 350 مليون متصل في عام 2009، وبنسبة 50% متصفح في الفيسبوك، وب 500.000 نشاط وتطبيق عبر الفيسبوك.[1]

الشكل رقم (3): تطور الشبكات الاجتماعية في العالم 2010



Data source : Internet World Stats:المصدر

[1] Market Data, Internet Statistic Compendium, Published 2011,op.Cit

وبلغت عدد الصور الملتقطة ب Flicker إلى 4 بليون صورة ،و2.5 بليون صورة مرسلة شهريا إلى الفيسبوك، و30 بليون صورة متبادلة عبره على مدار السنة، وتم عرض أكثر من 1 بليون فيديو يوميا عبر YouTube،و12.2 بليون فيديو محمل شهريا عبر اليوتوب فقط في ال.م.أ، و 182 فيديو مباشر مشاهد شهريا عبر الانترنت في الو.م.أ و نسبة 82% نسبة إرسال و تحميل في الو.م.أ، و39.4 % فيديو مباشر عبر اليوتوب في الو.م.أ.(*)

وارتفع عدد البريد الالكتروني المرسل بين الأفراد عبر العالم إلى 107 تريليون بريد، بمعدل 294 رسالة في اليوم، منهم 1.88 مليون مستخدم worldwide.

وارتفع عدد مواقع الويب في 2010 إلى 255 مليون موقع، و زاد في شهور إلى 21.4 مليون موقع ويب، أي بنسبة 39.1%؛ في حين وصلت نسبة ارتفاع عدد مواقع الويب IIS، و بنسبة 4.1% في تطور مواقع ويب nginx، و ب 5.8 % عدد تطور Google websites GWS ، و ب 55.7% نسبة تطور http Lig websites، و وصل عدد مستخدمي 8.COM88 مليون مستخدم، و ب 13.2 مليون مستخدم NET، و 8.6 مليون مستخدم ORG، وفي جانب آخر بلغ عدد مواقع بأسماء مختلفة إلى 202 مليون.

و أثبتت الدراسات **Pew Internet & American Life Project Findings** [1]لعام2010 أن أكثر من 50% من مستخدمي الانترنت يتصفحون الشبكة لمشاهدة الفيديو و التلفزيون، بالإضافة إلى الخدمات الإعلامية التي تقدمها الانترنت، و يبين الجدول الآتي ارتفاع مستوى هذه الخدمات من 2006-2008

(*)رتبت الدول الأوروبية من حيث وصول أفرادها إلى الانترنت: - ألمانيا ب 1300000، المملكة المتحدة 1260000، الدول الاسكندينافية 490000، فنلندا 460000، فرنسا 450000، السويد 380000، ايطاليا 330000، النرويج 300000، اسبانيا 250000، سويسرا 220000

(1) U.S Info, Pew Internet & American Life Project Findings,april24,2010.

كما توصلت الدراسة أيضا إلى الارتفاع المتطور لاستخدام الانترنت للاتصال بوسائل الاعلام الأخرى، وبعبارة أخرى استخدام الانترنت لمشاهدة ومتابعة برامج الإذاعة والتلفزيون وأعداد الصحف، في المقابل تعرض هذه الوسائل خدما ا وتطورها عبر الشبكة، وهذا ما جسدته من خلال الجدول الآتي:[1]

الشكل رقم (4): صدى وسائل الإعلام عبر الانترنت

Online Media	2006	2008
Search Engines	61%	59%
Email Newsletters	40%	42%
Cable TV News Sites	38%	31%
Social Networking Sites	17%	26%
Company Website	22%	26%
Blogs	13%	24%
Shopping Sites	17%	35%
Videocasts	6%	11%
Podcasts	5%	7%
Company Email Blasts	7%	9%
Business News Sites	8%	8%
RSS News Feeds	5%	7%
Mobile Media	5%	6%

المصدر: Pew Internet & American Life Project Findings

(1) Ibid.

الانترنت حق الأفراد والشعوب للاتصال:

في المناقشة الأولى للمحاضرة الوزارية الأوروبية الخامسة حول السياسة ووسائل الاتصال المنعقدة في Thessalonique في اليونان (11-12-1997)؛ ناقشت الدول الأعضاء في الجنة الوزارية الأوروبية بإقرار حماية حرية التعبير والمعلومات عبر الانترنت مستندة على المادة 10 من الاتفاقية المحفوظة لحقوق الانسان والحريات الأساسية التي اعتبرت حرية التعبير وحرية تداول المعلومات عبر الانترنت لا بد من حمايتها وتأكيدها ، ومن جهة أخرى خلق توازن بين هذه الحريات والحريات والحقوق الأخرى ، وأقرت بحق الاتصال عبر الانترنت واستخدامه في الاتصالات السياسية من طرف الأفراد والشعوب دون اعتبار للحدود الجغرافية لتدعيم الديمقراطية [1] وحتى يتحقق حق الاتصال عبر الانترنت، يجب قبول الحقوق التالية وصو ا واحترامها:

* حق الجميع في النفاذ إلى الإنترنت:

بمعنى يحق لجميع الأفراد والشعوب فرص وصولهم إلى الشبكة، وكلما كان النفاذ الرخيص السريع إلى الإنترنت، كلما ساعد ذلك في إقامة مجتمعات أكثر عدالة، وأمكن من تحسين خدمات التعليم والصحة، والمشاركة العامة، والنفاذ إلى المعلومات،وينبغي لمشاريع تطوير البنية التحتية للاتصالات التي تتبنها الحكومات الالكترونية، وضع سياسات التسعير والضرائب والرسوم وأن تجعل النفاذ إلى الإنترنت ممكنا للناس على مختلف دخولهم، مع مراعاة التساوي النوعي القائم بين الجنس والسن والمستوى، فيجب أن توجد مشاركة كاملة للنساء في كل ا الات المتعلقة بتطور الانترنت لضمان المساواة النوعية، كما يشمل ذلك أيضا النفاذ العمومي أي من حق الجميع الوصول إلى الشبكة من أي مكان عمومي كمراكز الاتصالات والمكتبات العامة والمراكز ا تمعية والعيادات والمدارس يجب أن تجعل بحيث تكون لكل الناس قدرة على النفاذ في حدود مسافات قريبة من عملهم و م لهم.

* الحق في النفاذ إلى البنية التحتية بصرف النظر عن مكان المعيشة:

فالانترنت بنية اتصال تحتية عالمية عمومية، وهذه البنية التحتية ينبغي أن تنتشر على نحو واسع ، وتغطي سعات نطاق كافية تمكن الناس في كل مكان من استغلال الفرصة الكامنة للتوصل عبرها، والاستفادة من خدما ا: كالتعارف والإعلان عن أنفسهم، وتحسين مهارا م، والتعبير عن إبداعهم... وبالتالي يراعي حق النفاذ إلى الانترنت الحق في العمل وحق التنقل...الخ

---

[1] Déclaration sur la liberté de la communication sur l'Internet (Adoptée par le Comité des Ministres le 28 mai 2003, lors de la 840e réunion des Délégués des Ministres)

*الحق في النفاذ و نشر محتوى متنوع ثقافيا و لغويا:

إن من الخدمات المميزة للانترنت هو وفرة كل اللغات العالمية،بالرغم من أن معظم المواقع وأدوات العمل على الشبكة والبرمجيات يطغى عليها استخدام الخط اللاتيني، وهو ما يصعب إنشاء محتوى بغير اللغة اللاتينية ويعيق التبادلات الثقافية بالمحتوى، لذا يجب على التقدم التقني تشجيع التنوع اللغوي على الإنترنت وتبسيط تبادل المعلومات عبر العوائق اللغوية،كما أن هذا التنوع في محتوى الانترنت، لا يتحقق دون الحق في حرية التعبير، فالإنترنت وسيط للاتصال الخاص والعام لتبادل الآراء والمعلومات عبر جهات عديدة، ويجب أن تكون للأفراد القدرة على التعبير الآراء والأفكار والمشاركة في المعلومات بحرية عندما يستخدمون الإنترنت.

* الحق في المعرفة عبر الانترنت و الحرية من الحجب:

فحتى تتحقق الممارسة الفعلية لحق الاتصال عبر الشبكة، يجب أولا حماية الانترنت من كل مساعي إسكات الأصوات الناقدة وحجب المحتوى والجدل الاجتماعي والسياسي، وفتح أكبر مساحة للاطلاع والنقد والتعبير والاحتجاج،فلكل فرد الحق في الاشتراك الحر في حياة ا تمع الثقافي ،وفي الاستمتاع بالفنون ،والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه، ويشمل ذلك حق الأفراد في النفاذ إلى المعرفة فالإنترنت تمكن من التشارك في المعرفة والتعاون وإنتاج المعرفة على نحو غير مسبوق مما يولد ثقافة جديدة تساهم في تطوير التنمية.

واستناداً إلى عملية استقصاء أجر ا منظمة فريدوم هاوس حول حرية الإنترنت، تصنف استونيا بين أكثر البلدان الموصولة بشبكة الاتصالات والمتطورة تكنولوجياً في العالم كما تتمتع بمستويات عالية من المعرفة بالكمبيوتر والربط بشبكة الانترنت.إذ ارتفع عدد مستخدمي الإنترنت والهواتف الجوالة في استونيا بسرعة خلال السنوات الخمس عشر الماضية.(1)

حيث يستخدم ثلثي السكان البالغ عددهم حوالي 852 ألف نسمة، شبكة الإنترنت بشكل منتظم؛ 58 % من العائلات موصولة بالإنترنت، و90 % منهم موصولون بالنطاق العريض، وعملت الحكومة بإصرار على توسيع توفر إمكانية الاتصال اللاسلكي عبر النطاق العريض وجعل ذلك متاحا للاستعمال من قبل عامة الناس في المقاهي، والفنادق، وا لات و المحطات... الخ

(1) ا لة الإلكترونية آي جورنال يو أس آيه الحرية على الإنترنت : تقرير منظمة فريدوم هاوس، استونيا: إي- استونيا، 2010.

ويستعمل مواطنو استونيا الإنترنت للقيام بنشاطات عديدة تشمل محركات البحث، البريد الإلكتروني، وسائل الإعلام المحلية الموصولة بالإنترنت، بوابات الأنباء، مواقع الشبكات الاجتماعية، الرسائل الفورية، وحلول الاتصالات الصوتية عبر الإنترنت... و بلغت نسبة استخدام السكان الإنترنت 83 %.[1]

واعتبر كل من "دانيال كالين غارت" و"سارة كوك" الانترنت وسيلة لتحقيق الديمقراطية والوسيلة النادرة أين يتصل المواطن و يعبر عن آرائه[2].

* الجهود الدولية لتكريس حق الاتصال عبر الانترنت

في إعلان مبادئ قمة جنيف 2003 [3]أكد المشاركون ما ورد في الفقرة الرابعة من وثيقة إعلان المبادئ، أن المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تعتبر أساسا جوهريا لمجتمع المعلومات، وتوضيحا منهم لحدود هذه الحرية ، وأضافوا الفقرة الرابعة التي تنص حرفيا على ما يلي:

" ونؤكد من جديد كذلك التزامنا بأحكام المادة 29 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده نمو شخصيته نموا حرا كاملا، و أن الفرد لا يخضع في ممارسته حقوقه وحرياته لأي قيود إلا ما يقرره القانون لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها و لتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي، ويجب ألا تمارس هذه الحقوق و الحريات البتة بما يخالف مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة. و بهذا الشكل سنعمل على النهوض بمجتمع للمعلومات تحترم فيه كرامة البشر."

وتأكيدا لما ورد في الفقرتين الرابعة والخامسة من وثيقة إعلان المبادئ، تنص الفقرة 55 من نفس الإعلان على مايلي:

" نؤكد من جديد التزامنا بمبادئ حرية الصحافة وحرية المعلومات وكذلك مبادئ الاستقلال والتعددية والتنوع في وسائط الإعلام، وهي عناصر جوهرية في مجتمع المعلومات، ومن الأمور الهامة في مجتمع المعلومات حرية التماس المعلومات وتلقيها وإذاعتها واستعمالها لإحداث وتراكم ونشر المعرفة، وندعو

---

(1) تقرير منظمة فريدوم هاوس، م.س.ذ

(2) المجلة الإلكترونية *آي جورنال يو أس آيه* الحرية على الإنترنت: تقييم عالمي بقلم دانيال كالين غارت وساره كوك نائب مدير البرامج في منظمة فريدوم هاوس، 29جوان 2010

(3) وثيقة إعلان المبادئ - القمة العالمية لمجتمع المعلومات – 12 ديسمبر 2003 – جنيف،م.س.ذ

وسائط الإعلام إلى استعمال المعلومات بطريقة تنم عن الشعور بالمسؤولية وفقا لأعلى المعايير الأخلاقية والمهنية. وتؤدي وسائط الإعلام التقليدية بجميع أشكالها دورا هاما في مجتمع المعلومات، وينبغي أن تؤدي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دورا داعما في هذا الصدد، وينبغي تشجيع تنوع ملكية وسائط الإعلام بما يتفق مع القوانين الوطنية مع مراعاة الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ونؤكد من جديد ضرورة الحد من اختلال التوازن في وسائط الإعلام على الصعيد الدولي و لاسيما فيما يتعلق بالبنية التحتية و الموارد التقنية وتنمية المهارات البشرية."(1)

وقد تم التأكيد على كل هذا في وثيقة التزام تونس وذلك في الفقرة الرابعة التي تنص على ما يلي:(2)

" نؤكد من جديد على الفقرات 4 و 5 و 55 من إعلان مبادئ جنيف ونعترف بأن حرية التعبير وحرية تدفق المعلومات والمعارف والأفكار أساسية في مجتمع المعلومات، وأن هذه الحريات تعود بالنفع على التنمية."

وناقش الاجتماع الأول للمنتدى الذي انعقد في أثينا من 30 أكتوبر إلى 2 نوفمبر عام 2006 بحضور أكثر من 800 مشارك من الحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية والفنية وا تمع المدني، أربعة محاور رئيسية تتعلق الأولى بموضوع النفاذ أي تكلفة وسياسات الربط بشبكة الإنترنت، وإتاحة الربط بأسعار معقولة ،وموضوع التنوع اللغوي على الإنترنت سواء من ناحية المحتوى أو من ناحية أسماء النطاقات ،وموضوع الانفتاح الذي يشمل حرية التعبير، والتدفق الحر للمعلومات والمعرفة ،وموضوع الأمن أي الحفاظ على خصوصية المستخدم وحمايته من أعمال القرصنة والنصب ... (3)

ففي عام 2006 اعتمد البرلمان الأوروبي توصية مجلس أوروبا، بأن يفرض حق الرد على وسائل الإعلام العاملة على الإنترنت، وجادل ا لمس بأن القيود المادية للمكان والزمان القائمة في وسائل الإعلام التقليدية، مثل الصحف المطبوعة والتلفزيون، لا تنطبق في مجال وسائل الإعلام الإلكترونية، مما خفض بشكل كبير من تكلفة منح امتياز الرد، وفي العام 2009 تناول ا لمس التشريعي الفيليبيني مشاريع القوانين التي تتطلب ممن يتحدث على شبكة الإنترنت، بمن فيهم المدونون والمعلنون على مواقع الشبكات الاجتماعية، منح حق الرد لأي شخص يعتبر نفسه مظلوما. وقد يعتبر النشر الإجباري شكلا آخر من أشكال الرقابة. (4)

---

(1) المرجع السابق.

(2) وثيقة التزام تونس – القمة العالمية تمع المعلومات – 18 نوفمبر 2005 – تونس،م.س.ذ

(3) اجتماع أثينا من 30 أكتوبر إلى 2 نوفمبر 2006 ، منتدى إدارة الانترنت و عقد الاجتماع الثاني في ريو دي جانيرو من 12 إلى 15 نوفمبر عام 2007 و الذي واصل مناقشة نفس مواضيع دورة أثينا، و الاجتماع الثالث بالهند من 3 إلى 6 دجنبر 2008 ،و الاجتماع الرابع بمصر لعام 2009.

(4) Market Data, op.Cit.

وذكر المقرر الخاص الدولي المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير على شبكة الانترنت[1] ،أنه يجب على الدول ضمان تمتع كل فرد في حقه في حرية الرأي والتعبير من خلال الحفاظ على التدفق الحر للمعلومات على شبكة الإنترنت، والتأكد من أن شبكة الانترنت متاحة وميسرة وبأسعار معقولة للجميع، وأبلغ المقرر للحد من الفجوة الرقمية بين السكان والسماح للسكان الأصليين والأقليات اللغوية للمشاركة في مجتمع عالمي حقا، أوصى الخبراء في الأمم المتحدة أن تترجم المواقع إلى لغات متعددة، علاوة على ذلك ينبغي أيضا تشجيع مهارات القراءة والكتابة وتضمين الانترنت في المناهج الدراسية وتدريسها لجميع الأطفال في سن مبكرة.

وأشار لارو "على الرغم من عدم الوصول إلى الإنترنت معترف ا حتى الآن كحق في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتلتزم الدول التزاما إيجابيا على يئة بيئة لازمة حتى يتسنى لجميع الأفراد من ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير، وهذا يشمل وضع في مكان لسياسة ملموسة وفعالة، والإرادة السياسية اللازمة لضمان حصول الجميع على الانترنت،إى أن ثلاثة أرباع سكان العالم يفتقر إلى الوصول إلى شبكة الإنترنت"[2]

أوضح استطلاع للرأي اجري لحساب BBC أن لإنترنت "حق أساسي" من حقوق الإنسان وازداد الاعتقاد بحق الانسان في الوصول إلى الشبكة ، وتوصل الاستطلاع إلى أن 5/4 من الأشخاص يعتقدون أن الوصول إلى الإنترنت "حق أساسي" من حقوق الانسان. وكشف الاستطلاع الذي شمل 27 ألف شخص في 26 دولة في أنحاء العالم أن هناك تأييدا قويا لحق الوصول الى الانترنت، وأن دولا مثل فنلندا واستونيا قد قضت بالفعل بأن الوصول الى شبكة الاتصالات الدولية هو احد حقوق مواطنيها. كما تضغط الهيئات الدولية مثل الأمم المتحدة أيضا من اجل ضمان وصول الجميع الى الانترنت في جميع أنحاء العالم. [3]

وفي تصريح للأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية "حمدون توريه" ، لـ BBC [1] أن حق الاتصال لا يمكن تجاهله،وأن الإنترنت أقوى المصادر المحتملة، التي تم إنشاؤها على الإطلاق، من اجل صنع وتنوير هذا الحق ،وانه يتعين على الحكومات التعامل مع الانترنت كبنية تحتية أساسية – مثل الطرق والنفايات والمياه ... وأن العالم دخل في مجتمع المعرفة ويجب أن يتمتع الجميع بحق المشاركة فيه و ذلك بتعزيز هذا الحق.

---

(2) Brian Leatherman,Reppert of Free expression, American University, Washington, DC, December 19, 2009, http://icthumanity.com/

(3) / *لة الإلكترونية آي جورنال يو أس آيه* الحرية على الإنترنت، ، م.س.ذ.

(4) Ibid.

(1) Ibid.

وفي استطلاع حول الانترنت حق إنساني للاتصال في بريطانيا تضمن الاستطلاع[1]:

87 ٪ من مستخدمي الانترنت يعتقدون أن الوصول الى شبكة الانترنت يجب أن يكون " حقا أساسيا لجميع الناس.

70 ٪ من غير المستخدمين أ م ينبغي لهم أن يتمتعوا بحق الوصول الى الانترنت.

79٪ من الذين شملهم الاستطلاع أ م يتفقون بشدة أو يتفقون الى حد ما، مع وصف الانترنت كحق أساسي، سواء كان لديهم وصول إليه حاليا أم لا.

55 ٪ منهم يعتقد أن هناك حاجة لبعض التنظيم الحكومي للإنترنت من أجل تسهيل عملية وصولهم للانترنت.

وفي استطلاع أجرته GlobeScan لحساب BBC [2]حول تدخل الحكومة في تنظيم الانترنت وأحقية الأفراد للوصول إليها، أكد مستخدمو الانترنت الذين شملهم الاستطلاع في كوريا الجنوبية على انه لا ينبغي للحكومات أن تتدخل في تنظيم الانترنت،إلا أن أغلبية من المستخدمين في الصين والعديد من البلدان الأوروبية لا يتفقون مع هذا الرأي، إذ تؤيد كل من المكسيك والبرازيل وتركيا بقوة فكرة أن الوصول الى الانترنت باعتبارها حق من الحقوق، حسبما ذكر الاستطلاع؛ وأكثر من 90 ٪ من الذين شملهم الاستطلاع في تركيا، ذكروا أن الوصول الى شبكة الانترنت هو حق أساسي أي أكثر من نظرائهم في أي بلد أوروبي آخر، وغالبية المستخدمين في كوريا الجنوبية 96 ٪ ممن يعتقدون أن الوصول للانترنت هو حق أساسي، ويتمتع جميع المواطنين في كوريا الجنوبية تقريبا بالوصول الى الانترنت عالي السرعة، كما كشفت الدراسة أيضا أن الانترنت سرعان ما أصبح جزءا حيويا من حياة العديد من الناس في مجموعة متنوعة من الدول، وفي اليابان والمكسيك وروسيا بلغ حوالي ¾ الذين شملهم الاستطلاع إ م لا يستطيعون التأقلم بدونه، وأن غالبية الأشخاص الذين شملهم الاستطلاع يعتقدون أن شبكة الإنترنت لها أثر إيجابي، حيث أشار حوالي 5/4 من الأشخاص الى أن الانترنت جلبت لهم المزيد من الحرية، في حين أعرب الآخرون عن بعض المخاوف، وجاء في مقدمة هذه المخاوف تلك المتعلقة بالاحتيال، وسهولة الوصول إلى المحتوى العنيف على الانترنت،

---

(1) لة الإلكترونية آي جورنال يو أس آيه الحرية على الإنترنت استطلاع بريطانيا حق البريطانيين في الانترنت، م.س.ذ

(2) / لة الإلكترونية آي جورنال يو أس آيه الحرية على الإنترنت: استطلاع GlobeScan حول تدخل الحكومة في تنظيم حق الأفراد للوصول للانترنت، م.س.ذ

والمخاوف المتعلقة بانتهاك الخصوصية، وشعرت الغالبية من المستخدمين في اليابان وكوريا الجنوبية وألمانيا أ ا لا تستطيع التعبير عن آرائها بشكل آمن على شبكة الانترنت، على عكس الوضع في نيجيريا وغانا والهند حيث يوجد ثقة اكبر في التعبير على الشبكة الدولية. (1)

وأوضح تقرير وزارة الخارجية الأميركية السنوي حول أوضاع حقوق الإنسان في دول العالم المختلفة ، أن جهود الولايات المتحدة لتعزيز تداول المعلومات بحرية، تتراوح ما بين رصد حرية الوصول إلى الإنترنت واستخدامها في مختلف دول العالم وإيراد ما تتوصل إليه من نتائج في تقريرها، وتمويل مشاريع الإنترنت في الدول النامية؛ وقد منحت الولايات المتحدة منذ العام 2004، مبلغ 250 مليون دولار لمشاريع بينها المساعدة في تصميم مواقع على الإنترنت وتوفير أجهزة الكمبيوتر وتدريب الفنيين لضمان استمرار عمل الأنظمة (2)؛ وأكدت توصية CM / REC (2007) 11 من لجنة الوزراء إلى الدول الأعضاء على تعزيز حرية التعبير وحرية المعلومات في المعلومات الجديدة والبيئة والاتصالات اعتمد ا لجنة وزراء الأوروبية فى 26 سبتمبر 2007، والتي أكدت من جديد التزام الدول الأعضاء إلى الحق الأساسي في حرية التعبير وتلقي ونقل المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطات العامة وبصرف النظر عن الحدود، كما هو مكفول بموجب المادة 10 من اتفاقية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وإذ تضع في اعتبارها التأثيرات المحتملة: الإيجابية والسلبية على حد سواء، أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات يمكن أن يكون لها على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في مجتمع المعلومات ودور ومسؤوليات محددة من الدول الأعضاء في تأمين حماية وتعزيز تلك حقوق الإنسان؛ مؤكدا في هذا الصدد، أن تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات ينبغي أن تسهم في التمتع الجميع من الحقوق التي تكفلها المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية، لصالح كل فرد والثقافة الديمقراطية في كل مجتمع؛ مشددة على أهمية وصول مجانية أو معقولة التكلفة للمحتوى والخدمات نظرا للتقارب في وسائل الإعلام والاتصال الجديدة قطاعات الخدمات، وبروز المنصات والخدمات المشتركة بين مشغلي الاتصالات ومصنعي الأجهزة والبرمجيات،

(1) المرجع السابق.

(2) جودي آيبتا، ـديد حرية التعبير على الإنترنت يزداد تفاقما، الأنظمة القمعية تحاول إسكات الكتاب على الشبكة العنكبوتية، يو إس إنفو، 07 ماي 2007 [انترنت]

http ://www.bbc.co.uk/arabic/scienceandtech/2010/03/100308_internet_rights_tc2.shtml يوم الزيارة (2010/09/15)

والمطبوعة والالكترونية ومنافذ الخدمة الجديدة الاتصال ، ومقدمي خدمة الإنترنت وغيرها من مشغلي شبكات الجيل التالي؛ وأشادت بأن المعلومات الجديدة وبيئة الاتصالات أصبحت أداة أساسية في حياة العديد من الأفراد للعيش والعمل وممارسة حقوقهم وحريا م كامل، وذلك بتوفير النفاذ بتكلفة محتملة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات البنية التحتية لذلك شرطا أساسيا للوصول إلى شبكة الإنترنت بأسعار معقولة، مما يساعد على سد الفجوة الرقمية، من أجل تحقيق أقصى قدر من التمتع ذه الحقوق والحريات[1].

وأكد الرئيس باراك أوباما أنه كلما ازداد السماح بحرية تدفق المعلومات على الإنترنت، بما في ذلك من خلال شبكات التواصل الاجتماعي مثل "تويتر"، "كلما أصبح ا تمع أقوى، ذلك لأنه حينئذ سيكون باستطاعة المواطنين في العالم كله محاسبة حكوما م، وسيكون بمقدورهم أن يبدؤوا التفكير واتخاذ القرارات لأنفسهم، وهذا تولد أفكارا جديدة، وتشجع على الخلق والابتكار ليس في السياسة والحكومة فحسب، وإنما في المشاريع التجارية كذلك"، وأضاف أن استخدام الانترنت بدون رقابة "يساعد على تقارب أطراف العالم، وهذا النوع من القوة يشجع أيضا على التفاهم بين الشعوب في جميع أرجاء العالم.[2]

---

(1) ديريك بامباور، حق الوصول إلى الانترنت حق او امتياز، إي جورنال يو أس آيه ص 5 العدد https://wcd.coe.int/ViewDoc.jsp?id=1188541 [انترنت] يوم الزيارة (2010/03/12)

(2) أوباما: ا تمعات المتحررة من الرقابة على الإنترنت هي مجتمعات أقوى ستيفن كوفمان، المحرر في موقع أميركا دوت غوف /17نوفمبر2009، الاثنين, 8 مارس/ آذار, 2010[انترنت] يوم الزيارة:2010/03/12
http://www.america.gov/st/peacesec-arabic/2009/November/20091117152 123esnamfuak 0.6786005.html

ومن خلال هذه المبادئ،نلمس الاهتمام الدولي لمسألة حريات الانسان وحقوق منها حرية التعبير على شبكة الإنترنت وحق الأفراد والشعوب في الوصول إلى الشبكة ،والتي أصبحت شأنا عالميا يهم ا تمع الدولي بأكمله، ولا يجوز لدولة بمفردها أن تضع قيودا على مواطنيها تتنافى والتزاما ا الدولية وإلا ستفوت على نفسها الاستفادة من التعاون الدولي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

فالاتصال ككل هو حاجة حيوية للكيانات الجماعية وا تمعات، وصميم لكل العلاقات الاجتماعية، والحق فيه أساسي لكل الأفراد والشعوب للتقدم والتنمية، ولكن لممارسة هذا الحق الذي يتفاعل ويتداخل مع الحريات الفردية والعامة،لا بد من توفير الفرص للأفراد والشعوب لممارسة هته الحريات، وكلما تحقق حقهم في الحقوق والحريات الأساسية، كلما تكرس حقهم في الاتصال وزادت قدر م على التطور والتقدم؛ وزاد تطور مفهوم الحق في الاتصال، الذي اعتبر من الجيل الجديد لحقوق و حريات الإنسان ،وصنف ضمن فئة الحقوق الثقافية التي أثارتها منظومة حقوق الإنسان في القرن19، لتطور مع الثورة التكنولوجية المعلوماتية الاتصالية وتحديدا مع تطور الانترنت، أين أصبح لكل شخص مساحة للتعبير وتلقي الأفكار والمعلومات وإذاعتها من أي مكان وأي وقت،عبر المواقع الاجتماعية والمنتديات وخدمات البريد الالكتروني ومواقع البحث... وبالتالي كرست الانترنت ما جاء المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان بعد أكثر من نصف قرن من إعلا ا.

الفصل الرابع: الإطار التطبيقي

تطبيقات الحق في الاتصال عبر الانترنيت

المبحث الأول: التطبيقات السياسية

المبحث الثاني: التطبيقات الاقتصادية

المبحث الثالث: التطبيقات الإعلامية والثقافية

الفصل الرابع: تطبيقات الحق في الاتصال عبر الانترنيت

تعتبر دراسة الاتصال، دراسة تفصيلية لسلوك الانسان، إذ يعتبر هذا الأخير حامل للعملية الاتصالية، ويعمل على تحقيق التفاعل بين أفراد المجتمع البشري [1]؛ فالسلوك الإنساني يشمل كل ما يقوم به الفرد أو الجماعة من فعل أو قول أو إشارات أو إيماءات الخ... [2]

ولأن سلوكياته تتفرع إلى مختلف مجالات الحياة: الاجتماعية، السياسية، الثقافية... ، سنقوم في هذا الفصل بعرض تطبيقات الانترنيت كوسيلة اتصالية وتأثيرها على هذه السلوكيات وذلك من خلال:

1- التطبيقات السياسية: الحكومة الالكترونية، الديمقراطية الالكترونية، الانتخاب الالكتروني، المعارضة الالكترونية، المواطن الالكتروني...

2- التطبيقات الاقتصادية: التجارة الالكترونية، البنوك الالكترونية، التسويق الالكتروني...

3- التطبيقات الثقافية و الإعلامية: التعليم الالكتروني، الصحة الالكترونية ، الاعلام و الاتصال الالكتروني...

1- التطبيقات السياسية للانترنيت على الحق في الاتصال

تأثر النشاط السياسي في معظم دول العالم بالثورة الاتصالية على رأسها الانترنيت، التي تستعملها الحكومات والقادة السياسيين والأحزاب والمواطن لإيجاد حلول لمشاكلهم، وعلى حد قول الأستاذ محمد لعقاب فإن:" كل وسيلة جديدة يتم الرهان عليها لحل مشاكل قائمة، تكون بعض الوسائل الكلاسيكية قد عجزت عن فهمها أو حلها أو التعامل معها." [3]

فلا يختلف اثنان أن مجتمع المعرفة تزامن مع ظهوره ميلاد مصطلحات ومفاهيم سياسية جديدة لم تعرفها البشرية منذ الوجود، وإن اختلفت العوامل[*] فالفضل يعود أساسا لمميزات الانترنيت[**]؛ على غرار الحكومة الالكترونية، البلدية الالكترونية، المواطن الرقمي، المعارضة الالكترونية، الاقتراع الالكتروني، البرلمان الالكتروني...التي لم يكن لها وجود بالرغم من تطور باقي الوسائل الاتصالية، وسنوضح تجسيد حق الاتصال عبر كل واحدة منها مع عرض التجربة الدولية فيها في:

---

(1) أحمد حمام، تأثير تكنولوجيا المعلومات على الاتصال في الجماعات المحلية- اقتراح نموذج البلدية الالكترونية- أطروحة دكتوراه، إعلام و اتصال، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص.11.

(2) فاطمة الجوهري محمد، الاعلام و المجتمع دراسات في علم الاجتماع الإعلامي،دار المطبعة الجامعية،القاهرة، 1998.

(3) محمد لعقاب، تأثير الانترنيت على العمل السياسي- أوباما نموذجا- منشورات دار الصباح،الجزائر، 2009، ص.14.

(*) لمعرفة الظروف السياسية الدولية المتزامنة مع انتشار و تطور الانترنيت ارجع إلى:

- محمد لعقاب، نفس المرجع، انظر *دور الانترنيت في تعزيز الاهتمام السياسي، ص ص.* 43-54

- سليمان صالح، ثورة الاتصال و حرية الاعلام، م.س.ذ، الفصل السادس و الفصل السابع.

(**) انظر المبحث الثالث من الفصل الأول من الرسالة.

1-1 الحكومة الالكترونية:

إن مشاريع الدول في تجسيد الحكومات الالكترونية هي أحد تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فإلى جانب اعتمادها على الشبكة الالكترونية العالمية (الانترنيت) تستخدم شبكات الكترونية أخرى: [1]

الشبكات الالكترونية الخارجية(WAN)، الشبكات الالكترونية المحلية (wap) بروتوكول الاتصالات بالموبايل(Lan)

إلى تقديم الخدمات الحكومية إلى **EGouvernement**

ويشير مفهوم الحكومة الالكترونية المواطنين ومجتمعات الاعلام من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، الهدف منها رفع كفاءة أداء تلك الأجهزة الحكومية وتحقيق الفعالية في التعامل، وقد نال موضوع الحكومة الالكترونية قسطا من البحث والدراسة عند الغرب والعرب ⇐

كما تشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الوكالات الحكومية من أجل الأسباب التالية: [1]

- تبادل المعلومات مع المواطنين والشركات التجارية أو الإدارات الحكومية الأخرى.

---

(1) صدقي سامي محمد، دراسة العائد و التكلفة لمشاريع الحكومة الالكترونية، المعهد العربي لإنماء المدن، ندوة الحكومة الالكترونية: الواقع والتحديات، مسقط، 10-12 ماي 2003، ص.2

⇐ انظر الدراسات الأكاديمية:

- بيومي حجازي عبد الفتاح، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية، الجزء الأول، دار، 2003

- عبد العزيز عبد الله الرقابي، الحكومة الالكترونية و دورها في تقديم الخدمات العامة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم الإدارة العامة، القاهرة،2002.

-Service-Public. Fr- *EGouvernement: Cyberdémocratie*, *Système Électronique D'autorisation de Voyage*, Vie-Publique. Fr, 2010

-Natalia Gorokhova, *L'E-Gouvernment: concepts, enjeux et entraves pour les pays en développement*, Université de Genève Faculté des Sciences Economiques et Sociales, 2006

- Wall-on-line, Limosa -*E-Gouvernement en Belgique*, Commissariat à la Simplification Administrative 2010

-Andersen SA (Lugano), Andersen Switzerland, Arthur Andersen (Genève), *e-Gouvernement*: *enquête sur l'utilisation des technologies de l'information et de la communication par les collectivités publiques* 2002

-Arthur Andersen, EGouvernement: *réflexions sur l'utilisation des nouvelles technologies de l'information et de la communication par les collectivités publiques* 2000
E-GOVERNANCE AND BEST PRACTICES (http://www.nisg.org).

(1) E-GOVERNANCE AND BESTPRACTICES, http://india.gov.in/govt/studies/annex/6.3.1.pdf access 11/03/2010.

- تسليم أسرع وأكثر كفاءة للخدمات العامة .

- تحسين الكفاءة الداخلية.

- تخفيض التكاليف أو زيادة الإيرادات.

إعادة هيكلة العمليات الإدارية.

وعرفها البنك الدولي(1) أ ا: " مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات ، بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية ويقضي على الفساد، وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة ا والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة"

وعرفها الاتحاد الأوروبي (2)أ ا" حكومة تستخدم تكنولوجيا المعلومات و الاتصال لتقدم للمواطنين وقطاع الأعمال الفرصة للتعامل والتواصل مع الحكومة باستخدام الطرق المختلفة للاتصال مثل: الهواتف،الفاكس، البطاقات الذكية، الأكشاك، البريد الالكتروني والانترنيت، وهي حلول كيف تنظم الحكومة نفسها في : الإدارة والقوانين، والتنظيم ووضع إطار لتحسين وتنسيق طرق إيصال الخدمات وتحقيق التكامل بين الإجراءات".

وعرفت أيضا أ ا (3) "شكل من أشكال المعاملات التي يمكن أن تتم الكترونيا بين جهتين حكومتين أو مجموعة جهات حكومية مع بعضها البعض أو بين المواطن وأي جهة حكومية على أي مستوى كمصلحة الأحوال المدنية أو الإدارة المحلية أو الحكم المحلي أو مصلحة الضرائب أو غيرها: كدفع فاتورة الكهرباء والهاتف والغاز أو الإدلاء بصوته في الانتخابات..."

ويعرفها الأستاذ محمد لعقاب: "أ ا الحكومة التي تستطيع أن تستجيب لطلبات المواطنين إلكترونيا وفورا"(4)

وتوصلت الباحثة الجوهر بن رجدال في دراستها إلى تعريف شامل للحكومة الالكترونية: " هي تنفيذ كافة المعاملات والخدمات الحكومية المقدمة للمواطن أو قطاعات الأعمال من خلال شبكات المعلومات وقواعد

---

(1) World bank, A definition of eGouvernement, (online) www.worldbank.org/publicesector/egov/egovstudies.html, access 15/03/2010.

(2) "Electronic government can be defined as government use information communication technologies to offer citizen and businesses the opportunity to interact and conduct businesses with government by using different electronic media such as telephone touch pad, fax, smart cards, self-service kiosks-mail/internet, and EDI. It is about how government organize itself: it's administration, rules, regulations and frameworks set out to carry out service delivery and to co-ordinate, communicate and integrate processes within itself''. Look at: http://europa.eu.int. access 10/03/2010.

(3) جمال محمد غيطاس، "*الحكومة الالكترونية ليست مشروع و لكن أفكار وأساليب*"، جريدة الأهرام المصرية، العدد 42309 ،2002،ص.7.

(4) محمد لعقاب، م.س.ذ، ص.26.

البيانات باستخدام وسائل الاتصال الحديثة كالانترنيت والهواتف بما يدعم كفاءة وفعالية الأداء الحكومي في إطار من التفاعل بين طالب الخدمة ومقدمها" (1)

و ترتكز الحكومة الالكترونية على الركائز الثلاث التالية:

- تجميع كافة الأنشطة والخدمات المعلوماتية التفاعلية التبادلية في موضع واحد - البوابة الالكترونية (*)- وهو موقع الحكومة الرسمي على شبكة الانترنيت في نشاط أشبه ما يكون بفكرة مجمعات الدوائر الحكومية.

- *تحقيق حالة اتصال دائم بالجمهور* 24ساعة /24 و 7أيام/7 و 365يوم على مدار السنة مع القدرة على تأمين كافة الاحتياجات الاستعلامية و الخدمية للمواطن.

- تحقيق سرعة وفعالية الربط والأداء والإنجاز بين دوائر الحكومة ذا ا ولكل منها على حدا.

يشارك في الحكومة الالكترونية المشاركون يعرفون ب Stake holders: (2)

1- فريق الإدارة Project manager/ team: القائمين على تصميم وبناء الحكومة الالكترونية.
2- المشغلونOperators : و هم من يقوم بالعمليات و الإجراءات التي تشغل الحكومة الالكترونية.
3- الزبائن Clients: المتلقون الأخيرين لمخرجات الحكومة الالكترونية.
4- الأبطال Champions: مجموعة أشخاص، يوجهون المشروع إلى التطبيق بطريقة صحيحة.
5- الممولين Sponsors: الأشخاص أو ا موعة التي تمول الحكومة الالكترونية.
6- مشاركون آخرون Other stock holders: أشخاص أو مجموعة أفراد لهم تأثير مباشر على الحكومة الالكترونية أو يتأثر ا.

الهدف من إقامتها هو تقديم الخدمات من البوابة الالكترونية بدل الذهاب إلى الدوائر الحكومية،وتطوير بنية تحتية عامة في حقل التقنية والتشفير واحتياجات تقنية أخرى .Government Service Online Putting؛ وتسهيل نظام الدفع الالكتروني Electronic Payments، وتحسين الكفاءة في الأداء والعمل الحكومي والرقابة عليه Accountability and Efficiency Improving Government، والتقليل من البيروقراطية ومن التعقيدات الإدارية واختصار وقت وتكلفة المعاملات عن طريق الاتصال السريع، والتقليل من ازدحام تردد المواطنين على الدوائر الحكومية.(1)

---

(3) الجوهر بن رجدال، الانترنيت و التجارة الالكترونية حالة استيراد الكتاب في جامعة سعد دحلب- البليدة- رسالة ماجستير –فرع التسيير- كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير – قسم علوم التسيير، الجزائر،2002،ص.36.

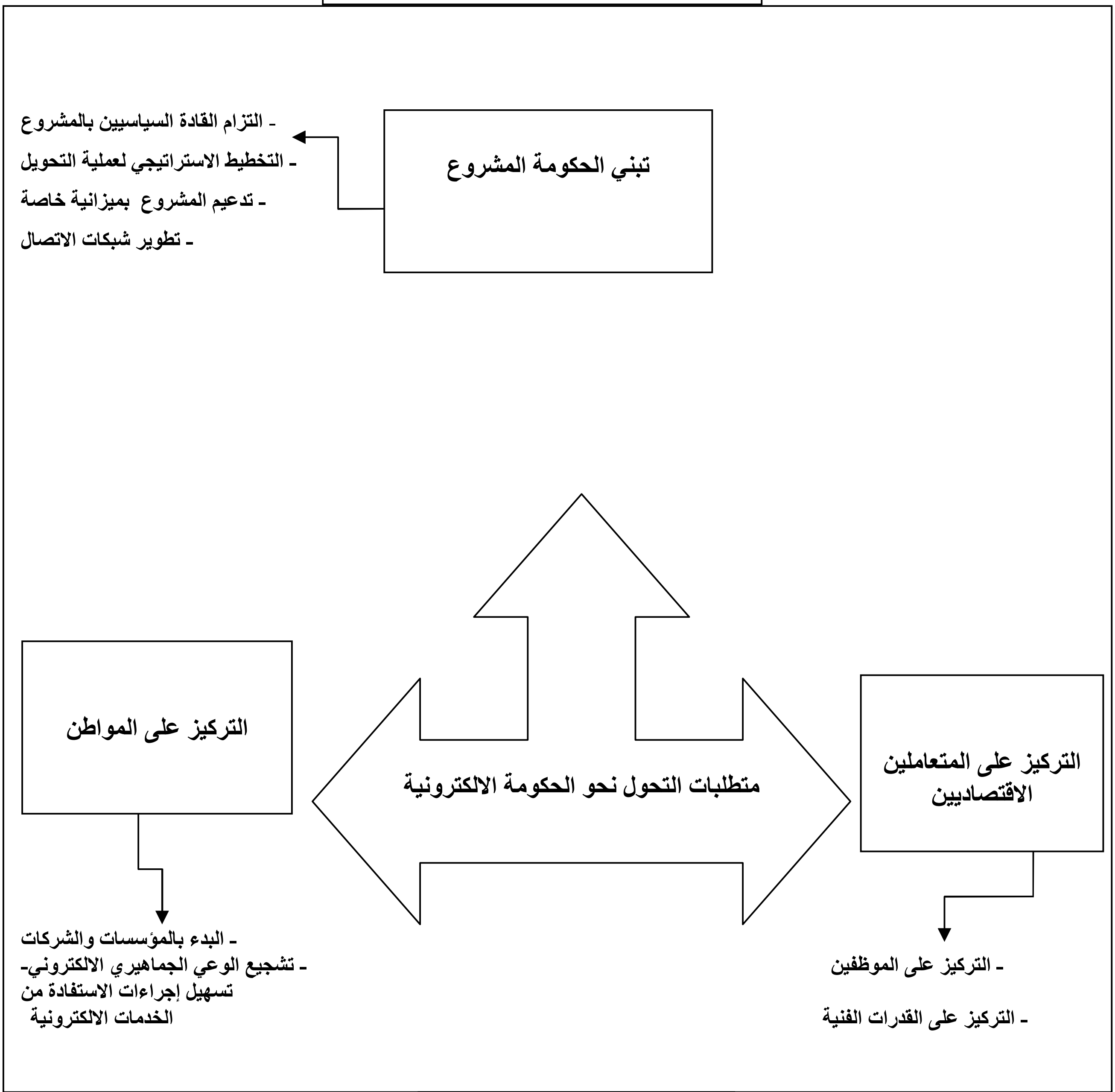
(*) البوابة الالكترونية Electronic Portal هي البوابة التي تدل على مواقع حكومية أخرى، تسمح للمواطنين و لقطاع الأعمال بالتعامل مع عدة أقسام في الحكومة في زيارة واحدة.

(4) Heeks, Richard, e-government for development: e-Government success/ Failure: Assessing your on projects, Manchester University Institute for development policy and management, (online), www.e-Gov4Dev.Org, access, 12/03/2010.

(1)) E-Government Strategy, Implementing the President's Management Agenda for E-Government, http://www.cio.gov/documents/2003egov_strat.pdf, access 22/05/2010.

ولنجاح عملية التحول نحو الحكومة الالكترونية يتطلب إتباع إستراتجية تتعاون فيها مختلف الأجهزة الحكومية فيما بينها وفي تفاعلها مع الأفراد، والشكل التالي يوضح الإستراتجية والمنهجية السليمة للتحول إلى الحكومة الالكترونية:

الشكل رقم (5): متطلبات الحكومة الالكترونية



المصدر: من إعداد الباحثة

أما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا والتابعة للأمم المتحدة فقد حاولت وضع لائحة غير شاملة لشركاء ومصادر لتمويل برامج الحكومة الالكترونية على النحو الآتي:[1]

- البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية؛
- الوكالة الكندية للتنمية الدولية؛
- المفوضية الأوروبية؛
- البنك الأوروبي للتنمية الدولية؛
- الصندوق العربي للتنمية الاجتماعية و الاقتصادية؛
- البنك الإسلامي للتنمية؛
- الصندوق السعودي؛
- الوكالة اليابانية للتعاون؛
- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية؛
- الصندوق الألماني للتنمية؛
- صندوق الأوبك للتنمية الدولية؛
- الصندوق الألماني.

وخلصت اللجنة أن تنفيذ برنامج الحكومة الالكترونية [2]يتطلب ميزانية كبيرة من الأموال العامة، دون إهمال دور التعاون من القطاع الخاص والممولين الدوليين، وأضافت أنّ:" برامج تنفيذ الحكومة الالكترونية يمثّل في صلبه تغييرا في العلاقات إذ تتحول هذه الأخيرة من جهة تراتبية الأمر والتحكم إلى تعاون تفاعلي بين الحكومة من جهة وبين المواطنين والأعمال التجارية وموظفي القطاع العام والحكومات الأخرى من جهة أخرى، بالإضافة أ ا تمثل تمركزا وتوزعا في العمليات في آن واحد، وذلك من أجل تعظيم الإنتاجية وتوصيل الخدمات"

(1) نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية في غربي آسيا، ملف الحكومة الالكترونية، العدد5، الأمم المتحدة- اللجنة الاجتماعية والاقتصادية، الطبع تحت إشراف الأمم المتحدة، 2000، ص. 9

(2) نفس الصفحة

أما حول أهداف الحكومة من التحول إلى الحكومة الالكترونية فيحصرها الأستاذ أحمد بن ابراهيم العمران في:[1]

- الفكر الخدماتي: بحيث تكون تلبية احتياجات المتعاملين مع الحكومة (جهات حكومية أخرى، قطاع خاص، أفراد) هي محور الاهتمام عند تصميم وتنفيذ الخدمات والإجراءات.

- القرار الإلكتروني: بحيث يكون الحاسب الآلي هو المقرر في تنفيذ العمليات الحكومية، مما يحد من تأثير التوجهات الشخصية والذاتية في تسيير العمل، ويعزز الشفافية والكفاءة.

فالحكومة الالكترونية تجسيد عملي للاتصال السياسي بين الدولة و المواطن وليست فقط تقنية تكنولوجية، أو برنامج متناسق بين الآليات البشرية والوسائل التقنية، فقد كان السبب الأساسي في انتهاج سياسة تحول نحو الحكومة الالكترونية هو الدرجة المتقدمة في ممارسة حقوق الانسان في خضم مجتمع المعرفة، فقد ظهر انفتاح في العلاقة بين المسؤولين والأفراد، التي ساهمت في تطويرها وسائل الاعلام عبر الانترنيت وعبر الوسائل الالكترونية الأخرى، التي تمثل اليوم دور الرقابة على انتهاكات أو تقصير المسؤولين [*] ، وبالتالي تعززت حماية الفرد في المجتمع، ويشعر الفرد بتقديره لذاته واحترامه لكرامته، وهو ما ينعكس على كل من حوله عبر سلوكه الايجابي و إنجازه العملي، ويتحول الفرد إلى عامل بناء ومارس حبه لوطنه وانتمائه له؛كما أن الحكومة الالكترونية تفتح قنوات متعددة أمام الجمهور للاتصال بمختلف الأجهزة الحكومية بما فيها الأمنية للإبلاغ حول أي مشكلة أو جرم أو اعتداء وبالتالي وبفضل سرعة الاتصال الالكتروني تكون تدخلات رجال الأمن فعالة وضمان لحق المواطن في السلامة والأمن، فترتفع الفضيلة في المجتمع في المجتمع من خلال احترام حقوقه بالعدل في التعامل معه.[2]

فمن خلال النظام الالكتروني الذي تستعمله الحكومة الالكترونية، المتمثل في وضع جميع الوثائق والمعلومات على الشبكة، العملية التي يقوم بها الموظفون الإلكترونيون والمتميزون يسهر المسؤولين الالكترونيين على تقديم إجابات فورية على انشغالات المواطنين، وبالتالي الزيادة في فعالية الأداء الحكومي، وزيادة ارتباط الحكومة

---

(1) مجلة المعلوماتية، (الحكومة الالكترونية)، أحمد بن ابراهيم العمران، العدد 26،[انترنت]
http://informatics.gov.sa/details.php?id=302 تاريخ الزيارة: 2010/12/21

(*) انظر مثلا فيديو اليوتوب الذي عرض وحشية معاملةLuccion رئيس بلدية Pietro Sella بموسكو ضد مواطن معوق استنجد به للمساعدة الاجتماعية، اعتدى عليه و ضربه وهرب مطأطأ الرأس، وكان لبث الفيديو على الانترنيت كدليل لرفع الدعوى القضائية عليه لمحاكمته جانفي 2010، الفيديو بعنوان:

« Le maire de Pietro Sella agresse un handicapé pour ensuite fuir la tête baisse »
SUR : http://www.youtube.com/watch?v=pMtz-SZNAcc visité le 15/06/2010 15h

(2) محمد عبد الرحمان الطويل، الحكومة الالكترونية كأداة للنظام الحاكم الالكتروني في ظل ثورة تقنية المعلومات و الاتصالات، المعهد العربي لإنماء المدن، ندوة الحكومة الالكترونية: الواقع و التحديات، مسقط- عمان،10-12 ماي 2003،ص.7

بالشعب، فشعور هذا الأخير بالأمان والضمان والرضا على خدمات المسؤولين زاد نفوذ الحكومة وسط الجماهير. (1)

ومن أجل تسهيل عملية التحويل إلى الحكومة الالكترونية، ظهرت البلديات الالكترونية، هذه الأخيرة تعتبر النواة القاعدية والإقليمية للدولة، كما عرفها الأستاذ أحمد حمام "البلدية الالكترونية بمثابة شحن آلي لمعلومات تخزن مباشرة في الحاسوب تبين اسم وإقليم البلدية وإدار ا المنتخبة وا لس البلدي المسير له مع الهيئة التنفيذية". (2)

مما يستلزم تحول الهيئات التقليدية المكونة للحكومة والبلدية إلى هيئات الكترونية توفر خدمات الكترونية للدولة والمواطن على غرار: البرلمان الالكتروني، ا لس الشعبي البلدي الالكتروني، التصويت الالكتروني(*)... هذه الأشكال ساهمت في ظهور ديمقراطية جديدة ومفاهيم جديدة للاتصال السياسي لم يكن لها وجدود لولا شبكة الانترنت.

ويتجسد حق المواطنين في الاتصال في ظل التحول نحو الحكومة الالكترونية بمساهمتهم الالكترونية E. Participation ،وتكون هذه الأخيرة بمشاركة الأفراد مع جميع القطاعات العامة والخاصة، ا تمع المدني، وذلك من خلال:

1 - التعليق على خطط الحكومة الالكترونية.

2 - استخراج المعلومات من خلال ممارسة الحق في الوصول والنفاذ والحصول على المعلومات الحكومية من خلال خدمات موقع الحكومة.

3 - المشاركة بالحوار بين الحكومة والمواطنينG2C وبين المواطنين بضيافة الحكومة C2C Hosting Government، ويتم ذلك بمختلف الطرق التي تضمن وصول كافة الأصوات إلى السلطات، وبالتالي إعطاء الفرصة بالمساواة بين كل الأفراد على أن يتلقوا ردا مما يعزز حقوق وحريات الأفراد ويحميها من عرضة الانتهاك؛ وتنشأ علاقة انفتاح بين المسؤولين والأفراد ، فحق هذا الأخير في الاتصال بالمسؤولين عبر الوسائل الالكترونية يعتبر كرقابة ضد أي انتهاك لحقوقه وحرياته.

وهذا ما تعكسه تشريعات الدول لحماية الحقوق والحريات مثل الحق في الخصوصية، وحقوق المؤلف والملكية الفكرية عبر الشبكة. (3)

---

(1) محمد لعقاب، م.س.ذ. ص.26.

(2) أحمد حمام ،م.س.ذ،ص.221.

(*) سنفصل أكثر في كل من هذه المفاهيم من خلال الديمقراطية الالكترونية فيما يلي:

(3) عمر بن يونس، بحث الحقوق و الحريات و الالتزامات الرقمية –دور الفقه المقارن- المؤتمر الإقليمي الأول لمنظمات ا تمع المدني (مؤتمر العدالة الأول تمع المعلومات) عمان: الأردن سبتمبر 2004.

وحتى تنجح الحكومة الالكترونية في الحصول على نسبة كبيرة من ثقة المواطنين والشركات والمتعاملين، وتتفاعل معهم بتكنولوجية سهلة وبإجراءات لينة وبأقل تكلفة، اعتبرت اللجنة الاجتماعية والاقتصادية في تقريرها أن البرمجيات الحرة المفتوحة المصدر(*)هي السبيل من مهام القطاع الحكومي،إذ تستخدم هذه البرمجيات غير المكلفة بحرية من قبل المطورين والمبرمجين والشركات، ويمكن ملاءمتها حسب الاحتياجات الخاصة بمستخدمها،بحيث يدخل عليها تعديلات وإجراءات إضافية تتناسب وحاجياته شريطة أن يصرح له باستعمال الترميز المصدري للبرمجيات ، كما يمكن نشرها وتوزيعها بعد أو قبل تعديلها وبدون مقابل، هذه العملية ترتكز على دعامتين:[1]

* العمل الجماعي الطوعي والتشارك بين الأفراد والشركات المتوسطة والكبيرة، هذا التعاون يساهم في الحصول على الجودة عالية للبرمجيات، ويختصر الزمن اللازم للتطوير.

* إتاحة الترميز المصدري للمستخدمين بمختلف فئا م، بحيث يساعد في تعديل البرمجيات وملاءمتها وتكييفها من المستخدمين حسب حاجيا م.

وحتى يعرف البرنامج على أنه مفتوح المصدر يجب عليه أن يوفر عدة شروط من أهمها: حرية إعادة توزيع البرنامج وتوفر النص المصدري للبرنامج، وحرية توزيع النص المصدري، وحرية إنتاج برمجيات مشتقة أو معدلة من البرنامج الأصلي، وحرية توزيعها تحت نفس الترخيص للبرمجيات الأصلي[2].

وقد أكد تقرير اللجنة لعام 2000، أن القائمون على البرمجة في أوروبا أقروا بأن الاعتماد على البرمجيات الحرة المفتوحة المصدر سيؤدي إلى توفير كبير في تكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وأشار التقرير إلى التطبيقات الدولية التي اعتمدت في أعمالها المكتبية على هذه البرمجيات،وتشمل كل من: [3]

- تحالف الصين، اليابان، كوريا الجنوبية سعيا لإيجاد حلول وتطبيقات تعتمد على البرمجيات المفتوحة؛
- مبادرة أستراليا بوضع سياسيات لاستخدام البرمجيات المفتوحة المصدر؛

(*)البرمجيات الحرة المفتوحة هي برمجيات متاحة للمستخدمين بلغة برمجيتها الأصلية مع ترميزها المصدري، من أمثلتها: موسوعة ويكيبيديا، ونظام التشغيل المعروف GNU/UNIX و نظام Linux، متصفح الويب FireFox و Mozila، وبرمجيات Open Office و Apache؛ العديد منها يطبق على شبكة الانترنت في مجال التعليم الالكتروني، الصحة الالكترونية، و الحكومة الالكترونية.للاطلاع أكثر حول نشأ ا،وطرق استغلالها انظر: http://itwadi.com/node/2359 + http://amrftoh.blogspot.com/+ http://amrftoh.blogspot.com/2009/07/open-source-vs-free-software.html+ http://ar.wikihow.com/

(1) نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية غربي آسيا، م.س.ذ، ص.10

(2) وادي التقنية، سلسلة تعرف على البرمجيات الحرة: البرمجيات مفتوحة المصدر، مقال تحت عنوان: (المصادر الحرة و المفتوحة)، عرض يوم 2011/03/08، على الساعة 8.43صباحا، عبر الموقع: http://itwadi.com/node/1694 (تاريخ الزيارة:2011/06/28)

(3) نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية غربي آسيا، المرجع السابق، ص ص.11-12

- تبني البرازيل نظام البرمجيات الحرة المفتوحة المصدر ووضعها على 80/ من الحواسيب الحكومية؛
- اعتماد الحكومة الألمانية على نظام لينكس وتطبيقاته المكتبية على 14ألف حاسوب؛
- تطوير الصين إجراءات حماية المعلومات والتطبيقات محليا من أجل حماية الأمن الوطني؛
- تبني كل من سوريا البحرين البرمجيات الحرة المفتوحة؛
- تأسيس الإمارات العربية المتحدة،اليمن وسوريا إتحادا لتشجيع استخدام البرمجيات الحرة؛
- تأسيس كل من إمارة دبي، لبنان، الأردن، الكويت، العراق ومصر مجموعات متعددة GNV/Linux[0]
- التجربة العربية باعتبار Arab eyes أكبر مشروع لتعريب البرمجيات المفتوحة المصدر، بالإضافة إلى مشروع تعريب لينكس وبرمجياته المكتبية.[(1)]

فاستخدام الأفراد والمؤسسات لهذه البرمجيات عطي حرية الناس في الإبداع، وتسمح للجميع بدراستها ومطالعتها، فيصبح المستخدم اجتماعيا أكثر بالتواصل مع الآخرين من جهة، ويحسن مهارته إما في الترجمة أو في البرمجة أو في التصميم أو في الاستخدام من جهة أخرى

كما أ ا توفر مساحة كبيرة من الحرية، إذ لا يجبر المستخدمين على التخلي عن حريتهم فقط من أجل الحفاظ على التوازن مما يعني أنه من الناحية العملية أ ا تجعلهم هم من يتحكمون بحواسيبهم وليس البرامج أو الأنظمة مما يخلق بيئة تفاعلية أفضل،ويساهم في تعزيز الحق في الاتصال وفي تطوير ا تمع.[(2)]

وأشاد الدكتور وليد كرم[(*)] بدور البرمجيات الحرة في تسهيل عمل الحكومة الالكترونية، ودورها في التعليم والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وأضاف أن البرمجيات الحرة تحترم حرية الانسان في استعمال التكنولوجيا في التقرير السنوي حول فعاليات يوم البرمجيات الحرة العالمي والذي انعقد بفلسطين يومي 17 و18 سبتمبر 2011.[(3)]

---

(1) المرجع السابق،ص.09

(2) محمد حسن فتوح، (لماذا يجب استخدام البرمجيات الحرة؟)، وادي التقنية، عرض يوم 2011/03/10، 10:00صباحا، عبر الموقع: http://itwadi.com/node/2359، (تاريخ الزيارة 2010/04/02)

(*) الدكتور وليد كرم منسق المعبر للبرمجيات الحرة و المفتوحة المصدر في الوطن العربي بلبنان

(3) تقرير حول فعاليات يوم لبرمجيات الحرة العالمي في فلسطين 2011 [انترنت] (تاريخ الزيارة:2010/01/31) (1)
http://ma3bar.org/en/arabic/622-report-software-freedom-day-palestine-2011-ar

وقد أكد البنك الولي في تقريره حول الحكومة الالكترونية 2008[1]أن 40% من الأمريكيين يفضلون الحصول على الملفات والمعلومات الحكومية عبر الخط، بينما يفضل 31% منهم الحصول عليها عبر البريد، 19% وثيقة من مكتب حكومي، و6% عبر المكتبة العامة المحلية، ويفضل 15% من المستخدمين الحصول على الوثائق من الانترنت، بينما 46% يرغبون في الحصول على طريق البريد، و25% من المكاتب الحكومية، و8% في المكتبة ؛ كما أن الدراسات أكدت على اتصال المواطنين الأمريكيين عبر الهاتف وصل إلى 57% بينما يستخدم 17 % منهم الاتصال عبر الانترنت.

احتلت السويد والنمسا والمملكة المتحدة أعلى نسبة بين خدمات الحكومة الإلكترونية الأوروبية وصنف المسح الأوروبي لتقييم الوصول عبر الإنترنت من أجل تلبية بعض الحاجيات كالدخل وضريبة الشركات، وتسجيل السيارة، والفوائد والإعلانات المخصصة... ورتبت الدول حسب استخدام الانترنت للاتصال.بالحكومة.إلى:[2]

1. السويد
2. النمسا
3. المملكة.المتحدة
4. أيرلندا
5. فنلندا
6. النرويج
7. الدنمارك
8. أيسلندا
9. فرنسا
10. إسبانيا

---

(2) Report of Sweden-austia-and-uk-ranked-highest-aming-european-e-government-services/2779 access, 12/03/2010.
http://www.itfacts.biz/sweden-austria-and-uk-ranked-highest-among-european-e-government-services/2779

(3) COMMISSION RECOMMENDATION on the digitisation and online accessibility of cultural material and digital preservation, IMPACT ASSESSMENT, Brussels, 24.08.2006, SEC(2006) 1075, (online) http://ec.europa.eu/information_society/activities/digital_libraries/doc/recommendation/impact_assessment/en.pdf access, 19/01/2010.
European traffic to government sites up 6% in September 2006, Fact recorded on: November 17, 2006. (online) http://www.itfacts.biz/european-traffic--to-government-sites-up-6-in-september-2006/7700

قدرت حركة الاختراق إلى المواقع الحكومية الأوروبية بنسبة 6% في سبتمبر 2006، لترتفع بعد 4 سنوات نسبة المعلومات الحكومية عبر الإنترنت في أوروبا إلى 21.7%.

وفي سبر للآراء حول توقعات الأفراد الأمريكيين لخدمات الحكومة الالكترونية عبر مواقعها الالكترونية(*) سنة 2006 توصلت النتائج إلى أن نسبة 80% مقتنعين ومتفائلين بأن مواقع الحكومة الالكترونية تمنحهم الحق في الاتصال بحكومتهم و الحصول على المعلومات والخدمات التي يحتاجو ا؛ أما في تقرير آخر حول تطور اتصال الأفراد الأمريكيين بالحكومة الالكترونية لنفس السنة، استخدم أكثر من 78% أمريكي الإنترنت من أجل الاتصال بالمواقع الحكومية لطلب المعلومات أو المساعدة، 24% منهم للحصول على مشورة أو معلومات من وكالة حكومية حول مشكلة صحية و22% للحصول على معلومات أو التقدم بطلب للحصول على الإعانات التي تقدمها الحكومة.(1)

- الولايات المتحدة الأولى للاتصال الأفراد بحكومتهم الالكترونية لعام 2008/2007 ، أكثر من 97 مليون أميركي استخدم خدمات الحكومة الإلكترونية، أي ما يعاد 58% من الأمريكيين اتصلوا بحكومتهم الالكترونية.(2)، في حين 40% من الأميركيين يفضلون الحصول على وثيقة حكومية على الانترنت،70% منهم يتوقعون أن تكون مواقع الحكومة الالكترونية أكثر فائدة، وأن مصادر المعلومات التي استعملها الأمريكيون للحصول على المعلومات السياسية ومنها الخاصة بالحملات الانتخابية؛ أما في المملكة المتحدة فقد وصل عدد البريطانيين المتصلين بالحكومة الالكترونية(**) إلى 12% و أكثر من 30% من المعاملات الحكومية بكندا(***) تتم عبر الانترنت بالاتصال مع حكومتهم الالكترونية. (3)

(*) موقع الحكومة الالكترونية للولايات المتحدة الأمريكية http://www.usa.gov/

(1) Report of Americans expect government sites to be useful access, 19/01/2010.
http://www.itfacts.biz/70-of-americans-expect-government-sites-to-be-useful/9765

(2) Report 78 of users Americans visited government web site 2008, according to the Pew Internet Project :
http: //www.pewinternet.org/pdf/r/231/report_display.asp/ access, 23/05/2010.
http://www.itfacts.biz/78-of-internet-users-users-visited-government- web-sites/9766

(**) موقع الحكومة الالكترونية البريطانية **http://www.direct.gov.uk/

(***) موقع الحكومة الالكترونية بكندا http://www.canada.gc.ca/

(3) Report 78 of users Americans visited government web site 2008, op.Cit

1- الديمقراطية الالكترونية:

استعملت عدة مصطلحات في وصف الممارسات الحديثة للديمقراطية، فظهر مصطلح Cyberdemocracy؛ ومع انتشار استخدام الانترنت بين العامة في منتصف التسعينات ظهر مصطلح E-democracy، أو الديمقراطية الافتراضية للتعبير عن تركيز العملية الديمقراطية على الأدوات الجديدة للاتصال بما فيها الانترنت وخدما ا.

فقد فتحت الانترنيت مجالا واسعا للحرية والتعددية وممارسة حرية التعبير وإبداء الرأي[(1)]؛واعتبرت مهدا للديمقراطية الالكترونية الجديدة يتبادل الأفراد وعبر كافة أنحاء العالم دون تمييز ودون اعتبار للقيود الجغرافية الآراء والأفكار والمواضيع في جميع القضايا ومنها السياسية خاصة عبر الفضاء غير المحدود الذي توفره الشبكة وخدما ا : البريد الالكتروني، الشبكات الاجتماعية واليوتيوب، و ...

وكرست حقا أساسيا لحقوق وحريات الأفراد، بحقهم في الوصول والحصول على مصادر المعلومات من حكوما م مباشرة وبصفة رسمية، ومنحهم فرصة الدخول في ديمقراطية لم يشهدها تاريخ البشرية.[(2)]

ولا يوجد تعريف واحد ل E-democracy، إلا أ ا ارتبطت باستخدامTIC تكنولوجيا المعلومات الجديدة والاتصالات لزيادة وتعزيز مشاركة المواطنين في العمليات الديمقراطية، إذ تتجه ا تمعات اليوم نحو طريق يقلص المسافة بين الحكّام والمحكومين، لم تعشه البشرية من قبل.

ومن التعاريف التي عرفت ا الديمقراطية الالكترونية نجد[(3)]: " هي دعم الديمقراطية وتعزيز عمليات المؤسسات الديمقراطية بمساعدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات TIC، الهدف الرئيسي منها دعم الديمقراطية بوسائل الدعم الالكترونية"

" هي واحدة من العديد من استراتيجيات دعم العمليات والمؤسسات الديمقراطية، من خلال نشر القيم الديمقراطية، وذلك بمعالجة النظم الديمقراطية التقليدية، لإكمال ما ينقصه."

---

(1) سامر محمد سمير، الانترنيت المنافع و المحاذير، الطبعة الأولى، دار الصباح، الكويت، 1998، ص.16

(2) *Oren Perez, E-Democracy at the Transnational Level: Innovation and Disillusionment in Account Ability's Second Wiki Based Consultation Process, Bar Ilan.University,FacultyofLaw,Israel,11/10/2011,http://www.accountability.org/images/content/5/2/522.pdf ,p 06(visited : 15/08/2011. 16h)*

(3) مجموعة تعاريف حول الديمقراطية قدمت من اللجنة الوزارية للدول الأعضاء متوفرة عبر موقع توصية اللجنة /www.coe.int، (تاريخ الزيارة 2010/08/15)

" الديمقراطية الالكترونية تقوم على قيم الديمقراطية، إنسانية، اجتماعية، أخلاقية وثقافية للمجتمع الذي يتبناها".

" الديمقراطية الالكترونية تعتمد أساسا على احترام حقوق الانسان وحرياته، خاصة حرية الوصول والوصول إلى مصادر المعلومات".

" هي وسيلة لتشجيع وتسهيل وتوفير تداول المعلومات، الهدف منها هو زيادة مشاركة المواطنين لتعزيز الحوار السياسي والاشتراك في اتخاذ القرارات السياسية بأكثر شرعية."

" تتم الديمقراطية الالكترونية من خلال جميع العليات الالكترونية التي تتم عبر وسائل الاتصال الالكترونية وبالخصوص الانترنيت، بواسطة: [1]

- توفير المعلومات عبر الشبكة.
- التواصل والتشاور والمداولة: e-mail؛ YouTube,blogs الشبكات الاجتماعية، ...
- التفاوض والمشاركة والتعاون واتخاذ القرارات."

الهدف من الديمقراطية الالكترونية تشمل: الحكم الرشيد، الشفافية، المساءلة والاستجابة، الاشتباك، المداولة، الثقة، التماسك الاجتماعي، سهولة الوصول إلى ثقة الشعب بمنحه سهولة الوصول إلى مصادر المعلومات...

هذه الديمقراطية تشجع مشاركة الأفراد والجماعات في الحقل السياسي والتفاعل معه ومع مسؤوليه، والسماح لهم أو لأغلبهم بسماع أصوا م وإبداء آرائهم وممارسة حقهم في التعبير.[2]

قام الإتحاد الأوروبي وتحديدا اللجنة الوزارية للدول الأعضاء في الجلسة 1049 بتوصية رقم(ا) في 2009/02/18 حول الديمقراطية الالكترونية، ودور الانترنيت كوسيلة اتصالية على توسيع بؤرة الديمقراطية عبر الشبكة [3]؛ بمعرفة القيمة العامة للانترنيت في تكريس أهم حقوق الانسان على رأسها الحرية التي جسدت الشكل الجديد الديمقراطية، حيث توسع استخدام الانترنيت وسط الأفراد مما جعلها وسيلة أساسية في نشاطا م اليومية، وقد ساعد م في الوصول والحصول على المعلومات الحكومية والرسمية، مما خلق فضاءاً جديداً عززت فيه المشاركة المدنية، مع الأخذ بعين الاعتبار المناقشات والعروض التي عرضت عليه حول الديمقراطية الالكترونية بما فيها:

- "فرصة جديدة لتعزيز المشاركة المدنية" ندوة في مجلس الاتحاد الأوروبي 23-24 أفريل 2007.

---

(1) Oren Perez, op.Cit., p.11

(2) مجموعة تعاريف توصية اللجنة،م.س.ذ.

(3) Instrument s juridiques, « La démocratie électronique », Recommandation CM/Rec(2009)1 et exposé des motifs, Publiching Edition, Editions du Conseil de l'Europe, pp.5-7

- إقامة ورشة عمل مخصصة (CAHDE) *"بتنظيم الديمقراطية الالكترونية"* (لندن، مدريد لسنة 2007-2008)

- المنشورة العلمية المقدمة في برلمان فيينا حول تحديد المعايير الديمقراطية الالكترونية (فيينا، مدريد، كريمس)

- المقرر العام للمجلس المنتدب من أوروبا من أجل مستقبل الديمقراطية الذي عقد في مدريد 15-17 أكتوبر 2008 بعنوان : *"الديمقراطية: من يجرؤ"*

وقد عملت اللجنة على وضع توصيات دولية تتعاون فيها كل من: المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة (ONU)ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، والاتحاد الأوربي (UE) ب:

أ- النظر والاستفادة من الفرص التي تتيحها الديمقراطية الالكترونية كوسيلة للدفاع وتعزيز الديمقراطيات داخل المؤسسات ، وإعادة استثمار هذه الديمقراطية من المواطنين في الحياة الديمقراطية .

ب- إنشاء وتطوير وإعادة النظر في سياسات الدول، والتشريع على الديمقراطية ضمن المبادئ التوجيهية الواردة في الجدول الزمني، ويشكل جزءا من هذه الوصية.

ت- عند تقديم تقرير حول توسيع الديمقراطية الالكترونية، النظر لجميع الأدلة الإرشادية المستخدمة في التقرير، واقتراح الإجراءات التي يمكن اتخاذها.[1]

ث- اتخاذ تدابير بالتعاون مع أصحاب المصلحة والشركاء على المستوى المحلي والإقليمي والدولي ، لتطوير المفاهيم والمعايير حول الديمقراطية الالكترونية مع تعزيز الحق في الديمقراطية باحترام حقوق الانسان وسيادة القانون.

ج- استعراض وضع وتنفيذ وانتقاد الديمقراطية الالكترونية لضمان:

* الامتثال للالتزامات وواجبات حقوق الانسان وحرياته، فضلا عن المبادئ التي تحكم التنظيم الداخلي للحكومة الديمقراطية.

* زيادة فعالية الديمقراطية من خلال زيادة ديمقراطيات العمليات داخل المؤسسات.

* أن تربط العمليات التقليدية للديمقراطية بما يوسع ويمنح نطاقا للخيارات لأولئك الذين يرغبون في المشاركة بالعمليات السياسية.

* الحفاظ وتعزيز الثقة العامة في الديمقراطية وفي ديمقراطية عمليات المؤسسات.

* دعم الأدوار الديمقراطية بين المواطنين والدولة مثل: المؤسسات الديمقراطية، الطبقة السياسية، وسائل الإعلام.

* تشجيع و ضمان وتعزيز الشفافية والمساءلة، الاستجابة، المشاركة، التكامل والتماسك الاجتماعي.

---

(1) Ibid

* توفير للأفراد فرص المناقشة والمشاركة في جميع مراحل العملية الديمقراطية بفعالية والاستجابة لاحتياجا م وأولويا م.[2]

* الاعتماد على المعلومات بمفهومها النشط والكامل، بقدر يسمح لفهم المواطنة والسعي لتلبية احتياجا ا وتوفير الراحة لها.

* الأخذ بعين الاعتبار التحديات والمخاطر والحواجز التي تعيق عملية الديمقراطية الالكترونية، والتغلب عليها بالاعتماد على آليات موثوقة لقياس تطور واستمرارية الإدارة وتقييم المخاطر.

* المساعدة على تضييق الفجوة الرقمية من خلال إتباع ج شامل للتعليم والتدريب الالكتروني وغير الالكتروني، تعزز فيه قدرات الأفراد دون تمييز.

د- التنفيذ الكامل لتوصيات ا لس ذات الصلة بما في ذلك توصية 2004 رقم 11 للجنة الوزراء الدول الأعضاء بشأن المعايير التشغيلية والقانونية لتقنية التصويت الالكتروني، وبتوصية 2004 15 من نفس اللجنة حول E-Gouvernment.

ذ- تؤخذ في عين الاعتبار وتترجم فعليا النتائج المتعلقة بالديمقراطية الالكترونية، المستخلصة من المنتدى المنعقد من14-17 أكتوبر2008 بمدريد حول مستقبل الديمقراطية بعنوان "الديمقراطية الالكترونية"

ر- تقديم هذه التوصية إلى جميع المساهمين والمهتمين المعنيين بالقطاع العام وا تمع المدني، ووسائل الاعلام.

ز- نشر توصية اللجنة وملاحقها بشكل واسع، والإرفاق عند الاقتضاء بنسخة مترجمة

س- استمرار ا لس الأوروبي بمراجعة قضايا الديمقراطية الالكترونية لا سيما المتعلق منها بتنظيم اللوائح،وكيفية استعمالها لأغراض التشاور التصاعدي للديمقراطية.

ش- مراجعة هذه التوصية بعد سنتين من تبنيها، في ضوء الخبرة في مجال الديمقراطية الالكترونية، ومحاولة عرض مناقشة مفتوحة منظمة من طرف هيئة من هيئات ا تمع المدني، ومؤتمر أكاديمي عبر الجامعة. [1]

ومن أجل تجسيد الدول الأعضاء ودول العالم للديمقراطية خلصت اللجنة لإتباع المبادئ التالية:

- ترتكز الديمقراطية الالكترونية على:

- احترام وتنفيذ الحريات الأساسية وحقوق الأقليات، بما في ذلك الحق في الاتصال وحرية الوصول والحصول على المعلومات.

---

(2) Ibid

(1) Ibid

- مبدأ الثقة والشرعية في جميع مراحل الديمقراطية الالكتروني، بين إمكانية الوصول والشفافية والقدرة على الاستجابة.

- التعاون بين مختلف هياكل الدولة من جهة وبين المواطنين، وا تمع المدني، والمؤسسات السياسية والإعلامية.[1]

وتكون مبادرات الديمقراطية الالكترونية إما:

أ- من أعلى إلى أسفل: وتشمل المبادرات التي تصدر من قبل الحكومة أو السلطات،وغالبا ما دف إلى زيادة الكفاءة والشفافية والراحة.

ب- من أسفل إلى أعلى: وهي مبادرة من المواطنين والناشطين في مستوى القاعدة الشعبية و دف هذه البرامج إلى زيادة الشفافية والمساءلة ، التوعية والتعليم.

وعلق كل من Blumler and Coleman [2]أنّ ظهور وانتشار استخدام الانترنيت وعدد كبير من التكنولوجيات المرتبطة ا، وفر أساسا مساحة واسعة للديمقراطية، بحيث أعطت للمواطنين فرصا واسعة للمشاركة في مختلف الأنشطة السياسية، ولعبت الانترنيت دور الإصلاح أو الوقاية من الأمراض التي أصابت الممثلين السياسيين للقرن العشرين.

وأضاف كل من **Keohane ¡ Castells**، أنّ قدرة الانترنيت في تقليص حواجز الزمان والمكان يجعلها وسيلة مثالية من خلالها تحقيق الديمقراطية وتحدي كل الحدود الجغرافية، وتؤكد "مانويل كاستلز" **Manuel Castells** أن شبكة الانترنيت وسيلة اتصالية عالمية توفر فضاءًا أفقي عام للاتصال، وتعتبر أداة تنظيم ووسيلة حوار ونقاش واتخاذ القرارات جماعية تساهم فعليا في تطوير هياكل صنع القرارات الشاملة وغير الوهمية.[3]

وتتخذ الديمقراطية الالكترونية أشكالا الكترونية مختلفة وهي:

- الاقتراع الالكتروني. mail ballot E.voting
- المعارضة الالكترونية Opposition Electronic
- البرلمان الالكتروني. E-Parliament/Parliament website
- الأحزاب الالكترونية Electronic Parties

---

[1] Parliamentary Office of Science and Technology – POSTNOTE- *E-DEMOCRACY* January 2009 Number 321. Online: visited 14/08/2011 h17 http://www.parliament.uk/documents/post/postpn321.pdf *(visited : 02/08/2010.)*
[2] Ibid
[3] Ibid

وتعتبر الشبكات الاجتماعية وباقي الخدمات الاتصالية عبر الانترنت: البريد الالكتروني، الويب... عمود الديمقراطية الالكترونية، وتساهم في نضوجها، إذ تجعل الاتصال مفتوحا بين الأفراد والحكومة الالكترونية، التي تستفيد من خدما ا أكثر مما يستفيد منها أفرادها، إذ يمكنها رصد رضا المواطنين على خدما ا، وتعرف احتياجا م، وتتفادى تجمع الرأي العام والثورة والانقلاب.

وفي خطاب ألقته وزيرة خارجية الولايات المتحدة يوم 21جانفي 2010 [1] عن دور الانترنت في تشكيل الممارسات الديمقراطية، صرحت أن الاستخدام الواسع لشبكة الانترنيت والمعلومات الهائلة التي تقمها جعلها أداة فعالة للديمقراطية وفي تعزيز الحق الأساسي لحقوق الانسان وحرياته وهو حقه في حرية التعبير، وحقه في مساءلة الحكومات على أفعالها والتزاما ا، فالحق في حرية التحاور والتشاور والمساءلة لكلا الطرفين يساعد على.ضمان.الحفاظ.على.الديمقراطية؛وأضافت أنه بالقابل فإن توسع انتشار المشاركة السياسية عبر الانترنت يتيح زيادة فرص الحصول على المعرفة و المعلومات السياسية والرسمية وحتى السرية.

ويقول الخبراء السويسريين في مجال الاتصال والتعبئة والعلاقات العامة[2] أن الاتجاه العام يسير نحو استخدام متزايد لوسائل الإعلام الجديدة في ا ال السياسي بما فيها الانترنت، وأنه لم يعد بالإمكان إيقاف هذا التوجه، خاصة.إذا.ما.استخدم.بمصداقية،ولأغراض.محددة.

يقول بيتر أونر **Peter Orner**، أحد الناطقين باسم الحزب الاشتراكي السويسري: "إن الانترنت إحدى الطرق لسبر آراء المواطنين، وإننا سعداء بالتفاعل الذي تمنحه لنا هذه التكنولوجية حتى هذه اللحظة؛ فهذه الطريقة الجديدة للتواصل تسمح بالتواصل المباشر مع أعضاء الحزب داخل وخارج الوطن،فضلا عن كو ا تساعد.على.إبلاغ.صوت.الأحزاب.إلى.الناخبين.الجدد"[3]

و يتفق دانيال شفارتس **Daniel Schwartz**، وهو أخصائي في العلوم السياسية من جامعة برن، بأن حجم تفاعل الجمهور مع المبادرة السياسية، يعد محترما وكافيا ومفتوحا لمشاركة الجميع يدخل ضمن دائرة العلاقات العامة،مما يحقق أكبر قدر من الديمقراطية ويكرس مبدأ المساواة لجميع الأفراد بحقهم بالاتصال[4].

---

(1) Secretary of State Hillary Rodham Clinton on Internet Freedom, Free flow of information strengthens societies, secretary says, U.S. DEPARTMENT OF STATE Office of the Spokesman January 21, 2010,(visited 03/03/2010 15h) http://iipdigital.usembassy.gov/st/english/texttrans/2010/01/20100121142618eaifas0.6585352.html#ixzz1o9b7OhZD

(2) J. Nocetti, La diplomatie d'Obama à l'épreuve du Web 2.0 **COMMUNIQUER : VERS UNE DIPLOMATIE PUBLIQUE 2.0**, http://www.ifri.org/downloads/pe22011articlejuliennocetti.pdf ,(visited 08/01/2010)

(3) REVUE SUISSE – (PREMIER ESSAI DE VOTE ÉLECTRONIQUE AUX ÉLECTIONS NATIONALES) http://www.revue.ch/vote-fr ,(visited 05/02/2010)

(4) Ibid

أما مارك بالسيغر **Mark Balsiger** ، مستشار سياسي وخبير في الاتصال والعلاقات العامة، فقد أشار إلى أنه وبفضل الانترنت وخدما ا يمكن للقادة السياسيين و للأحزاب، جلب المزيد من الزوار إلى موقعهم الإلكتروني والتفاعل معهم كسب المزيد من الأنصار ورضا الجمهور؛ وأعقب أن ا موعات الموصولة الكترونيا تتشكل من أعضاء ناشطين وتتمتع بثقافة تواصل متطورة مما يطور الاتصال في حد ذاته"[1].

واستعان القادة السياسيين بالانترنت كوسيلة استشارية الكترونية، تقوم بسبر أراء المواطنين واستطلاع حول حاجيا م وتوجها م وأوضاعهم، لصياغة الخطة سياسية المناسبة، وتعمل معظم الحكومات الالكترونية على تدعيم الشبكة لإثراء المشاركة الالكترونية المفتوحة بين الأفراد والأحزاب والإدارات، وقد اعتمدت كلّ من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا على عملية الاستشارة الالكترونية المفتوحة في تنظيم الحملات الانتخابية[2].

ويتفق دانيال شفارتس **Daniel Schwartz** عالم السياسة بجامعة برن مع الرأي القائل بأن الإنترنت سوف يلعب في المستقبل دورا كبيرا في الحملات الانتخابية وفي حشد الدعم والحصول على التمويلات اللازمة، لأية عملية دعائية، وأنه من الضروري استخدام الأجيال الجديدة من وسائل الإعلام بطريقة منهجية تحافظ على مصداقيتها، خاصة لدى الشباب وسكان المدن الحواضر وإنه ليس هيـنا استخدام وسائط تقدر على جذب المستخدمين[3].

إن البرلمان أحد أهم أركان الدولة المدنية الحديثة، ولوقت طويل اهتمت الدول بتطوير الجوانب السياسية والاقتصادية للبيئة البرلمانية، ومع الانتشار السريع للثورة الاتصالية على رأسها الانترنت، توسع الاهتمام الدولي – خاصة الدول المتطورة- إلى تطوير البنية التحتية للمعلومات والاتصالات للماكينة البرلمانية دف تحسين الأداء البرلماني من جهة ،ولتلبية خدمات المواطنين ومنحهم فرصة المشاركة والتواصل مع ممثليهم في البرلمان من جهة أخرى، ومن بين هذه الاهتمامات المبادرة الإقليمية للمكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 2000 و التي يطلق عليها**POGAR** [4]"برنامج إدارة الحكم في الدول العربية".

---

(1) Ibid.

(2) Obama wants to Answer your questions in Google+Hangout http://mashable.com/2012/01/23/barack-obama-google-plus-hangout/ visited 03/02/2012

(3) REVUE SUISSE, op.Cit.

(4) **Review of Information and Communications Technology and development in Western Asia, Edition number 5, United Nations Publications, 2000, pp 12-16 Electronic version via the site:** http://books.google.dz/books/about/Review_of_information_and_communications.html?id=kH1BpWIhBbcC&redir_esc=y visited 09/02/2012

Programme on Governance in the Arab Religion المتوفر خدماته على الانترنت عبر الموقع www.pogar.gov وهو موقع مكرس لتعزيز وتطوير ممارسات الحكم الصالح والإصلاحات البرلمانية للدول العربية وذلك بالاستعانة بتقارير التنمية البشرية العربية(*) مرتكزا على ثلاث أركان أساسية: سيادة القانون،المشاركة،الشفافية والمساءلة، هذه الركائز تجسد للمواطن وللمجتمع تطبيق فعلي لحقه في الاتصال وتساهم في ظهور مصطلحات جديدة كالمواطن الرقمي.

وكان ميلاد البرلمان الالكتروني في بداية 2001 ، بدأت الفكرة عندما شارك المؤلف William Ury وNicholas Dunlop في كتاب الأكثر مبيعا تحت عنوان: "Getting to Yes" "الوصول إلى نعم"، تمحورت الفكرة حول الربط بين المشرعين في العالم من خلال شبكة الانترنت، باستعمال نظام تصويت وإقامة لجنة برلمانية عالمية مماثلة للجنة البرلمانية الوطنية، حتى تتعزز الديمقراطية على المستوى العالمي، يناقش البرلمان بما فيه: المشرعين، الباحثين، ومنظمات ا تمع المدني عبر الشبكة المواضيع المعلقة(**) ويدخل في محادثات الحكومات الدولية، التي من شأ ا أن تكون شفافة،شاملة،مرنة وخاضعة للمساءلة.(1)

فالبرلمان الالكتروني هو البرلمان الذي يسمح للمواطنين بالمشاركة في العمل البرلماني، وذلك من خلال اتصاله عبر الشبكة لمتابعة أشغاله وجلساته والخوض في نقاشاته، مما يعزز الديمقراطية الفعلية ويشرك رأي المواطن في مستقبل الدولة، ويصبح بمثابة مصحح ومراقب للسلطة التشريعية قبل وبعد إصدارها لأي قرار أو قانون.(2)

فالبرلمان الالكتروني هو المؤسسة التي تستخدم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لجعل الوظائف الرئيسية للتشريع: التمثيل والإشراف والتقنين، أكثر فعالية؛ وتسليط الضوء على قيم الانفتاح والشفافية في الحياة العامة .(3)

(*) يعمل البرنامج مع مؤسسات الحكم الرئيسية في المنطقة العربية، بما فيها الهيئات التشريعية و القضائية ومنظمات ا تمع المدني.

(**) من بين النقاشات الدولية التي حاول البرلمان الالكتروني العالمي مناقشته ، و الذي عقد بالكونغرس الأمريكي في سبتمبر 2005، حول خطر حدوث التسلح في الفضاء و أثرها السلبي عل الاستخدامات المدنية و العلمية و العسكرية للفضاء، حيث قام المشرعين البرلمانين لأكثر من 52دولة باستطلاع الرأي حول أهم التحديات في الفضاء، للتفصيل أكثر حول دور البرلمان الالكتروني العالمي انظر:

Global Center for ICT in E-Parliament, http://www.ict-e-parliament.org/

(1) E-Parliament Conference on Space Security 2105Rayburn House Office Building, Washington, DC, 14 September 2005 , visited 08/09/2010 14.30

(3) انظر تعريف محمد لعقاب للبرلمان الالكتروني،تأثير الانترنت على العمل السياسي –أوباما نموذجا- م.س.ذ، ص. 27

(2) Centre mondial pour les TIC au Parlement, Rapport mondial 2008 sur l'e-Parlement, visited 06/09/2010 http://www.europarl.europa.eu/pdf/oppd/Page_7/world_eparliament_report_2008_fr.pdf téléchargé 16/08/2010

فالنمو السريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) هو تغيير ليس فقط في العالم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ولكن أيضا تغيير لبيئة البرلمانات، إذ تؤثر على الطريقة التي ينظر إليها من جانب المواطنين ،لإيجاد سبل استخدامها لتعزيز الديمقراطية وتشجيع المشاركة السياسية.

في عام 2008، كانت الطبعة الأولى من البرلمان الالكتروني العالمي[1]لإنشاء خط الأساس لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جانب البرلمانات لمساعد ا على الوفاء بمسؤوليا ا والتواصل مع الناخبين، وقد تم التقرير لمساعدة الهيئات التشريعية لتقييم الفوائد المحتملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم القيم الأساسية للبرلمان من حيث الشفافية والمساءلة، وسهولة الوصول وكفاءة، وفي الوقت نفسه من أجل تعزيز الحوار الدولي حول البرلمان الالكتروني، وتعزيز قوة القدرة على أن تكون أكثر شفافية، وإمكانية الوصول إليها وإخضاعها للمساءلة،و القدرة على الناس على اختلافها وتنوعها، لتصبح أكثر انخراطا في الحياة العامة من خلال توفير وصول أسهل للوثائق والأنشطة البرلمانية.

خلص التقرير إلى أن 10% من غرف البرلمان استجابت للمسح بشأن تطوير نظم السجلات الأساسية، وتطبيق معايير مفتوحة للوثائق،
وإنشاء مواقع ويب محملة المعلومات المتاحة في أشكال مختلفة وطرق وصول متنوعة ، وتوفير سبل الوصول إلى مجموعة واسعة من المعلومات على شبكة الإنترنت ذات الصلة بالتشريعات المعروضة على البرلمان،واقترحت بعض الغرف أو البرلمانات على تعزيز الحوار مع المواطنين باستكشاف أساليب جديدة واستخدام شبكة ويب، بينما اقترحت الأخرى بوضع خطط لاختبار نظم جديدة تقوم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووضع منهجية وسائل الاتصال التفاعلي مع المواطنين.[2]

نشرت الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي في التقرير العالمي لعام 2010 بشأن البرلمان الالكتروني[3]؛ التقرير الذي أعده المركز العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرلمان، الذي يهدف إلى مساعدة الهيئات التشريعية للاستفادة من الفوائد المحتملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عملهم، وتحديد الأهداف والأولويات الرئيسية لاستغلال هذه الموارد، مع تسليط الضوء على تعقيد البرلمان الالكتروني، يشير التقرير إلى سبل التغلب على بعض العقبات التي تحول دون الاستخدام الفعال للتكنولوجيا في البيئة البرلمانية؛كما استند

---

(1) Ibid
(2) Ibid
(3) Ibid

التقرير العالمي لعام 2010 بشأن البرلمان الالكتروني على هذا العمل الإبداعي، ويقيم التقدم الذي أحرز على مدى العامين التدخل من قبل البرلمانات في جهودها الرامية إلى استخدام التكنولوجيا الحديثة لتعزيز دورها المؤسساتي، بالإضافة إلى ذلك فإن التقرير قدم المنهجية التي يمكن أن تكون بمثابة أداة للبرلمانات لتحسين أدائهم في مجالات رئيسية من البرلمان الالكتروني.

وطبقا لنتائج الواردة في التقرير والناتجة عن الدراسة الاستقصائية العالمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرلمانات التي أجريت ما بين جويلية ونوفمبر 2009 من قبل المركز العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرلمان فإنه قد استجاب 134 مجلسا نيابيا وبرلمانيا بقبول مشروع البرلمان الالكتروني باستخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات على رأسها الانترنت للتواصل مع المواطنين وتوفير الخدمات لهم.(1)

فمشروع البرلمان الالكتروني وضع كمؤشر للبرلمانات الديمقراطية للبلدان في جميع أنحاء العالم،لا يركز فقط على نزاهة الانتخابات، ولكن أيضا على المعلومات الهامة على سير عمل البرلمانات، والتتبع الحسن لسير الانتخابات، وتلقي التنبيهات من المشرعين في جميع أنحاء العالم في حالة الإبلاغ عن تزوير الانتخابات(2).

الاقتراع الالكتروني: E.voting

إن الانتخابات حق أساسي للأفراد، تسمح لهم باختيار ممثلهم والتعبير عن ميولهم وعن الكيفية التي يحكم ا؛ ونزاهة العملية الانتخابية أمر أساسي لسلامة الديمقراطية، وعليه يجب أن يكون النظام الانتخابي قويا مبنيا على قواعد شفافة ووسائل دقيقة تحمي النتائج، بحيث لا يمكن التلاعب ا أو التأثير عليها(3).

وسعيا لتحقيق جزء كبير من الديمقراطية، تغيرت أنماط ووسائل العمليات الانتخابية باختلاف ا تمعات والتطورات التقنية، وفي ظل مجتمع المعرفة، قامت معظم الدول المتقدمة بدراسات وإعداد تقارير حول نظام التصويت عبر الانترنت، ومنها التقرير السويسري حول الأمن والحماية في نظام التصويت عبر الانترنت، والذي أكد على صحة نظام التصويت عبر الانترنت، واقترح زيادة سلامة إجراءات التصويت عبر الانترنت، من خلال تشفير النتائج الالكترونية باستخدام مفتاح تحدده وحدات التحكم لكلا الطرفين - الناخب

---

(1) ROBERT C. JOHANSEN, *THE E-PARLIAMENT: GLOBAL GOVERNANCE TO SERVE THE HUMAN INTEREST*, Userland, 2006, http://static7.userland.com/ulvs1-j/gems/wlr/johansen.pdf téléchargé le 03/08/2012

(2) Rapport mondial 2008 sur l'e-Parlement, op. Cit

(3) TADAYOSHI KOHNO_ ADAM STUBBLEFIELD† AVIEL D. RUBIN, *Analysis of an Electronic Voting System,* Symposium on Security and Privacy, February 27, 2004, p.3

والمنتخب- وجمع أصوا م عن طريق الاتصال الآلي بمواقع خدمات الدولة، التي يجب أن تتم المصادقة عليها بشكل واضح والتنقيب عن رموز المفاتيح قبل كلّ تصويت وقبل استقبال أية نتائج،و قبل أي فرز للأصوات، لضمان عدم الكشف عن هويتهم[1].

وقبل عرض أي تعريف حول الانتخاب الالكتروني أو الاقتراع الالكتروني، يجب توضيح أنّ عملية الانتخاب لا تشمل فقط عملية الإدلاء بالصوت أو الانتخاب على الرغم من أنّ هذه المرحلة الأهم من مراحل العملية الانتخابية و ليس كلها[*].

ويأتي استخدام التكنولوجيا في العديد من النقاط:

* ربط قواعد البيانات الخاصة بالرقم القومي (من لهم حق الانتخاب) حسب السجل المدني، السجون، الجوازات...لإصدار نسخة محدثة من القوائم الايجابية.

* تقسيم القوائم على الدوائر الانتخابية عن طريق الربط بعنوان المواطن الموجود في البطاقة وكود القسم التابع له، لإصدار دقيق للقوائم بكل دائرة ولجنة انتخابية.

* عمل منظومة خاصة بإبلاغ المواطنين بمكان اللجان الانتخابية الخاصة م عن طريق استخدام تكنولوجيا الانترنت، والهواتف المحمولة حيث يمكن لكل مواطن إرسال رقمه القومي مع الاسم والعنوان كما هو مدون بالبطاقة من خلال الرسائل النصية أو موقع اللجنة العامة على الانتخابات على الانترنت ، فيأتيه الرد بمكان اللجنة التابع لها.

---

[1] Rapport du Genève, le 4 février 2002 sur :
Sécurité du vote par Internet « Le rapport du comité d'experts est désormais disponible », p.

[*] فالعملية الانتخابية تنقسم إلى عدة مراحل وهي: الترشح، إعداد الجداول الانتخابية، الاقتراع، الإدلاء بالصوت ، الفرز، الحصر،إعلان النتيجة

إن استخدام التكنولوجيا في العملية الانتخابية، لا يرتبط بالانترنيت فقط بل إن الانتخابات تطورت أساليبها من حقبة لحقبة ومن نظام إلى نظام آخر،واليوم وتطبيقا للتحول نحو الحكومة الالكترونية تسعى معظم دول العالم إلى تغيير الشكل الورقي للانتخابات بالاستعانة بالوسائل التقنية كالحواسيب والهواتف وصولا للانترنيت(**)

(**) وكانت البداية مع: نظام التصويت الأولى Paper Ballots : هذا النظام أول من استعملته ولاية فيكتوريا بأستراليا عام 1856، تبعتها نيويورك الولاية الأولى في الولايات المتحدة الأمريكية التي استخدمت هذا النظام في الانتخابات الولائية عام 1889، و وصلت نسبة الناخبين الذين استعملوا هذا النظام في الولايات المتحدة الأمريكية إلى 1.7% عام 1996، كما استخدم في ا تمعات الصغيرة و المناطق الريفية.

- التصويت بالآلات الميكانيكية الرافعة ليفر Mechanical Lever Machine: أول استخدام رسمي لهذا النظام و المعروف آنذاك باسم "Myers Automatic Booth" كان ب Lockport و New York عام 1892، وبحلول 1930 تم تركيب آلات رافعة في كل مدينة رئيسية في الولايات المتحدة الأمريكية، و بحلول 1960 أصبح أكثر من نصف أصوات الأمة يعبر عن صوته على هذه الأجهزة. و وصلت نسبة الناخبين المسجلين في الولايات المتحدة الأمريكية في رئاسيات 1996 إلى 20.7%، مما استلزم البحث عن نظام بديل، وهو نظام التسجيل المباشر الالكتروني عبر الحاسوب Marksense.

- نظام Punchcards: هو نظام يستعمل بطاقة أو بطاقات أو حافظات صغيرة موصولة بجهاز لتسجيل الأصوات و تبويب الكمبيوتر لكل دائرة انتخابية، وهناك نوعين من هذين النظام وهما بطاقة votomatic، وبطاقة datavote، و كانت مقاطعتي Fulton و Kalb بجورجيا أول من استخدم هذا النظام == وترصد قائمة الناخبين عبر الكمبيوتر في نظام الانتخابات الرئاسية نوفمبر 1964، واعتبرت لوس أنجلس الولاية الأكبر نسبة لعدد الناخبين المسجلين في هذا النظام لانتخابات الرئاسية 1996 و وصل إلى 3.8 مليون ناخب مسجل أي بنسبة 37.3% من الناخبين المسجلين في الولايات المتحدة.- نظام المسح الضوئي Marksense: هو من الأنظمة التكنولوجية التي تعتمد على القراءة البصرية لبطاقات مطبوعة مسبقا لمرشحي الانتخابات، وللناخبين تسجيل خيارا م من خلال تعبئة اختيارا م في دائرة بيضاء أو مستطيل فارغ أو باستكمال السهم، ثم وضع ورقة الاقتراع في صندوق مغلق أو إدخالها في جهاز الحاسوب وتبويبه في دائرة انتخابية، و يقرأ تبويب الأصوات باستخدام علامة "dark mark logic"، وصلت نسبة الناخبين المستخدمين لهذا النظام في الرئاسيات الأمريكية 1996إلى 24.6%.

- نظام التسجيل الالكتروني المباشر DRE: يدخل الناخب مباشرة إلى خيارات التخزين الالكتروني مع استخدام لوحة مفاتيح أبجدية تسمح بالدخول لإمكانية الكتابة و التعبير،تخزن أصوات الناخبين من خلال شريحة الذاكرة،القرص المرن،البطاقة الذكية، ووصلت نسبة استخدام الناخبين لهذا النظام في الرئاسيات الأمريكية 1996 إلى 7.7%

للاطلاع أكثر انظر:

Mary Bellis, (The History of Voting Machines), History of the Voting System Standards Program /http://inventors.about.com/library/weekly/aa111300b.htm

فالتصويت الالكتروني هو التعبير عن صوت الناخب عبر كلّ الوسائل الالكترونية للتصويت، وهو أيضا حساب الأصوات بالوسائل الالكترونية، يتميز بخصائص أقل تكلفة وأسرع في تسريع عملية فرز الأصوات ، وتحسين إمكانية الوصول إلى جدولة النتائج بدقة أكبر، وأقل خطورة من الأخطاء البشرية والميكانيكية...

فالتصويت الالكتروني عبر الانترنيت هو من آثار هذه الأخيرة ودورها في تعزيز حقوق الأفراد بممارسة حقهم في اختيار ممثليهم، وتشمل التطبيقات الانتخابية عبر الشبكة(*) :

- البريد الإلكتروني.
- توفير نظام كلمات السر للناخبين من خلال الخدمات البريدية عبر وطنية أو هوية مزودة برقاقة رقمية.
- نشر المعلومات للناخبين والمرشحين والإعلام .
- تسجيل الناخبين.
- تقديم التقارير والإفصاح عن تمويل الحملات .
- نشر نتائج الانتخابات.

وأكد تقرير اللجنة أن التصويت عبر الانترنت لا يعني بالضرورة التصويت على الويب، وذلك قياسا على الخدمات المصرفية الالكترونية e-banking، أن التصويت لا يقضي بالضرورة التصويت عبر الويب WEB .[1]

فبعد اجتماع مجلس أوروبا في 2006 حول مستقبل الديمقراطية الالكترونية المذكور،نظم ا لمس اجتماعا 16في أكتوبر 2008 حول التطورات التكنولوجية في مجال الاقتراع الالكتروني واستعرضت عدة تقارير حول التجربة الدولية في نظام التصويت الالكتروني،منها التجربة الأستونية، الفنلندية،السويسرية...[2]

(*) و للإشارة فإنّ التصويت الالكتروني لا يقصد به فقط التصويت على الانترنيت، فهذا الأخير نوع من أنواعه إلى جانب:

- أنظمة الاقتراع/ التبويب بالبطاقات المثقوبة
- أنظمة الاقتراع/التبويب القابلة للقراءة بالآلات (بالمسح الضوئي)
- أنظمة التسجيل المباشر الإلكتروني

انظر: Mary Bellis

(1) Rapport du Genève, le 4 février 2002, op. Cit, p.3

(2) Documentation sur le vote électronique, http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/evoting_documentation/default_FR.asp (visité le 22/08/2011)

وسارت العديد من الدول في تمكين مواطنيها من استخدام الانترنت في الانتخابات باستخدام شفرة سرية أو كود يرسل له بالبريد أو مكان عمله على غرار ايرلندا، الهند، البرازيل... [1]بينما نجحت الولايات المتحدة الأمريكية المتحدة في تطبيق نظام الاقتراع الالكتروني للانتخابات الرئاسيات الأمريكية 2008.

وقبل عرض التجارب الدولية التي تبنت نظام الاقتراع الالكتروني، يجدر بنا الاشارة أن معظم دول العالم تحاول السير قدما في تطبيق التصويت الالكتروني عبر الانترنت، وأنّ عدم وصول أغلبها يعكس عدم الوعي الوطني بالتصويت الالكتروني، قبل يئة أية بنية للمشروع، فإذا كان التصويت حق من حقوق الانسان وحرياته في التعبير الحر عن ممثليه وأفكاره، فإن هذا الحق لا يكتمل ما لم تضع حكومات الدول حملات توعية حول أهمية المشروع، عن طريق قنوات اتصال عبر الشبكة، فدولة استونيا عرضت عبر فيديو لمواطنيها داخل وخارج الوطن كلّ خطوات التصويت الالكتروني. [2]

وقد قامت بريطانيا بإعداد مشروع وطني – برنامج للتوعية بالتصويت الالكتروني – دف زيادة الوعي بأهمية هذا النظام قبل الشروع في تنفيذه من جهة، ولزيادة الثقة بين أفراد ا تمع من هذه التطبيقات من جهة أخرى[3]. بينما البلدان السائرة نحو النمو أو المتخلفة تكنولوجيا يكون تبني المشروع التصويت الالكتروني من السلطات والمؤسسات السياسية وحتى الأفراد أمرا ثانويا. [4]

وحسب دراسة أعدها المتخصص النمساوي في التصويت الإلكتروني روبيرت كريمر **Robert Crémer** [5]تحتل سـويسرا المرتبة الرابعة في هذا ا ال على المستوى الأوروبي؛في المقابل، يظل التصويت الإلكتروني أكثر تطورا في بريطانيا،وفي استونيا وهولندا[*].

---

[1] فهد محمد الحربي، التصويت الالكتروني و انتخابات ا الس البلدية،[Online] العدد 14624،21أفريل2011، http://www.aitnews.com/technology_indepth/technology-opinion/14624.html (زيارة يوم 2010/05/14)

[2] L'Estonie vote en ligne pour une élection parlementaire, Publié le 26/02/2007, 11h54, http://www.journaldunet.com/ebusiness/le-net/vote-electronique-0207.shtml (VISITED 04/04/2011)

[3] M.Liptrott, e-Voting in the UK: A Work in Progress, 2006, internet: www.ejeg.com/issue/download.html?idArticle=80 (visited 19/03/2010)

[4]انظر مقال: جريدة النهار (الفيسبوك آخر اهتمامات الأحزاب)،"عيون و آذان"،2012/02/18 العدد 1325 ص2.

[5] Robert Crémer, e-Voting, [online] http://www.revue.ch/vote-fr (visited 03/03/2010)

[*] هولندا التي أحدثت برنامجا خاصا بالتصويت على الحاسوب في عقد الستينات، فقد عرضت على مغتربيها التصويت الإلكتروني في عام 2004. لكنهم عادوا إلى التصويت عبر المراسلة في عام 2006 بسبب مشاكل أمنية. و قد نشر مقال في 2006 عبر الويب ولندا تحت عنوان " نحن لا نثق بآلات التصويت"« Wij vertrouwen stemcomputers niet »استخدمت كل من بلجيكا و الهند،التصويت الالكتروني عبر آلات التصويت و لم تصل بعد إلى استعمال البريد الالكتروني أو إحدى خدمات الانترنت في انتخابا ا، للاطلاع أكثر انظر:

Le vote électronique[Wikipédia] , http://fr.wikipedia.org/wiki/Vote_%C3%A9lectronique

فتبني الحكومة الالكترونية لنظام التصويت عبر الانترنت يقضي أولا الانتقال من مرحلة التصويت الورقي، فالميكانيكي ثم الآلي باستعمال الحاسوب وتدعيم البنية التحتية لشبكة الانترنت، وتوفير حق الأفراد في التواصل عبر الشبكة قصد ممارسة حريتهم الديمقراطية والمساهمة في العملية الانتخابية.

- استونيا:

تعتبر استونيا الدولة الالكترونية الأكثر تقدما في العالم، وأطلق عليها تسمية e-Estonie؛ للدلالة عن نشوء ا تمعات الالكترونية كنتيجة لنجاح التعاون والتكامل بين الحكومة التقليدية والمواطنين،الذين أصبحت كلّ خدما م اليومية تتم الكترونيا، بدءاً باستخدام البطاقة الالكترونية مزودة بشريحة الكترونية تمنح الناخب الصلاحية للدخول إلى نظام التصويت الالكتروني نظام التصويت وكانت الانطلاقة الأولى عام 2005 كان لجميع مواطني استونيا فرصة للتصويت عبر الانترنت، باستخدام بطاقة الهوية الالكترونية و الرقم السري لكلّ مواطن ولكن دون الكشف عن هويته، يحفظ صوت الناخب مباشرة بعد التصويت و تفصل الهوية فورا بعد التوقيع الالكتروني.(1)

وصل عدد الناخبين في الانتخابات الالكترونية البلدية لعام 2005 إلى 100000أي بنسبة 2% ، وواصلت استونيا التجربة الالكترونية في الانتخابات البرلمانية الوطنية عام 2007 إلى 30000 ناخب الكتروني. (2)

ليزيد عدد إقبال الناخبين في الانتخابات البلدية عام 2009 إلى 104413 ناخب الكتروني أي ما يعادل 15.5%؛ وإلى 140846 ناخب الكتروني في الانتخابات التشريعية 2011 أي بنسبة 24.3% . (3)

هذا الارتفاع وإقبال الناخبين بقوة يعكس الأثر الايجابي للتصويت الالكتروني ونجاعة الانترنت في تقريب المواطن من الحكومة، وتعزيز ممارسة حقوقه السياسية وتجسيد لحقه في الاتصال.(4)

---

(1) Rapport du Conseil de l’Europe sur le vote électronique dans les élections locales de 2005 en Estonie,http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/e-voting_documention/FinalReportEvotingEstoniaCoE068_3_06_en.doc/ (visited 08/08/2010)

(2) Rapport du Conseil de l’Europe sur le vote par internet lors des élections parlementaires de mars 2007 en Estonie, http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/e-voting_documention/report_e-voting_Estonia2007, visité le 03/03/2011 à11.40

(3) Anthony Hemandez, L'Estonie, paradis du vote électronique, Le Monde.fr | 04.03.2011 à 16h43 • Mis à jour le 04.03.2011 à 16h52, http://www.lemonde.fr/technologies/article/2011/03/04/l-estonie-paradis-du-vote-electronique_1488593_651865.html, visité le 06/07/2011

(4) for a more see to :
- Législatives 2011 le vote en ligne a démarré Estonie-Tallinn Blog d'un Français en Estonie.htm
http://www.estonie-tallinn.com/2011/02/legislatives-2011-le-vote-en-ligne.html visité le 08/04/2011 14h
- Les élections législatives estoniennes du 6 mars Bienvenue en Estonie !
http://arnaudenestonie.hautetfort.com/archive/2011/03/08/les-elections-legislatives-estoniennes-du-6-mars.html visité le 08/04/2011 15h:20

- الانتخابات الالكترونية بسويسرا:

في ظل الحكومة الالكترونية وسعيا لتحقيق الديمقراطية وتكريس حق المواطن المقيم خارج سويسرا في التعبير الحر عن ممثليه بغض النظر عن الحدود الجغرافية والزمانية، اتخذت الحكومة السويسرية قرارا يقضي بتبني التصويت الالكتروني وتحديدا عبر الانترنت(*)، وتعميمه عبر البلاد، وصرحت أن التصويت عبر الإنترنت سيسمح للأجيال القادمة بالمشاركة في العملية الديمقراطية ولئن تغيرت ظروف الحياة، وبالتالي ضمان شرعية القرارات السياسية بتأييد شعبي واسع".منذ 1 جويلية 2001، أصبح بإمكان السويسريين في الخارج المشاركة عبر المراسلة في الانتخابات الفدرالية. كما يمكنهم إبداء رأيهم في قضايا بعض الكنتونات(**)؛ وهي: برن وجنيف و شفيتس **Schwyz**، و بازل **Basel** ، و سولوتورن **Solothurn** و جورا **Jura** و تيشينو **Tycheno** ؛ وأكدت السيدة باربرا بيريار Barbara Beraar(***) أن: " الانترنت هي الأداة السياسية الوحيدة المتاحة للمواطنين، و الوسيلة الأنجع لوقف الجمود السياسي وعزوف المواطنين عن الانتخابات منذ سنوات، إذ تراجعت نسبة المشاركة من 70% عام 1947 إلى 42؛5% في عام 1995 أيقظت الهزات الانتخابية ، ليسـجِّـل انقلاب في التيار في السنوات الأخيرة ووصلت نسبة المشاركة في عام 2007 إلى 48؛9.%"(1)

ويضيف يقول بيتر غرونفيلدر Peter Grunnfeldr(****) : "نحن على قناعة بأن التصويت الإلكتروني سيتحول إلى قصة نجاح، مثلما حدث مع التصويت بالمراسلة في العشريتين الماضيتين ؛ فاليوم، وفي العديد من الكانتونات مثل أرغاوAargau ، يتم إرسال أكثر من 90% من بطاقات الاقتراع عبر البريد- أكثر من 50% من الناخبين المقيمين في الخارج استخدموا هذه الوسيلة- في حين أن نفس النسبة تقريبا من الناخبين – على المستوى العالمي - لا زالت تتحول.إلى.مكاتب.الاقتراع."وقد وافق أكثر من 70.2% من الناخبين يوم 08 فيفري 2003 بقبول مبدأ التصويت عبر الانترنت في دستور الدولة إلى جانب كل من التصويت في صناديق المراسلة والمراسلة بالبريد.(1)

منذ عام 2001، شرع كانتون جنيف Genève في تطوير نظام التصويت الإلكتروني في شراكة مع الحكومة الفدرالية، و أجري أول استفتاء عبر التصويت الالكتروني في جانفي 2003 واقتصر على اقتراع في بلدية آنيير،وحتى

(*) الموقع الرسمي للانتخابات عبر الانترنت بسويسرا http://www.ge.ch/evoting/

(**) الكانتون تقسيم فيدرالي للبلديات بسويسرا، يقصد به البلدية

(***) مستشار كانتون أرغاو

(1) GENEVE, VOTE PAR INTERNET, 30 aout au 25 Septembre2010, p.5 http://www.ge.ch/evoting/doc/evoting_geneve_F.pdf (visité le 08/04/2011)

(****) مستشار كانتون جنيف

(1) GENEVE, VOTE PAR INTERNET, op. Cit, p7

اليوم تم تنظيم 12 تصويت عبر الإنترنت على مستوى كانتون جنيف[1] .

اختارت الحكومة الفدرالية 3 كانتونات لاختبار تطوير نظام التصويت عبر الإنترنت، وهي: نوشاتيل **Neuchâtel** وزيورخ **Zurich** وجنيف، كما طبق المشروع تدريجيا في كانتونات: مدينة بازل **Basel City**،لوتسرن **luzerne** ، آرغاو **Aargau**، وطلبت هذه البلديات من العاصمة جنيف تقاسم التجارب معها ونقل المعرفة والخبرات.

وأجرى كانتون نوشاتيل يوم الأحد 8 فبراير 2009 بنجاح تاسع تجربة للتصويت الإلكتروني، فقد صوت 101 مواطن عبر الإنترنت في الاقتراع الفدرالي للاستفتاء المتعلق بحرية تنقل الأشخاص. وتمثل هذه النسبة حوالي 38¡5% من إجمالي 4943 ناخب أتيحت لهم فرصة المشاركة في التصويت الالكتروني، وشارك 70 ناخبا من السويسريين المقيمين في الخارج في عملية التصويت الالكتروني على موضوع حرية تنقل الأشخاص؛ وفي ماي 2009 وضع برلمان كانتون برن الأسس القانونية للسماح لرعايا الكانتون بالخارج بالتصويت إلكترونيا[2].

وتلخص المسيرة السويسرية في تجربة التصويت الالكتروني ب: [3]

2001 تدشين مشروع جنيف للتصويت عبر الانترنت

2002 اختبار قابلية الاستخدام يليها اختبار التصويت عبر الانترنت ل16000 طالب ثانوي استخدم النظام.

2003 الاستفتاء الأوروبي الأول عبر الخط الأولى في Anière و الثانية في Coligny، وأولى محاولات الكانتونات السويسرية بالتصويت عبر الانترنت.

2004 التصويت الفيدرالي عبر الخط في سويسرا،ثم استخدام مجلس أوروبا نظام جنيف للتشاور بشأن الميثاق الأوروبي حول "المدرسة بدون عنف"، ثم الإدارة السويسرية التي تبنت نظام التصويت عبر الانترنت.

2005 أول تصويت الكتروني الكانتون، تقابلها دراسة حول منافع ومكاسب المستخدمين من التصويت الالكتروني

2006 انتخاب مجلس المعهد العالي المتخصص بالانترنت، التقرير الحكومي لجنيف حول التصويت عبر الانترنت،و تحدي ستولكهوم**Stolkhom**بنظام**Nalist**

2008 إجراء اختبارات في وقت واحد في الكانتونات الثلاثة المعنية وتعديل القانون الخاص بالحقوق السياسية.

2009 المصادقة على قانون يسمح للأفراد المقيمين خارج سويسرا بالتصويت عبر الانترنت.

---

(1) Ibid.

(2) مجلة سويس انفو (التصويت في سويسرا) Armando Mobilier ترجمة: كمال الضيف، العدد 14502،[انترنت] ، (visité le 07/08/2011. 14h) http://www.swissinfo.ch/ara/solrSearch.htm?cid=7613138

(3) GENEVE, VOTE PAR INTERNET, OP. Cit, pp 8-9

- الانتخابات الالكترونية في فرنسا:

في ماي 2003 وجوان 2006 كان التصويت عبر البريد الالكتروني مرخصا به للمواطنين الفرنسيين المقيمين بالخارج تسمح لهم بانتخاب ممثلهم عن التجمع الجالية الفرنسية بالخارج.(1)

في جوان 2003 أجريت انتخابات على مستوى ا لمس الأعلى للجالية الفرنسية بالخارج CSFE (Conseil Supérieur des Français de l'Etranger) شارك فيها 61.000 ناخب مقيم في الولايات المتحدة الأمريكية وكانت النتيجة 61% انتخبوا عبر الانترنت، و34% بالمراسلة عبر صناديق الاقتراع، في حين لم تقبل الجالية المغتربة بكندا التصويت عبر الانترنت.

وفي انتخابات 2006 لنفس ا لمس(*) ولكن على مستوى الجالية الموجودة بأوروبا وآسيا، بلغ عدد الناخبين 525000 سجل 28000 منهم للتصويت عبر الانترنت أي بنسبة 6 %وجه 14000 لمرحلة التأكد والقبول، وفي الأخير صوت 10201 عبر الانترنت ولم تسمح الحكومة باستخدام نظام التصويت عبر الانترنت في الانتخابات الرئاسية أو الانتخابات التشريعية، بينما سعت بعض الأحزاب لاستخدام الانترنت للتصويت عن بعد في الانتخابات المحلية أو للاطلاع على برنامج الأحزاب، وسمحت باستخدام آلات التصويت(**) المرخص به من طرف وزارة الشؤون الداخلية الفرنسية والتصويت عبر هذه الآلات لا يعني التصويت عن بعد أو عبر الانترنت. (2)

وتحاول الحكومة الفرنسية توسيع استخدام نظام التصويت عبر الانترنت في الرئاسيات وتشريعات 2012 وذلك من خلال:

- وضع عنوان البريد الالكتروني.
- الاتصال المباشر بالناخب عبر الموقع الالكتروني المحدد.(***)

---

(1) انظر:

-LOI n° 2003-277 du 28 mars 2003 tendant à autoriser le vote par correspondance électronique des Français établis hors de France pour les élections du Conseil supérieur des Français de l'étrange
http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa... (visité le 05/07/2010)

- Décret n° 2006-285 du 13 mars 2006 relatif au vote par correspondance électronique des électeurs inscrits sur les listes électorales consulaires des circonscriptions électorales d'Europe et d'As
http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa... (visité le 13/06/2010)

(*) تغيرت التسمية إلى: AFE (Assemblée des Français de l'étranger) للاطلاع أكثر انظر:
http://www.Ordinateurs–de–Vote.org/ (visité le 07/08/2011)

و عن استخدام الانترنت للانتخابات الرئاسية الفرنسية عام 2007، كان القادة السياسيون والأحزاب منقسمين بين معارض ومؤيد ولم تنجح الحكومة الفرنسية بتطبيق التصويت عبر الانترنت في هذه الرئاسيات

(**) **Les machines à voter** http://www.interieur.gouv.fr/sections/a vote service/elections/ comment voter/ machines-voter (visité le 19/03/2011

(2) Va-t-on voter par internet - Forum des droits sur l'internet.htm(visité le 02/01/2010)
http://www.foruminternet.org/particuliers/fiches-pratiques/citoyens/va-t-on-voter-par-internet.html

(***) (*)وضعت الحكومة الفرنسية موقع http://www.Mon consulat.fr تحت تصرف الناخبين الفرنسيين المغتربين

Pierre de La Coste, Election présidentielle : l'effet paradoxal d'Internet le 15 mai 2007 (internet) (visité le 02/01/2010)
http://www.fondapol.org/wpcontent/uploads//pdf/documents/DE LA COSTE Pres Internet.pdf

- الولايات المتحدة الأمريكية:

تعتبر الانتخابات الرئاسية الأمريكية في 2008 أول نموذج للانتخاب عبر الانترنت، وقد كتبت العديد من المقالات و المدونات الالكترونية حول الموضوع[*] فإذا اعتبر جورج كينيدي**George Kennedy** أول رئيس الشاشة – التلفزيون- فإن باراك أوباما يعتبر أول رئيس الكتروني عبر شبكة الانترنت.[**]

لعبت الانترنت دورا بارزا في الانتخابات الرئاسية الأمريكية2008 [1]؛ المنافسة الرئاسية كانت بين كلّ من "هاري كلينتون" ،"باراك أوباما" و"جون ماكين" ، هذين الأخيرين اعتمدا على الانترنت كوسيلة اتصالية تفاعلية تسويقية للدعاية الانتخابية، باستخدام مختلف خدمات النت: (الفيسبوك، اليوتيوب **YouTube** ،مايسبيس **MySpace** ، البريد الالكتروني **e-mail**، البلوق **blog**...) بعرض سياستهما على الجماهير، وجمع أكبر عدد من المناصرين و المدعمين، واعتبر الباحثين أن الاستعمال الجيد للرئيس أوباما للانترنت كان سر فوزه بالانتخابات، فقد صنع فريق حملة أوباما على الانترنت فجوة الكترونية بينه وبين المترشحة "هاري كلينتون" التي دعمت حملتها الانتخابية بالشكل التقليدي، بينما بقيت المسافة الالكترونية بينه وبين "جون

---

[*] - Marie Bénilde, *Barack Obama, candidat des réseaux sociaux sur Internet*, lundi 21 avril 2008[online **]**
http://blog.mondediplo.net/2008-04-21-Barack-Obama-candidat-des-reseaux-sociaux-sur#forum

- Vincent Birebent, Élection d'Obama : *record d'audience pour les sites d'info, Publié le jeudi 06 novembre 2008*,
http://www.zdnet.fr/actualites/election-d-obama-record-d-audience-pour-les-sites-d-info-39384693.htm#talkback_list

حقق موقع الويب لقناة CNN رقمه التاريخي http://www.CNN.com ب 27 مليون زائر و 4.9 مليون متصل باليوتوب على المباشر مع النشرة الإخبارية التي نشطها Jonathan Skillings de News.com خلال فترة الحملة الانتخابية.

Barack Obama et Internet, http://www.strategies.fr/etudes-tendances/dossiers/110176/r44607W/la-Barack Obama et Interne.html

- Les leçons de l'élection d'Obama, Un nouveau rapport entre gouvernants et gouvernés,
http://www.tnova.fr/index.php?option=com_content&view=article&id=560:mission-detude-terra-nova-sur-la-campagne-americaine&catid=22:travaux&Itemid=20

- La Rédaction *, Election USA : un fondateur de Facebook derrière la stratégie Internet d'Obama,* Le 9 juillet 2008**,**
http://www.itespresso.fr/election-usa-un-fondateur-de-facebook-derriere-la-strategie-internet-dobama-22300.html#comment-form-box

L'e-mail, arme fatale de Barack Obama, http://www.arobase.org/Email-arme-fatale-BarackObama/

FRANCK LOUVRIER, *Elections et Internet,* Les Echos n° 20240 du 21 Aout 2008. Page 10
http://www.lesechos.fr/Elections et Internet.htm

[**] الموقع الالكتروني لحملة باراك أوباما /http://www.barackobama.com وصل عدد زيارات مستخدمي الموقع اية شهر أوت 2008 إلى 72%، أما الموقع الالكتروني ل"جون ماكين" http://www.johnmecain.com / وصل عدد الزيارات إلى 28% اية شهر أوت2008.

[1] محمد لعقاب ، م.س.ذ، ص.87

ماكين" طويلة؛ وقد تناولت دراسات كثيرة الدور الذي لعبته الانترنت في هذه الانتخابات[1]؛ وأكدت معظمها بالأرقام والتحاليل نقاط القوة التي منحتها الانترنت لأوباما.

وفي دراسة لدور الانترنت في تنشيط الحملة الانتخابية الرئاسية، قامت ا كلّ من شركة بيو انترنت **Pew Internet** وأمريكان لايف بروجكت **American Life Project** ، توصلت إلى أنه بلغ عدد مستخدمي الانترنت خلال انتخابات عام 2008 74٪ سواء للمشاركة أو للحصول على الأخبار والمعلومات عن الحملة؛هذه النسبة تعادل 55٪ من السكان البالغين بأكمله أي أن أكثر من نصف سكان الولايات المتحدة الأمريكية البالغين سن التصويت استخدموا الانترنت للاتصال في العملية السياسية خلال الدورة الانتخابية.[2] وحدد وضع هؤلاء المستخدمين على النحو الآتي:

- 60٪ من مستخدمي الإنترنت في عام 2008 استخدموا الانترنت للحصول على الأخبار عن السياسة أو الحملة.
- التواصل مع الآخرين حول سياسة استخدام الانترنت، إذ تحدث حوالي 38٪ من مستخدمي الانترنت حول السياسة على شبكة الإنترنت مع الآخرين على مدار الحملة.
- تقاسم أو الحصول على معلومات تخص الحملة باستخدام وسائل معينة، مثل البريد الالكتروني والرسائل الفورية والرسائل النصية أو التغريد، إذ يستخدم 59٪ من مستخدمي الإنترنت وسيلة واحدة أو أكثر من هذه الأدوات لإرسال أو استقبال الرسائل السياسية.

---

[2] تقرير حول دور الانترنت في الانتخابات الأمريكية للصحيفة الالكترونية إيلاف، 2008/10/18 [انترنت] الموقع السابق.

The Internet's Role in Campaign 2008, http://pewinternet.org/Reports/2009/6--The-Internets-Role-in-Campaign-2008.aspx published 09/12/2009 (visited le 02/01/2010)

[2] Aaron Smith, (The Internet's Role in Campaign 2008), Research Specialist, Pew Internet & American Life Project, April 15, 2009, http://pewresearch.org/pubs//1192/internet-politics-campaign-2008 (visited le 02/01/2010)

وقد مثل التقرير استطلاع الجمهور على الأخبار السياسية والحملات الانتخابية في الولايات المتحدة الأمريكية في الفترة الممتدة بين 1996- 2008 من خلال الشكل الآتي:[1]

الشكل رقم (6): زيادة إقبال جمهور الأمريكي على الخط للاطلاع على الأخبار السياسية

The growing audience for online political news

The % of adults who go online for news or information about politics or the election

	1996	2000	2004	2008
	%	%	%	%
Among all adults	4	18	29	44
Among internet users	22	33	52	60

Source: Pew Internet & American Life Project and Pew Research Center for the People and the Press Post-Election Surveys.

Pew Internet

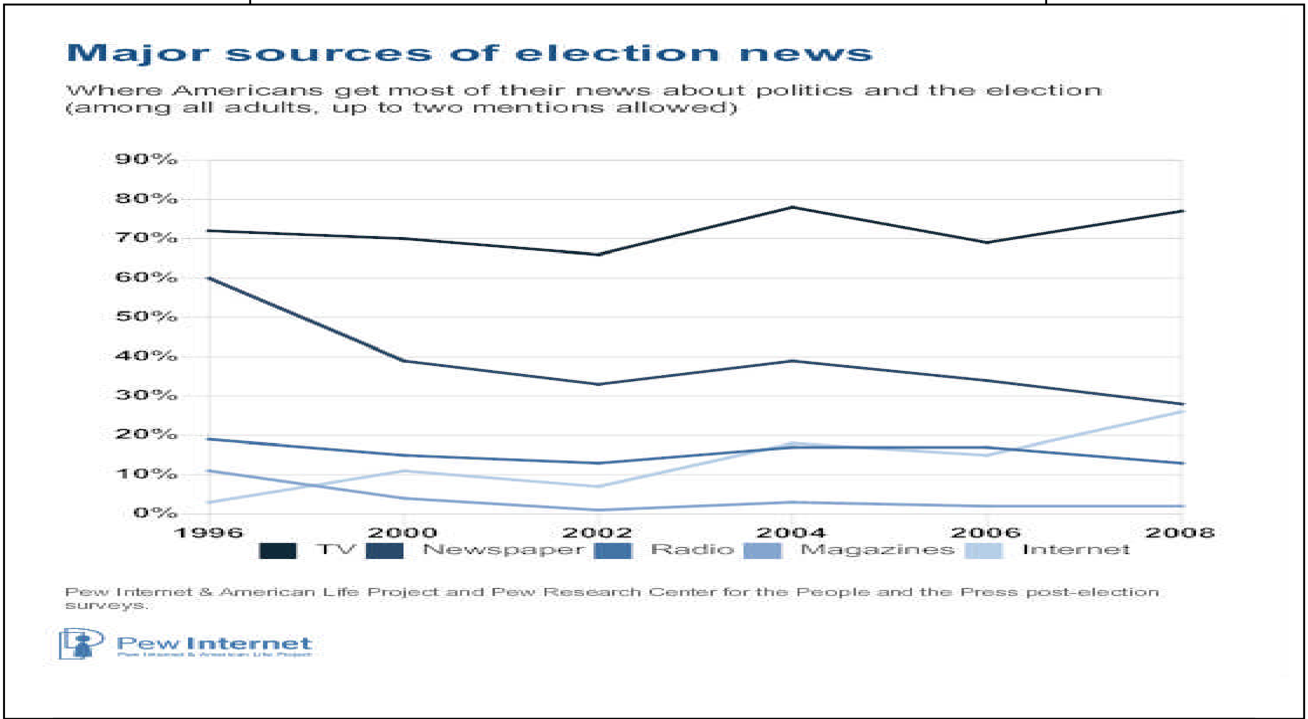
المصدر:
Pew internet & American Life Project Post –Election Survey , November, December 2008

قد ساعدت تكنولوجيا الأميركيين للتنقل في عملية التصويت وتبادل خبرا م في الانتخابات، بالإضافة إلى استخدامها للمساعدة في جعل الشعور بالحملة، توجه الناخبون أيضا إلى الانترنت للمساعدة في التحضير ليوم الانتخاب وتبادل خبرا م في الانتخابات،إذ استخدم بشكل كامل 26٪ من جميع الناخبين الانترنت لمساعد م على التنقل في عملية التصويت، 18٪ استعان بالانترنت لمعرفة مكان التصويت؛ 16٪ استخدموها للحصول على معلومات حول التصويت الغيابي أو في وقت مبكر، بينما 9٪ استخدمت الانترنت لمعرفة ما إذا تم قبول تسجيلهم في التصويت؛كما كان الاتصال عبر الانترنت للناخبين كفرصة لتبادل الخبرات في يوم

[1] **Pew internet & American Life Project Post –Election Survey , November, December 2008**

الانتخابات مع الآخرين، عبر البريد الالكتروني والرسائل النصية ومواقع الشبكات الاجتماعية،و لتبادل الخبرات يوم التصويت مع الناخبين الأكبر سنا. (1)وتطور عدد جمهور الأخبار السياسية على النت، مما عزز أهمية الإنترنت بالنسبة لمصادر الأخبار الأخرى.(*)

الشكل رقم (7): أهم مصادر أخبار الحملة الانتخابية الأمريكية 2008



المصدر:
Pew internet & American Life Project Post –Election Survey , November, December 2008

(1) Aaron Smith, The Internet's Role in Campaign 2008, op. Cit.

المعارضة الالكترونية:

لقد استخدمت الدول الانترنت لممارسة المزيد من الضبط والسيطرة والرقابة، ودعم فرص حدوث حالة من الاستقطاب السياسي، مما أضفى طابعا فرديا وشخصيا على الانترنت، كنتيجة لإتاحة الفرصة لكافة الأفراد دون تمييز فى التأثير على المنتج الإعلامي بالوصول إلى الأخبار والمعلومات دون تقييد بالحواجز التقليدية الزمنية والجغرافية، بما يؤدى إلى زيادة سلطة الشعب ويقلص دور النخبة التى تملك القدرة والمعرفة الكافية لصياغة أهداف ا تمع وممارسة الضغط، مما يؤثر على الأداء الديمقراطي ويدفع النظم السياسية إلى ممارسة الحريات والحقوق.الأساسية.للفرد.وا تمع.

وأصبحت النظم السياسية تستخدم الانترنت كأداة للتعبئة والتأثير فى الرأي العام، أو في استغلال الروابط التى يمكن إنشاؤها من خلال الانترنت بين النظم السياسية القائمة وغيرها من النظم فى الخارج أو مع الشركات الكبرى العالمية فى تكنولوجيا الاتصال والمعلومات أو تستعملها فى تقوية التحالف والاتصال مع الدول الحليفة، مما يعزز الحرية السياسية للدولة حكومة وأفراد.

فعند عدم سماح الحكومة للأفراد بالتعبير عن أرائهم، والمطالبة بحاجيا م، ومنعهم من الوصول إلى الوسائل التي تحررهم من الضغوطات الاجتماعية والسياسية واليومية، وعندما لا تجدد نفسها أو تعجز عن تقديم تفسيرات وأجوبة حول أسئلتهم وانشغالا م، يتولد لدى الأفراد ضغطا فرديا ثم جماعيا، يجد فضاءه عبر الانترنت للاحتجاج والمعارضة حول سياسة الدولة واضطهادها.

ليس من السهل تعريف المعارضة السياسية، أو تحديد هويتها بشكل دقيق وواضح، والسبب في ذلك يعود إلى اختلاف هذا المفهوم بين طرف وآخر تبعاً لإطاره السياسي، أو للمرجعية الأيديولوجية التي يستمد منها منظومته المعرفية؛إذ نظر إليها البعض من معناها اللغوي، وقصد ا كل من عارض أو اعترض على الواقع القائم، دون النظر إلى محتوى هذه المعارضة أو بنيتها...فيما يؤكد آخرون على ضرورة إقرا ا بصفة تنسجم مع حدود ومحتوى البرنامج السياسي وأشكال النضال الذين على أساسهما تتعارض ماهو قائم،وتتنوع إلى معارضة وطنية، و قومية، و ليبرالية، أخرى شيوعية، أو إسلامية. ومنها المعارضة المسلحة، أو السلمية، أو الجذرية، أو الإصلاحية... الخ

فالمعارضة الالكترونية هي جزء من النشاط الرقمي **digital Activisme** الذي يشمل بدوره الحراك السياسي والحقوقي والاجتماعي الذي يستخدم شبكة الإنترنت ووسائل الاعلام الحديثة وخدما ا المتوافرة غالباً بصورة مجانية وسهلة الاستعمال من قبل الناشطين: المدونات ،مواقع التواصل الاجتماعي ،التوتير...

يعتبر الأستاذ أحمد عظيمي أنه إذا كانت الديمقراطية بمعناها الواسع، هي مشاركة الشعب في اتخاذ القرار، ومراقبة تنفيذه، والمحاسبة علي نتائجه، فإن المعارضة و التي تمثلها في الغالب الأحزاب السياسية تعتبر جهاز المراقبة والمحاسبة لعمل الحكومة بتوجيه النقد لها وبإظهار أخطائها للرأي العام، وذلك باحترام المبادئ الأساسية التي تشمل:[1]

- احترام قواعد النظام الديمقراطي.
- احترام حقوق الانسان خاصة حرية الفكر والمعتقد وحرية التعبير واحترم الرأي الآخر.
- عدم استعمال العنف اللفظي والفكري بكلّ أشكاله.

في حين يرى الأستاذ برهان غليون [*]أن المعارضة لا تستطيع أن تكون وسيلة تغيير إلا في إطار نظم ديمقراطية، تعترف بشرعية المعارضة وتحترم حقوقها، وفي مقدمها حقها في التداول على السلطة عند حصولها على أكثرية نيابية، خارج هذا الإطار لا يمكن لحركة التغيير أن تستند إلى المعارضة السياسية، خاصة وأن هذه المعارضة تكون سرية أو شبه سرية وبالتالي مقيدة إلى حد كبير. فوجود المعارضة هو التعبير الأبسط عن وجود السياسة ذا ا، فكما أنه لا مكان للسياسة ولا وجود من دون معارضة.[2]

فالمعارضة الديمقراطية تأتي كرد سياسي طبيعي على واقع الحياة الشمولي- الأحادي- الذي عرفته البلاد خلال عقود، وتلتف حول برنامج عام للتغيير الديمقراطي وتنظم ممارسا ا وسائل سلمية علنية وصريحة تقوم على مبادئ حرية الرأي والتعبير، مستقبلة كافة المنظمات والشخصيات الديمقراطية؛ وقد اجتمعت عوامل تكوين الرأي العام- الأحداث، الأزمات،الأخبار- على شبكة الإنترنت بسرعة وفاعلية متبادلة بين القائم بالاتصال والجمهور والذي يشكل في مجموعه الرأي العام بعكس وسائل الإعلام التقليدية؛

---

(1) أحمد عظيمي، (دور المعارضة في بناء الديمقراطية في الجزائر)، *09-12-2010 [مدونة]* http://adimiahmed.over-blog.com/article-62684248.html

(*) أستاذ في علم الاجتماع السياسي و مدير مركز دراسات الشرق المعاصر، جامعة السربون،باريس ، عضو في الجمعية الدولية لعلم الاجتماع

(2) الحوار المتمدن، برهان غليون،(المعارضة السياسية)، العدد 2276 -2008/05/09 http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=133944

وهناك اعتبارات أخرى مهمة جعلت من الإنترنت فاعلاً ومؤثراً مهماً على الرأي العام وهو تدفق الجمهور على الإنترنت وجعله مصدراً أولياً من مصادره لاستقاء الأخبار؛ فقد ساهمت الانترنت في انتشار القوة السياسية داخل ا تمع، ووفر حق وصول وحصول المواطنين على معلومات القضايا العامة لتعبئة شبكات ا تمع،و توفير الشبكة كيفية وضع حلول ملائمة للمشكلات التى تعترض المواطن العادي فى حياته اليومية، والتى يتم نقلها فى المدونات والصحافة الالكترونية والمواقع الاجتماعية العامة والتى تشكل جماعة ضغط تدافع عن هذه الحلول عبر أنظمة التصويت الالكتروني، واستغلال الوسائط الإعلامية للانترنت التي تنقل الحدث أو القضية نصا وصورة وصوت وفيديو...للمساهمة فى تغيير الأفكار وتعبئة الرأي العام والضغط على صانعي القرار أو معالجة سلبيات داخل ا تمع للعمل على إيجاد نوع من الشفافية ومواجهه الفساد[1].

ويمكن جمل الأسباب التي أدت إلى تحول المعارضة السياسية إلى معارضة الكترونية الأسباب التالية:

1 : القيود التى تفرضها النظم السياسية خاصة الشمولية على وسائل الاعلام الحكومية، التي تحاول عزل الشباب(مع ما تمثله هذه الفئة من نسبة كبيرة في ا تمع: 60.33 % نسبة الشباب في ا تمع المصري...)، و د د مستقبله وهويته وتدفعه للارتباط بأدوات تكنولوجيات الاتصال والإعلام، على رأسها الانترنت الأكثر حرية واتصالا ليتواصل ا ويتفاعل مع الآخرين.

2: ميل الشعب إلى المشاركة السياسية دفعت به إلى استخدام أدوات تكنولوجيا الاتصال والمعلومات للتعبير عن مواقفه السياسية، اصطدمت بالرقابة التى تمارسها السلطات على وسائل الاعلام والصحف التقليدية، الأمر الذى دفع الشباب إلى التوجه إلى الانترنت.

3: أن الانترنت تعكس التعبير عن الهوية ، كالهوية الفارسية في إيران، من خلال مؤشر اللغة إذ صرحت التقارير أن اللغة الفارسية أكثر اللغات استخداما فى المدونات، وأنه تم إنشاء العديد من المواقع باللغة الفارسية التى تعبر عن مصالح الشعب الإيراني وهويته وتدافع عن مصالحة [2].

4: توجه الأحزاب والقادة السياسيين لاستخدام الانترنت لتعبئة مناصريهم ، و خلق فضاء من المساءلة والحوار والنقاش.بينهم.وبين.أفراد.الشعب.

5: مثلت شبكة الإنترنت أداة فعالة لنشر الديمقراطية والحرية الفردية وقدمت الفرص للصحافيين والمواطنين الذين يكافحون فى ظل القيود المفروضة على استخدام الإنترنت خاصة ا تمعات النامية وا تمعات ذات النظام الشمولي، ودعم التعاون بين الإصلاحيين والمنظمات الأهلية لإحياء حركة التغير الديمقراطي مثال على ذلك عدم نجاح الحكومة الإيرانية في منع الإيرانيين من استخدام الانترنت لنشر آرائهم، بعدما قامت بمصادرة

[1] مجلة الاعلام الجديدة ،عمر الكندي، (دور الانترنت في تكوين الرأي العام)، م. س. ذ.

[2] عادل عبد الصادق، الانترنت و الديمقراطية: الأبعاد النظرية الملامح و التأثير – دراسة حالة إيران- جوان 2009 [انترنت] (تاريخ الزيارة:2010/01/12) http://www.accr.co/?p=2785

وكبح وسائل الاعلام البديلة؛ ارتفاع استخدام الشبكات الاجتماعية والفيديو عبر الانترنت خلال الانقلاب على النظام المصري والتونسي.

6: ثورة الاتصال والإعلام والانتقال من الاعلام الجماهيري إلى إعلام يقوده الفرد وينتجه ويؤثر به فى الرأي العام الذي أصبح هو الآخر الكترونيا، والعمل على دمج المجتمع المحلي فى المجتمع العالمي وأصبح يتأثر به وما يجرى حوله.

7: أصبحت الإنترنت تشكل إحدى أهم أدوات التغيير فى المجتمع المنغلقة المحرومة عمدا من حقها في الاتصال التواصل مع العالم، والتي تمارس حكوما المجتمع ومؤسسا المجتمع أساليب المنع والقمع والرقابة على تدفق المعلومات عبر الإنترنت، إلا أن التجربة العملية أثبتت أن كل هذه الأساليب سجلت فشلاً ملحوظًا بالمقارنة مع الرقابة التقليدية التى كانت تمارسها على الكتب والصحف المطبوعة والبرامج الإذاعية والتلفزيونية وأنشطة المجتمع المدني، وباتت الإنترنت عصية على أساليب الرقابة (انظر التجربة الليبية،التونسية، المصرية، الإيرانية، الروسية..(*).

8: ارتباك النظام السياسي بعد إدراكه طبيعة الأدوات الاتصالية وتأثيرا المجتمع، خاصة الانترنت والمواقع الاجتماعية، وحجم التغيير الذي تحدثه داخل المجتمع، وتجاهل النظام لمدى الاستفادة من توظيف الأدوات يعبر عن فى تدعيم شرعيته والتأثير فى الرأي العام، وتعزيز قدرته على امتصاص ما تعبر عنه تلك الأدوات من مطالب جماهيرية تضمن الاستجابة لها الشرعية والاستقرار.

9: إن الارتباط المتزايد بتكنولوجيا الاتصال والمعلومات وفر فرص أمام لاعبين جدد، وخاصة مع ما وفرة الانترنت من وسيلة سهلة ورخيصة وسريعة الانتشار، وكذلك اندماج الخدمات مع بعضها حيث يتيح الانترنت خدمة الاتصال بالموبايل ،وإمكانية التراسل المجاني فضلا عن الحرية المتاحة وارتفاع سقفها عن وسائل الاعلام التقليدية.

-صور.وأشكال.الاحتجاج.الالكتروني:تتمثل.في.عدة.أساليب.مختلفة:

- جمع التوقيعات الالكترونية للمطالبة بتغيير سياسات أو قرارات أو إزالة صور مسيئة أخلاقيا أو دينيا أو عرفيا(**)

- الدخول إلى غرف الدردشة والمنتديات في الإنترنت للقيام بحوارات وتكوين رأي مناصر أو مناهض لقضية من.القضايا،وتكوين.التحالفات.السياسية.عبر.الشبكة.

- نشر أفكار الإضرابات أو الاعتصامات بين أكبر عدد من مستخدمي الانترنت عن طريق المجموعات البريدية ورسائل المحمول. (***)

(*) انظر بعض المواقع الالكترونية التي نشرت هذه التجارب في هذا الفصل قبل عرض التجربة المصرية وثورة الفيسبوك

(**) الاحتجاج الالكتروني حول الرسوم الالكترونية المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم وللإسلام والمسلمين.

(***) ثورة الياسمين بتونس، و ثورة يناير بمصر، و ثورة ليبيا.

- مهاجمة المواقع الحكومية الالكترونية أو مواقع الخصوم والقرصنة وسرقة المعلومات ونشر الفيروسات...
- إرسال كم كبير من الرسائل الاحتجاجية لكافة الأطراف المعنية بصورة ضاغطة ومزعجة عن طريق البريد الإلكتروني أو الفيسبوك (انظر دعوة التي فجرت الثورة بمصر، من طالبة جامعية بمصر عبر الفيسبوك للتجمع في ساحة.التحرير.للاحتجاج.عن.الأوضاع.المصرية.والمعاناة)
- إنشاء مواقع انترنت لنشر الأفكار والرؤى الخاصة بالموقف الاحتجاجي للحصول على تأييد الرأي العام وتجنيد.المموِلين.والمدعمين.لفكرة.الاحتجاج.من.جماعات.المصالح.المختلفة.
- تأسيس مجموعات على المواقع الاجتماعية وجذب الأعضاء إليها كمواقع الفيسبوك وتويتر وغيرها لخلق شبكة من الاتصال والتواصل بين المجموعة وخارجها[1].

2-التطبيقات الاقتصادية للانترنيت على الحق في الاتصال:

أصبحت شبكة الإنترنت عنصرا مهماً لا يمكن تجاوزه في دعم التجارة والاقتصاد، إذ أصبحت الانترنت وسيلة وفضاءا تتم فيها التبادلات التجارية والاقتصادية المحلية والدولية، فبعد أن كان استخدام الشبكة مقتصرا على البلدان الغنية التي تملك بنى تحتية قوية تؤهلها لاستعمال واستخدام هذه الشبكة كقوة اقتصادية، أصبحت اليوم هذه الشبكة منتشرة في أصقاع الأرض كلها، وأصبحت المحور الرئيسي في الأجندة السياسية الدولية،ففقد تنامي دور التعاون الدولي في مجال التجارة الالكترونية وازدهارها، والتوقيع الالكتروني وحماية حقوق المؤلف والنشر، ويحرص المجتمع الدولي اليوم على تأكيد رسالته في احترام الحريات الخاصة وصيانة الحريات العامة ومناهضة التمييز والتفرقة وعدم المساواة لجميع الدول، واعتماد هذه الأخيرة على خدمات الشبكة لدعم القوة الاقتصادية ؛ هذا الاهتمام يرجع إلى قدرة الشبكة على تشجيع التبادلات الاقتصادية والتجارية وتوطيد العلاقات بين الدول، وإلى انخفاض تكاليف استخدام الإنترنت في مجال التجارة، وكذلك انخفاض تكاليف إنتاج وتخزين ونقل المعلومات...

فقد أعدت رئاسة الاتحاد الأوروبي خطة وفتحت مجالات عمل واسعة شملت التبادل الثقافي والتعليم والتجارة والاقتصاد والبحث العلمي وذلك تماشيا مع سياسة المجتمع الدولي وقيم ومبادئ هذا المجتمع ، وتتركز الخطة على إيجاد توازن بين المبادئ الفردية لدولة من الدول لا تنفي المبادئ الجماعية لهذه الدولة وسياساتها العامة، وتدعو إلى تأكيد التعاون بين جميع البلدان بثقة وأمانة من أجل جمع المعلومات ونقلها خاصة في ميدان حرية الوصول إلى الشبكة و حماية الملكية الفردية...

---

[1] مجلة الإعلام الجديدة ،عمر الكندي، (دور الانترنت في تكوين الرأي العام)،م.س.ذ.

والبحث على إيجاد إدارة مشتركة تراعى فيه خصوصية الشبكات، والنقاش الفعال بين العناصر المؤثرة فيه، والاستفادة من الأنماط والنظم الكلاسيكية على الانترنت، وإيجاد السبل الكفيلة بتطبيقها مع مراعاة القانون العام، وتعميم استخدام الأنترنت ليشمل مجالات الحياة كلها وخاصة مجال التعليم والثقافة والتجارة والبحث العلمي وذلك بأسرع الطرق وأقل التكاليف لتتيح الفرصة لأوسع القطاعات والشرائح الاجتماعية في هذه الدول للاستفادة من خدما ا .

- الاقتصاد الرقمي:

ساهمت الأنترنت بطبيعتها الاتصالية الكونية إلى نقل ا تمعات عبر الزمن إلى عصر انفجار المعلومات، وظهور المعرفة الجديدة وخاصة في مجال الخدمات الالكترونية ، التي أوجدت ما يطلق عليه حالياً (اقتصاد المعلومات Information Economic) ،أين أصبحت المعرفة (Knowledge) أهم مورد لأي نشاط اقتصادي، وصار تدفق المعرفة هو العامل الأهم لنجاح هذا النشاط والاستمرار فيه ؛ فالأنترنت التكنولوجية التمكينية Enabling technology [1]؛ تمتلك مجموعة من الأدوات التي تساعد على إلغاء حواجز الوقت والمسافة بين الدول و ا تمعات، الأمر الذي جعل العالم كلّه سوقا واحدة، فهي تسمح لأي فرد كان باستعمال الوسيلة التي يتقن استخدامها للغرض الذي يشاء في الوقت والمكان الذي يشاء، هذه الممارسة الاتصالية للنشاط الاقتصادي عبر الشبكة، ساهمت في ظهور عدة أشكال وأساليب تجسدت في تطبيقات اقتصادية لم يشهدها العالم لولا الانترنت.[2]

وقد عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2003 الاقتصاد المعرفي "أنه نشر المعرفة وإنتاجها وتوظيفها بكفاية في جميع مجالات النشاط ا تمعي ، الاقتصاد وا تمع المدني والسياسية والحياة الخاصة وصولا لترفيه حياة الناس أي إقامة التنمية الإنسانية ويتطلب ذلك بناء القدرات البشرية الممكنة والتوزيع الناجح للقدرات البشرية .[3]

و الاقتصاد المعرفي يجسد شكلا من أشكال الحق في الاتصال وذلك من خلال:

- إن المعرفة متاحة بشكل متزايد لكافة الأفراد يتم توفيرها بصورة تتوافق والاحتياجات الفردية والاجتماعية بما يمكن كل فرد من اتحاد القرارات بصورة أكثر حكمة.

---

(1) عمر أبو اليمين عبد الغني/دور الانترنت في تغيير الاستراتيجيات التسويقية و توجه العملاء نحو السوق الالكترونية – الملتقى الثالث إدارة التغيير و متطلبات التطوير في العمل الإداري- (نحو إدارة متغيرة فاعلة)، جامعة القصيم، السعودية،2008، ص6

(2) علوي هند، المرصد الوطني تمع المعلومات بالجزائر، قياس النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بقطاع التعليم بالشرق الجزائري: ولايات قسنطينة، عنابة، سطيف نموذجا، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم المكتبات تخصص إعلام علمي وتقني، جامعة منتوري قسنطينة، 2008، ص ص.28-29

(3) عبد الرحمان الهاشمي، فائز محمد العزاوي ، المنهج والاقتصاد المعرفي ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 2007،ص.26

- أن المسافات أيا كان حجمها لا تعتبر عائقا أمام عملية التنمية الاقتصادية أو الاتصال أو التعليم أو نجاح المشروعات أو اندماجها.

- أن الفرد في ا تمع ليس مجرد مستهلك للمعلومات ولم يعد مستقبلا فقط للسلع ورسائل الوسطاء، ولكنه أيضا صانع ومبتكر للمعرفة.

- أنه اقتصاد منفتح على العالم بأسره ،فهو يجسد حق كلّ الشعوب في المعرفة و بناء الاقتصاد، فلا يمكن أن يوجد اقتصاد إنتاج وابتكار المعرفة دون أن يشارك أو يستورد المعارف الجديدة من الآخرين .

- الاعتماد على الانترنت من حيث أرشفة المعلومات التسويقية والإشهارية والإعلانية،وتصنيفها وتخزينها وتوفيرها بطريقة ميسرة وعملية للمستخدمين والمستهلكين.

- أنه اقتصاد يتمتع بالمرونة الفائقة ويملك القدرة المذهلة على التجدد والتواصل ويرتبط بالذكاء وبالقدرة الابتكارية وأهمية الاختراع .

ويمكن اعتبار الاقتصاد المعرفي مؤشر من المؤشرات التي تدل على تعزيز وتشجيع الدول للحق في الاتصال، إذ يعكس اهتمام الدول المتقدمة بالبنية التحتية لقطاع الاتصالات، وتوفيرها للأجهزة الاتصالية وخدمات الأنترنت للمواطنين، وتبني مشاريع التحول نحو الحكومات الالكترونية...الخ عكس الدول النامية التي تفتقر إلى البنية التحتية للاتصالات التي تساهم في توليد مضامين الاقتصاد المعرفي ومعطياته،التي تفتقر إلى أجهزة الحاسوب ووسائل الاتصال وخدمات الانترنت؛ وعدم توفر البيئة الاجتماعية المناسبة والمشجعة لتوليد التقنيات المتقدمة، واستخدامها بكفاءة نظرا لضعف الحوافز الاجتماعية وضعف التقدير والاعتبار الاجتماعي.

فاقتصاد المعرفة يتطلب أساسا التمتع بالحقوق والحريات الأساسية، كالحق في المعرفة وحق الوصول إلى مصادر هذه المعرفة، والتي يشملها الحق في الاتصال، فالانترنت ساهمت في تعزيز هذه الحقوق، من خلال سهولة ابتكار وإنتاج ونشر المعرفة عبر الفضاء الافتراضي للمستخدم، وحريته المطلقة في اختيار وسيلة البحث، والمشاركة في إنتاج معارف جديدة، وتشجيع الحكومات على الاقتصاد الشبكي من خلال اعترافها بضرورة استخدام الانترنت، والتزامها بإعطاء الأفراد والشركات الحق في الوصول العالي السرعة للشبكة، وتوفير خدمات الشبكة للشركات والعملاء، والسعي إلى توفير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأفراد وا تمع.[1]

[1] Fred Gault, Hans Messinger, Mesure de l’économie en réseau : Division des sciences, de l’innovation et de l’information électronique, Canada,2009,pp. 9-11[Online] (visited :15/05/2010) http://publications.gc.ca/cillection/statcan/88F0006X/88F0006 XIF2002002.PDF

ويمكن اعتبار قطاع الخدمات المالية والمصرفية أكثر القطاعات الاقتصادية استفادة من هذه التغيرات الهائلة والمتسارعة في مجال الخدمات الالكترونية والاتصال وذلك لامتلاك القطاع المصرفي إمكانيات مالية ضخمة تمكنه من الاستثمار في قطاع الخدمات الالكترونية.

أثرت العولمة وأنشطة تحرير الأسواق على الإنتاجية على الصعيد المؤسسي ومدى قابلية الدول للتنافس في بيئة عابرة للحدود، فالقوة العاملة الناشئة تستلزم ظهور مفاهيم جديدة للعمل " العمل عن بعد."

- الأعمال والإدارة الالكترونية:

تعد الإدارة الالكترونية إحدى مفاهيم الثورة الرقمية التي تقودنا الى عصر المعرفة، كما أن الطبيعة التمكينية للانترنت، أصبح لها تأثير عميق على الطريقة التي يتعامل ا الناس ويعملون ويتسوقون ا ويتبادلون العلاقات الاجتماعية ويتواصلون في شتى بقاع الأرض، والعامل المشترك في ذلك هو إتاحة وتوفير المعرفة لكل الأفراد، بأقل تكلفة ممكنة وبأسرع وقت ممكن ; فالاتصال السريع من خلال البريد الالكتروني، الذي يكاد يكون عديم التكلفة مع كمية المعلومات الهائلة التي تتدفق قد أصبح ظاهرة بحد ذاته.

يرى خبراء تكنولوجيا المعلومات أن الإدارة الإلكترونية هي إدارة توجيه وتنفيذ الأعمال الإلكترونية، تضم مجالات مختلفة مثل: إدارة المعرفة والعمليات بالإضافة إلى التجارة الإلكترونية. ففي الوقت الذي تربط نظم الأعمال الإلكترونية الإدارات والعاملين مع بعضهم داخل المنظمة عن طريق شبكة الأنترنت(Intranet) تسمح هذه النظم بتقديم خدمة تفاعلية للزبائن ولقاءات افتراضية معهم.

ويطلق الأستاذ الدكتور عبد الله العمار تعريفا للأعمال الالكترونية أ ا مفهوم جديد من مفاهيم الإدارة الحديثة في وقتنا الحاضر، وغاية تسعى إليها المؤسسات العامة بالدولة على مختلف أنشطتها للوصول إلى الشفافية في التعامل ورفع كفاءة تقديم الخدمات والتقليل من البيروقراطية بمفهومها التقليدي الشائع، وتوسيع فرص العمل والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة؛ حيث إن التعامل الإلكتروني هدف يتطلع إليه جمهور المتعاملين مع الإدارات الحكومية لتوفير الخدمات المميزة لهم ويخلصهم من تأخير معاملتهم وروتين الانتظار".(1)

وتعرف أ ا تحويل كافة الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية (الإجراءات الطويلة باستخدام الأوراق) إلى أعمال وخدمات إلكترونية تنفذ بسرعة عالية ودقة متناهية، باستخدام تقنيات الإدارة وهو ما يطلق عليه إدارة بلا أوراق Paperless Management وهي الإدارة التي تقوم على استخدام الإنترنت وشبكات الأعمال في إنجاز وظائف الإدارة من (تخطيط إلكتروني، تنظيم إلكتروني، قيادة إلكترونية، رقابة إلكترونية)، ومصطلح

---

(1) الرأي- الجزيرة- [انترنت] 2011/08/23، ! عبد الله بن سليمان العمار، *التصدي للفساد من خلال التحول إلى الحكومة الإلكترونية* http://www.al-jazirah.com.sa/20110823/ar1.htm (تاريخ الزيارة: 28/12/ 2011)

الإدارة الإلكترونية e-Management بصورة مرادفة مع مصطلحات أخرى مثل الحكومة الإلكترونية e-Government، الأعمال الإلكترونية e-business ، والتجارة الإلكترونيةe-Commerce ، إلى غير ذلك من المفاهيم التي تربط بين الأنشطة والاتصالات في العالم الرقمي.[1]

وتعني الإدارة الالكترونية أيضا الاستخدام الفعال لجميع تقنيات المعلومات والاتصالات، لتسهيل العمليات الإدارية اليومية للقطاعات الحكومية (الداخلية) وتلك التي تتم فيما بين G2G؛ G2C وG2B وهي البيئة التي تتحقق فيها خدمات المواطنين واستعلاما م، و تتحقق فيها الأنشطة الحكومية للجهة المعنية بذا ا، أو فيما بين الجهات الحكومية المختلفة، باستخدام شبكات المعلومات والاتصالات عن بعد. وتعد الحكومة الإلكترونية الإطار الشامل والمتكامل للتطبيقات الإلكترونية في ا ال الإداري على مستوى كافة أطراف العملية الإدارية، وهذا يعني أن تطبيق الإدارة الإلكترونية أو مكننة العمل الإداري هو الخطوة السابقة لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية في الجهات الحكومية.[2]

فالإدارة الالكترونية هي إنجاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة الانترنت أو الانترانت بدون أن يضطر العملاء من الانتقال إلى الإدارات شخصيا لإنجاز معاملا م مع ما يترافق من إهدار للوقت الجهد والطاقات؛ تقوم على مفهوم جديد ومتطور يتعدى المفهوم الحديث *" اتصل و لا تنتقل"*، فهي إستراتيجية إدارية تمع المعلومات، تعمل على تحقيق خدمات أفضل للمواطنين والمؤسسات ، مع استغلال أمثل لمصادر المعلومات المتاحة من خلال توظيف الموارد المادية والبشرية والمعنوية المتاحة في إطار الكتروني حديث، من أجل استغلال أمثل للوقت والمال والجهد وتحقيقا للمطالب المستهدفة وبالجودة المطلوبة.[3]

والإدارة الالكترونية هي العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة للانترنت:في التخطيط والتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية، بدون حدود المكان والزمان والأوراق ك: الأرشيف الإلكتروني، والبريد الإلكتروني، المدونات الإلكترونية والرسائل الصوتية.[4]

وتقوم فكرة استخدام تكنولوجيا الانترنت على توفير بيئة على الشبكة تتيح للموظف والعاملين والمدراء والإدارة إمكانية الوصول إلى مصادر المعرفة والتفاعل معها ،في أي وقت ومن أي مكان دون أية عوائق زمانية

---

[1] هاشم عبد العزيز جابر السيد، *الحكومة الالكترونية و الإدارة الالكترونية* [انترنت]، .(تاريخ الزيارة: 2010/03/18) http://hisham200808.blogspot.com/2008/03/blog-post_14.html

[2] نفس المرجع.

[3] كلثم محمد الكبيسي، "متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر"، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة الأعمال، الجامعة الافتراضية الدولية، Arab British Academy for Higher Education؛ 2008،ص. 9

[4] نفس المرجع،ص ص.11-12

أو مكانية ، والتحاور المباشر فيما بينهم، وكذلك التقييم المستمر عن طريق بيئة المعلومات الإلكترونية الذاتية والاجتماعات الافتراضية، و هو ما يعتبر تجسيدا فعليا للحق في الاتصال بين الأفراد والمؤسسات والمتعاملين، وهو ما توفره الحكومة الالكترونية ،بإقامة مشاريع بيئة الكترونية كاملة.[1]

ويقصد بالأعمال الإلكترونية: إدارة الأعمال إلكترونياً على مستوى المشروعات أو المنظمات الخاصة، وهي جزء من برنامج الحكومة الالكترونية[2]؛ ولا يقصد ا الحكومة الالكترونية، إذ أنّ هذه الأخيرة تشمل الوظائف والخدمات الحكومية التي يجري تنفيذها بالوسائل الإلكترونية إلى المواطنين دف تقديم المنفعة العامة، وتجسيدا منها لحق أفرادها في الاتصال، هذه الأعمال دف الحكومة الالكترونية من خلالها إلى:[3]

1. التقليل من كلفة الإجراءات الإدارية وما يمت إليها من أعمال تتعلق بالمنشآت الاقتصادية.
2. رفع كفاءة الأعمال الإدارية من خلال تعاملها المباشر مع المواطنين والمنشآت الاقتصادية.
3. استيعاب عدد أكبر من العملاء في وقت واحد إذ أنّ قدرة الإدارة التقليدية بالنسبة إلى تخليص معاملات العملاء تبقى محدودة و تضطرهم في كثير من الأحيان إلى الانتظار في صفوف طويلة
4. إلغاء نظام الأرشيف الورقي واستبداله بنظام الأرشفة الإلكترونية بسبب ما يتوخى من الدقة والسهولة في التعامل مع الوثائق الإدارية والإنتاجية من حيث تصحيح الأخطاء التي تحصل إثناء العمل، هذا علاوة على إرسالها لأكثر من جهة في وقت قصير وسهولة الرجوع إليها عند الحاجة والاستفادة منها في أي زمن.
5. التقليل من البيروقراطية في العمل الإداري، وهذا سوف يساعد على تقسيم العمل وزيادة التخصص والاقتصاد في الوقت والجهد المبذول على العمليات الإنتاجية والخدماتية.
6. إلغاء عنصر المكان في العملية الإنتاجية، وذلك لأن الإدارة الالكترونية تساعد في انجاز معظم الأعمال المتعلقة بتعيين الموظفين والمستخدمين والعمال وإرسال الأوامر الإدارية والإرشادات وتنظيم وإقامة الندوات والمؤتمرات بمختلف أنواعها من خلال استخدام آخر التطورات العلمية في مجال شبكة "الفيديو كونغرس". [4]

7. عدم تأثر انجاز الأعمال الإدارية الالكترونية بفصول السنة المختلفة من صيف وشتاء وربيع وخريف أو التمتع بالإجازات والعطل والأعياد الرسمية وغير الرسمية.[5]

---

[1] المرجع السابق، ص.13.

[2] سعد غالب ياسين وبشير عباس العلاق، الأعمال الإلكترونية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006

[3] Christine Aïdonidis, Giorgio Pauletto, e-Administration : enjeux et facteurs clés de succès, Département des constructions et des technologies de l'information, CTI, Observatoire technologique, GENÈVE, 2007-04-23, p p. 14-18

[4] Ibid

[5] Ibid

ومن فوائد تأثير الانترنت على الاقتصاد الرقمي و الأعمال الالكترونية، أن مركز إنشاء الثروة قد انتقل من الماكينات والآلات والمواد والأبنية إلى المعلومات والمعرفة والرقميات؛ يقوم على أنظمة معلوماتية رقمية، تمثل مصدراً أساسياً لترشيد القرارات والعمليات التي تؤدي إلى نتائج مهمة على صعيد الأعمال؛ وأشارت إحدى الدراسات التي أعدت على عينة من الشركات الأمريكية، أن هذه المعلومات يمكن أن تؤدي إلى:[1]

- تحسين الإنتاجية في 51% من الشركات.

- خفض التكاليف في 39% من الشركات.

- تحسين صنع القرارات بنسبة 36% من هذه الشركات.

- إثراء علاقات الزبون وتطوير تطبيقات تكنولوجيا جديدة بنسبة 33% .

ودعماً لما ورد أعلاه أكد الدكتور هاني بركات وكيل وزارة التجارة والصناعة لدولة مصر في كلمته، أمام الندوة التي نظمتها مجموعة عمل الصناعة بغرفة صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نوفمبر 2010 بعنوان "*دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الصناعات الكيماوية وصناعات الأدوية ومواد البناء*" أن الانترنت ستكون أحد الدعائم الأساسية لارتفاع نسبة نمو الصناعة في مصر يصل إلى 10 % عام 2011 مقارنة بـ 4 % عام 2005، وبالتالي تحسين المستوى المعيشي،بزيادة الصادرات اعتمادا على تطبيق تكنولوجيات الاتصال و ليس على المواد الخامة[2].

ج- التجارة الالكترونية و التسويق عبر الانترنت **E-commerce & Internet Marketing** :

تتبارى الإعلانات المنشورة على المواقع الالكترونية في جذب انتباه المستخدم، ودفعه إلى زيارة مواقع أخرى خاصة بالتسوق، الخدمات التأمينية والسياحية؛ أما صناديق البريد الاليكتروني E- mail فتستقطب بصورة شبه يومية عروضاً وتخفيضات لأسعار البضائع والخدمات المختلفة، مما جعل خبراء الاقتصاد والتسويق يتطلعون إلى الإعلانات الالكترونية كوسيلة فعالة للترويج عن السلع التجارية، فضلاً عن كو ا مصدراً هاماً للعائدات السنوية الضخمة، التي تحصل عليها شركات الإنترنت العالمية كـ Yahoo أوGoogle ،التي تنشر الإعلانات التجارية على مواقعها.

---

(1) نجم عبود نجم، الإدارة الإلكترونية- الإستراتيجية والوظائف والمشكلات، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية, 2004، ص ص.81-82

(2) الحوار المتمدن، سناء مصطفى، خالد أبو عليقة،(أثر الأعمال الإلكترونية في رفع فاعلية إدارة المشاريع الإنتاجية في الدول العربية)، العدد 3476- 2011/09/03 [انترنت]http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=274045 (تاريخ الزيارة: 2011/11/23)

وتعتبر التجارة الالكترونية من أحدث القنوات التسويقية، يشير مصطلح E-Commerce إلى مجموعة كبيرة من البرامج الالكترونية التي تقوم بدور القنوات التسويقية، كإرسال طلبات الشراء إلى الموردين عن طريق تبادل البيانات الكترونيا واستخدام E-mail في عقد الصفقات واستخدام البطاقات الذكية في سداد قيمة البضاعة والحصول على النقود عبر الشبكة واستخدام خدمات الشبكة، والخدمات الفورية on-line service مما أدى إلى ظهور السوق الفضائية Marketspace بدلا من السوق المكانية Marketplace.[1]

ولم تعد المبيعات عبر الخط تقتصر فقط حول المعاملات بين الشركات والمستهلكين ب: المواد الغذائية، الملابس، المشروبات، الورود، الأدوات الالكترونية... فقد نمت المبيعات من الشركات إلى الشركات **(B2B)** Business to Business حول السلع و الخدمات، كما شهدت المعاملات المالية Transactions Financial نموا كبيرا مثل سوق الأسهم، تمويل العقارات و التأمين.

يتحقق حق المستهلك في الاتصال عبر الشبكة بما توفره له هذه الأخيرة من:[2]

أ- الراحة: يمكن للمستهلك أن يطلب البضاعة عبر الشبكة طيلة يوميا24/24سا، وبدون ضياع للوقت، وأكدت دراسة تطبيقية أمريكية أن راحة المتسوق عبر الشبكة هي السبب في ازدهار التسويق عبر الانترنت، وسبب نمو وتطور التجارة الالكترونية، فشركة سياتل لأجهزة الاستجمام حققت 30% من مبيعا ا عبر الأنترنت من 22سا إلى 07سا أثناء فترة غلق المحل المكاني للشركة.

ب- الحق في إبرام العقد و الحق في المعلومات: فالانترنت لا يمنح المستهلك فقط حق التسويق والتبضع وإبرام العقد مع الشركات، وإنما تمنحه أيضا الحق في الحصول على كلّ المعلومات إلي مه وتقنعه في اختيار المنتج و الإنتاج، كالمنشأ، الأسعار، الخصم...

ت- الوفرة و التوفير: وذلك من خلال تجنيب المستهلك تكاليف الإيجار والتأمين... حيث تمكنه من الحصول على السلع بأقل الأسعار نظرا لما توفره الشبكة من آلاف المنتجات ذات الأسعار المختلفة، كما أن تكاليف الكتالوج الرقمي Digital-Katalog أرخص من تكاليف الكتالوج الورقي Paper-Katalog

---

[1] انظر: - FRANÇOIS DESSEMONTET , Internet et e-commerce, Universités de Lausanne et Fribourg, Suisse, 2005 http://www.unil.ch/webdav/site/cedidac/shared/Articles/Internet%20et%20e-commerce.pdf
- Amomenti, Synthèse e-Commerce les facteurs clés de succès, Mai 2006, http:// www. Amomenti .com/ profil/synthese_ecommerce.pdf VISITED 28/02/2011

[2] انظر:

Olivier Bitoun, e-commerce et distribution comment Internet bouscule les canaux de vente, ACSEL (l'Association de l'Economie NUMIRIQUE) l'Université de la Sorbonne,2010 http://lb7.reedexpo.fr/Data/kmreed_marketing/block/F_54dbb0ff168ba4533e809d7ef67dc06e4e09ee22d9043.pdf VISITED 28/02/2011

عوينات فريد و حلموس الأمين، اقتصاد المعرفة و دوره في التنمية،بحث قدم في السنة الأولى ماجستير تخصص الاقتصاد التطبيقي و إدارة المنظمات،مقياس اقتصاد المعرفة، تحت إشراف مزهودة عبد المالك، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008ص ص. 2-6

ث- الاختيار: ليس للأنترنت حدودا مكانية أو زمانية، فالمستهلك باتصالاته عبر الشبكة، صاحب الاختيار الحر للمنتج و الإنتاج الذي يشاء و دون التقيد بالزمان و المكان.

ج- الاتصال الافتراضي والتفاهم الفعلي: إذ يتصل المستهلك مباشرة مع وسطاء أو ممثلي الشركات الالكترونية، عبر فضاء افتراضي أكثر أمانا، فتغيب المناوشات وسوء التفاهم الذي يحدث بينهما، فكل المعاملات تتم الكترونيا وفي تفاهم تام، متفادين حالات التنافر والعنف التي تحدث مع رجال البيع.[1]

ح- بناء العلاقات: إن التواصل الالكتروني بين المنتج والمستهلك بعد تبادلهما البيانات، قد يحدث تفاعلا بينهما يستطيع أن يتطور ويستمر، فالشركة يمكنها إمداد المستهلك ببرامج مجانية، وتواصل اتصالا ا معه بعد البيع الأول، في محاولة لإقناعه بتجديد التعامل معها، كما يمكنها الحصول على معلومات من مستهلكيها ومن الشركات التجارية التي تعاملت معها التي تفيدها في اتخاذ العديد من القرارات التسويقية في المستقبل.

- إن تبادل البيانات الكترونيا قد أتاح الاتصال السريع ما بين الشركات B2B وبين الشركات والمستهلك B2C، وقد أدى هذا الاتصال عبر الشبكة إلى تحقيق كفاءة أعلى في تخفيف التكاليف وتخفيف الأخطاء البشرية، ونقل البيانات فورا، وسهولة سداد قيمة المنتجات والخدمات.*

وسجلت دراسة أجراها فريق**AGOF** [2]وهو مجموعة عمل تم بأبحاث شبكة المعلومات، إقبالاً ملحوظاً على التسوق عبر شبكة الانترنت في ألمانيا، إذ يبلغ عدد المشترين سنوياً 25 مليون مواطن تحت سن الخمسين عاماً، وتعد التذاكر

---

[1] انظر:

Olivier Bitoun, e-commerce et distribution comment Internet bous cule les canaux de vente, op. Cit

عوينات فريد و حلموس الأمين، اقتصاد المعرفة و دوره في التنمية، م.س.ذ

* كمثال على عمليات التسويق عبر الشبكة:مؤسسة **CompuServe** هي شبكة خدمة معلومات أمريكية موقعها الرئيسي ب Ohio تعرض خدما ا للبيع عبر الشبكة، على المشتركين الدخول عبر الانترنت للولوج إلى المعلومات والبرمجيات التي تملكها المؤسسة، تقوم هذه الأخيرة بإعداد برامج Sharewere تجريبية، حيث تتيح لمشتركيها استعمال هذه البرمجيات التجريبية للتأكد من جود ا وفي حالة شرائهم المنتج يكون لهم الحق في خصم يصل إلى 15% من سعر البرنامج.

و قد أظهرت أحدث الدراسات الميدانية، التي أجريت في ألمانيا أن شبكة الانترنت وسيط تجاري هام، وصلت نتائجها إلى أن واحداً من بين كل شخصين(2/1) فوق سن الرابعة عشر يستخدم شبكة الانترنت مرة واحدة على الأقل أسبوعيا، و أن واحداً من بين كل ثلاثة أشخاص (3/1) يتصفح الشبكة لمدة 73 دقيقة (73د) على الأقل في اليوم الواحد. وبلغت قيمة عائدات التسويق عبر شبكة الانترنت في ألمانيا عام 2004 مبلغ 550 مليون يورو وفقاً لبيانات المركز الاتحادي لشؤون الاقتصاد والتكنولوجيا. وتجاوزت قيمة العائدات عام 2005 أكثر من 700 مليون يورو.وأظهرت بيانات المركز أن شبكة المعلومات الدولية تحظى بنسبة 12% من الوقت، الذي يقضيه المرء في متابعة وسائل الإعلام المختلفة كالإذاعة والتلفاز والصحف؛ أما تكاليف الترويج للمنتجات عن طريق الانترنت فهي منخفضة، إذ لا تتجاوز نسبة 4% من إجمالي نفقات الدعاية والإعلان.

[2] علاء الدين سرحان، *دور فعال لشبكة الانترنت في دعم القوة الشرائية الألمانية*، المركز الإعلامي الألماني [انترنت]، (تاريخ الزيارة: 2011/10/22)http://www.dw.de/dw/article/0,,1761825,00.html

والرحلات السياحية والكتب من أكثر المعروضات رواجاً في الشبكة، ويرجع الإقبال على التسوق عن طريق الانترنت" إلى إمكانية الإعلان والتعرف على أسعار ومزايا المعروضات والقيام بشرائها عبر وسيط تجاري واحد.

وفي تقرير للوكالة الإحصائية في الاتحاد الأوروبيEurostat ، التي بدأت في نوفمبر 2000 بإجراء دراسة استقصائية عن استخدام التجارة الإلكترونية من قبل الشركات في معظم البلدان الأعضاء،مركزة على بيع بالتجزئة في التجارة الالكترونية، توصلت إلى نتائج جمعت ونشرت في كل من: المملكة المتحدة ; الدنمارك والنمسا... إذ قدرت نسبة المبيعات للتجزئة الالكترونية في عام 2000 إلى 0.6% من إجمالي المبيعات، لترتفع إلى 1.1 عام 2001، ثم إلى 0.9 عام 2002; [1]وفي تقرير ثان عام 2008 ارتفعت نسبة التجارة الالكترونية في الدول الأعضاء إلى 26, 5%[2]

وفي دراسة حول تطور تأثير استخدام الانترنت في نمو الاقتصاد الأردني،ارتفعت عائدات قطاع تكنولوجيات الإعلام والاتصال الى ما يقارب ملياري دولار، وارتفع عدد موظفي القطاع المباشرين الى ما يزيد على 15 ألف مختص من الكفاءات المهنية المؤهلة، كما أ ا خلقت ما يزيد على 80 ألف وظيفة في الاقتصاد الأردني إضافة الى مساهمتها ب 14% من الناتج المحلي الإجمالي للأردن، إذ نجحت الشركات الأردنية ببناء سمعة عالمية لقدر ا على توفير منتجات وخدمات عالية الجودة في التعلم الإلكتروني والحكومة الإلكترونية والصيرفة الإلكترونية والإعلام متعدد الوسائط الذي يشمل إدارة المحتوى والرسم الالكتروني وتصميم المواقع الالكترونية[3].

فقد مكنت الانترنت الكثير من الشركات من بيع منتجا ا و خدما ا مباشرة إلى المستهلكين بدون وسطاء، وتمخض عنها ما يعرف بالتسويق المباشر Direct Marketing إذ أصبح المنتجون يتعاملون مباشرة على الخط on-lineمع العملاء، و تلبية طلبا م في أي وقت و في أي مكان؛ فالعملية التسويقية التقليدية كانت تبدأ من المتسوقين وتنتهي م، حيث يسيطرون على الأمور، أما في عصر الانترنت أصبح العملاء يحددون المعلومات التي يحتاجو ا والعروض التي تلائمهم لذا أطلق على التسويق الالكتروني عبر الانترنت بالتسويق المعكوس "Reserve marketing [4]

---

[1] **Report** Eurostat « e-commerce in EU »2000-2002 **(online)** http://www.reportEurostat-e-commerce-2000-2002.com/pdf VISITED 20/05/2010

[2] **Report** Eurostat « e-commerce in EU »2007-2008 **(online)** http://www.reportEurostat-e-commerce-2007-2008.com/pdf VISITED 22/05/2010

[3] مجلة السبيل الرقمية دراسة تحت عنوان: الانترنت و الاقتصاد الرقمي في الأردن دراسة استطلاعية لتطور الخدمات الرقمية 2009-2011 [انترنت] http://www.assabeel.net/ (تاريخ الزيارة:2010/03/22)

[4] عمر أبو اليمين عبد الغني، دور الانترنت في تغيير الاستراتيجيات التسويقية و توجه العملاء نحو السوق الالكترونية – الملتقى الثالث إدارة التغيير و متطلبات التطوير في العمل الإداري- (نحو إدارة متغيرة فاعلة)، جامعة القصيم، السعودية،2008، ص ص. 8-9

فالاتصال عبر الانترنت يمنح التجارة الالكترونية المزايا التالية:

- قلة تكلفة الصفقات التي تتم عبر الشبكة.
- التفتح على السوق العالمية دون الحدود الزمانية و المكانية.
- خلق أسواق جديدة باحتكاك مختلف المؤسسات و المتعاملين عبر الأسواق المفتوحة عبر الشبكة.
- السرعة و الفعالية في عقد الصفقات، وتنفيذ العقود و التزامات الأطراف الكترونيا،من المشتري إلى البائع قصد خصم قيمة الشيء أو الخدمة عن طريق الاتصال بالشبكة.

- العقود الالكترونية:

- عقود الويب:

يبحث مستخدم الانترنت عن سلعة معينة من خلال الاستعانة بمحركات البحث ك:...Google, Yahoo ¡ وعندما يصل إلى السلعة المطلوبة على الموقع الالكتروني فيضغط على الأيقونة ليجد العقد النموذجي الالكتروني متضمنا كافة البيانات والشروط أو البنود، يشبه هذا العقد الاستمارات المرفقة بالإشهار على سلعة معينة في صفحات الجرائد، ويشمل على: محل العرض، ثمنه، نوعه، مقداره،أجل الدفع و الوسيلة التي يتم ا، والكيفية التي يتم تسليم المبيع أو تقديم الخدمة، ويتم الرد بالضغط في المكان المخصص للرد أو بكتابة الكلمات التي تدل على القبول أو الرفض.[(1)]

فالاتصال بين البائع و المشتري على الشبكات الالكترونية يتم عبر الموقع، وقبل التعامل الالكتروني يجب البحث على الموقع الالكتروني و التأكد منه؛ فالعقود الالكترونية هي العقود التي تبرم بين طرفين غائبين أو ما يعرف بالتعاقد عن بعد، ففي الغالب لا يلتقي أطراف العقد في مجلس التعاقد و لا يرون بعضهم بعضا، و كل مراحل التعاقد تتم الكترونيا، في الفضاء الافتراضي للشبكة. [(*)]

أهم هذه الأجهزة الالكترونية: Chambrisgn, Verisign, Internet Clear التي تستخدم شهادات الكترونية Certificat électronique و شهادات خدمات Certificat de Service

و للتعاقد بين الأطراف يقضي بعرض الدعوة إلى التعاقد و التي تتم عبر الانترنت من خلال الأشكال التالية:

[(1)] قارة مولود، التعبير عن الإرادة في العقود الالكترونية، دراسات المعلومات، كلية الحقوق، جامعة المسيلة، الجزائر، 2010

[(*)]ولحماية الطرفين من الاحتيال و التدليس و الاصطدام بموقع الكتروني وهمي، قامت التشريعات الدولية بتعيين جهات للتوثيق و التصديق الالكتروني Autorité de Certification تتكفل بتعقب و كشف هوية الموقع الالكتروني، بالإضافة إلى تسجيل و تخزين و إثبات المعاملات الالكترونية المبرمة بين الأطراف و تحذير الزبون و إخطاره بمصداقية الموقع حين الخطر؛ و تتأكد من تطابق الحقيقة بين بيانات الموقع Website، و بيانات الشخص الموقع Signataire، و بيان صلاحية كل منهما، مع تسليم الشهادات الالكترونية التي تكون محمية و قابلة للاستخدام و مطابقة لهويتهما.

- طرح الخدمة و السلع على واجهة الموقع الالكتروني.
- اللجوء إلى سجلات البريد الالكتروني الموجودة عبر الانترنت و إرسال الرسائل الالكترونية و إبداء الأسعار التنافسية من خلالها، لإغراء و جلب العملاء للمنتج.
- إرفاق البضائع المعروضة بثمنها يعتبر عرضا ايجابيا مثله مثل العرض المادي إذ يتحقق الزبون في كلتا الحالتين و يأخذ تصورا و فكرة عامة عن العرض.

أما التعبير عن الإرادة في العقود الالكترونية فتتم عبر الشبكة الالكترونية المغلقة أو المفتوحة، و يكون الإيجاب فيها كالآتي:

☺ تعني القبول

(: تعني أيضا القبول

): تعني الرفض

أما صور الإيجاب الالكتروني فتتمثل في:

- الإيجاب و القبول الالكتروني عبر البريد الالكتروني:

إذ يتم إرسال رسالة أو رسائل دعوة للتعاقد لأشخاص محددين عبر بريدهم الالكتروني التي قد يتحصل عليها من دليل الكتروني عبر الانترنت، تسمع تقنية email بإرسال الإيجاب إلى المرسل إليه، ويصبح البريد الالكتروني المرفق بتوقيع الالكتروني في حال الاتصال المباشر بمثابة مجلس للتعاقد.

- الإيجاب و القبول عبر المواقع الالكترونية:

تعرض الدعوة للتعاقد عبر واجهات المواقع الالكترونية، تتيح التعامل من الكمبيوتر الشخصي إلى الموقع المطلوب، كمواقع: البيوع،التأجير،الوظائف، الدفع الالكتروني... ويكون الإيجاب من خلال هذه البوابة موجها للجمهور العريض وليس لأشخاص محددين.

الإيجاب و القبول عبر المحادثات الالكترونية و المشاهدة عبر الانترنت:

وهو التعاقد في الشكل الافتراضي Virtuel، حيث يتم تبادل الإيجاب والقبول إما بالكتابة أو بالصوت أو بالصورة عبر مواقع المحادثة الفورية والمباشرة ويرد عليه في نفس اللحظة التي يكون فيها الطرفان على الكمبيوتر، أكثر هذه الأعمال التجارية التي تتم عبر هذا الشكل:

المناقصات الالكترونية و البيوع الالكترونية العلنية...

- البنوك الالكترونية:

إن الاتصال المباشر الذي نتج عن الثورة الاتصالية،غير من مفاهيم قضاء الأفراد لحاجيا م و يوميا م وأصبحت حتمية إدراج التكنولوجيات في كل أعماله، و هذا ما خلق الحاجة إلى تحول البنوك من العمل التقليدي إلى تقديم الخدمات عبر الانترنت ومختلف وسائل تكنولوجيا الاتصالات الأخرى.

وبالتالي ظهرت البنوك الإلكترونية (*)بقوة وازداد الاهتمام العالمي ا حتى وصل عدد مستخدميها بالملايين حيث تتم جميع المعاملات المالية على شبكة الإنترنت عن طريق تلك البنوك، مثل التسوق الإلكتروني، وتحويل مبلغ من المال الى شخص آخر فوراً خلال ثانية واحدة وبضغطة زر فقط ! فالبنوك الإلكترونية كالبنوك العادية، فهي بنوك معترف ا رسمياً ودولياً،وهي أحد التطبيقات الاتصالية الاقتصادية للانترنت، وقد انتشرت انتشاراً كبيراً ووصل عدد مستخدميها إلى الملايين منذ ظهورها، وأصبحت معظم الاستثمارات الإلكترونية تتم عبر هذه البنوك، حيث تتيح دفع الأموال الكترونيا إلى أي شركة يريد الزبون الاستثمار فيها، كما أ ا وسيلة لسحب الأرباح من الشركات الربحية إلى حساب الزبون المستخدم، والتسوق عبر الإنترنت وإرسال الأموال من وإلى أي شخص في العالم يملك حساباً في بنك إلكتروني وبإمكان الزبون المستخدم إدراج البنوك الإلكترونية كوسيلة للدفع في متجره الإلكتروني، وبمجرد بضع نقرات تصله الأموال التي يدفعها العملاء لشراء منتجات من متجره وبثواني معدودة؛ كما أن عملية التسجيل في البنوك الإلكترونية مجانية تماماً وعملية فتح حساب في البنك الإلكتروني سهلة، وهي بنوك آمنة ومضمونة ، كما أن عملية التحويل فيها سريعة جداً وأرخص من التحويلات البنكية الأمر الذي سهل عمليات التحويل عبر الإنترنت إلى درجة كبيرة.

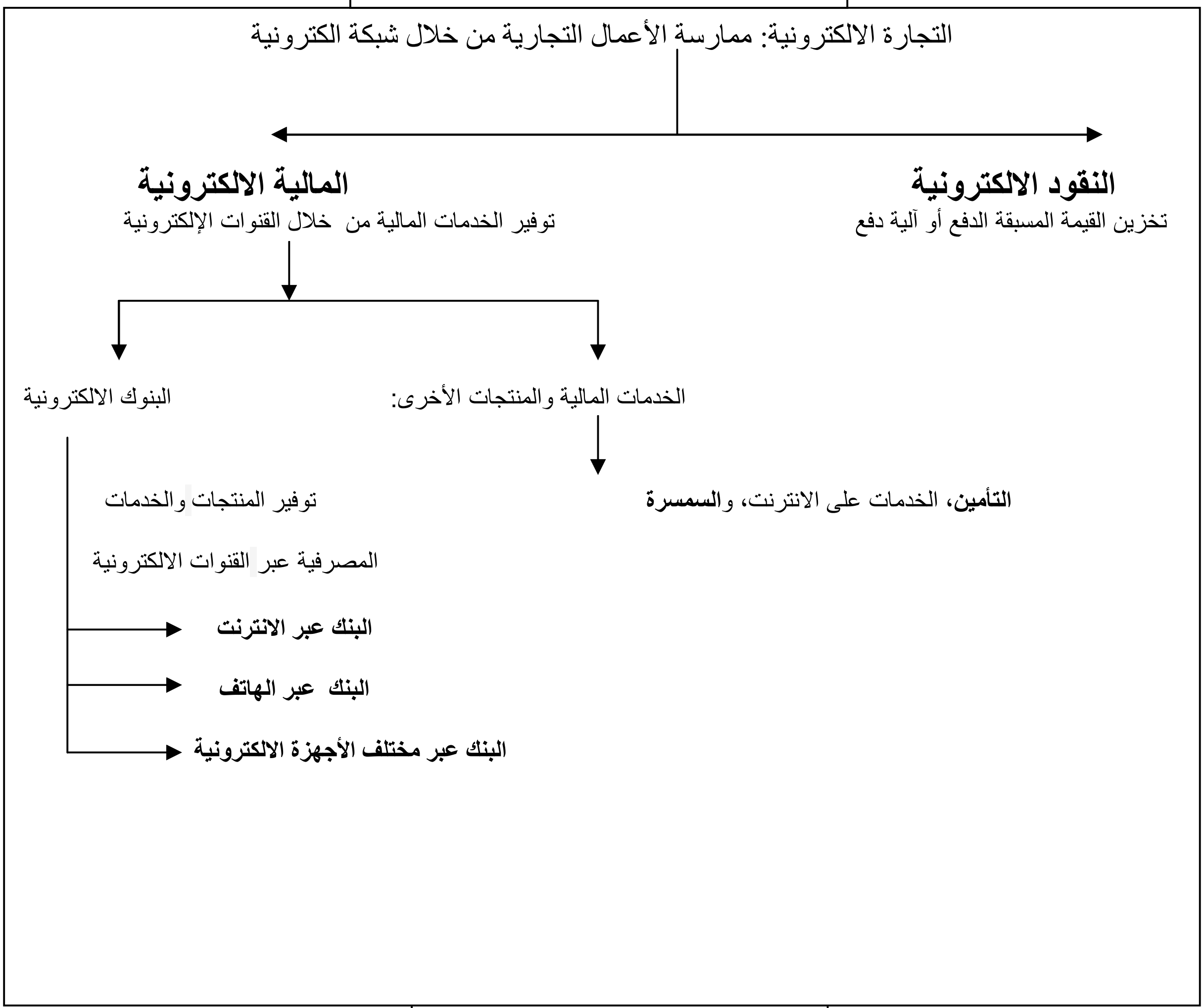
ووصف تقرير "جمعية الانترنت والجوال في الهند" حول الخدمات المصرفية عبر الإنترنت عام 2006 مزايا البنوك الالكترونية ب "*هناك العديد من المزايا* من الخدمات المصرفية عبر الإنترنت. "أ ا مربحة، *والعملية فيها غير* ملتزمة بالتوقيت، *ولا وجود لل*حواجز *ال*جغرافية، ويمكن *تقديم* الخدمات بكلفة ضئيلة"(1)

(*) ظهرت البنوك الإلكترونية على شبكة الإنترنت منذ عام 1995 بشكل رسمي ومعظم تلك البنوك متخصصة في الاستثمار على شبكة الإنترنت وتتميز بسرعة المعاملات المالية ، بدلاً من الاعتماد على أكثر من جهة في تحويل أموالك بالإضافة الى صعوبة إدارة رأس المال بالطرق التقليدية

(1) **The Internet and Mobile Association of India's report on online banking 2006,** VISITED 22/05/201 0 https://www.budde.com.au/Research/India-Broadband-Market-Internet-Services-and-Forecasts.html?r=51

ماهو البنك الالكتروني:

الشكل رقم (8):ماهية البنك الالكتروني

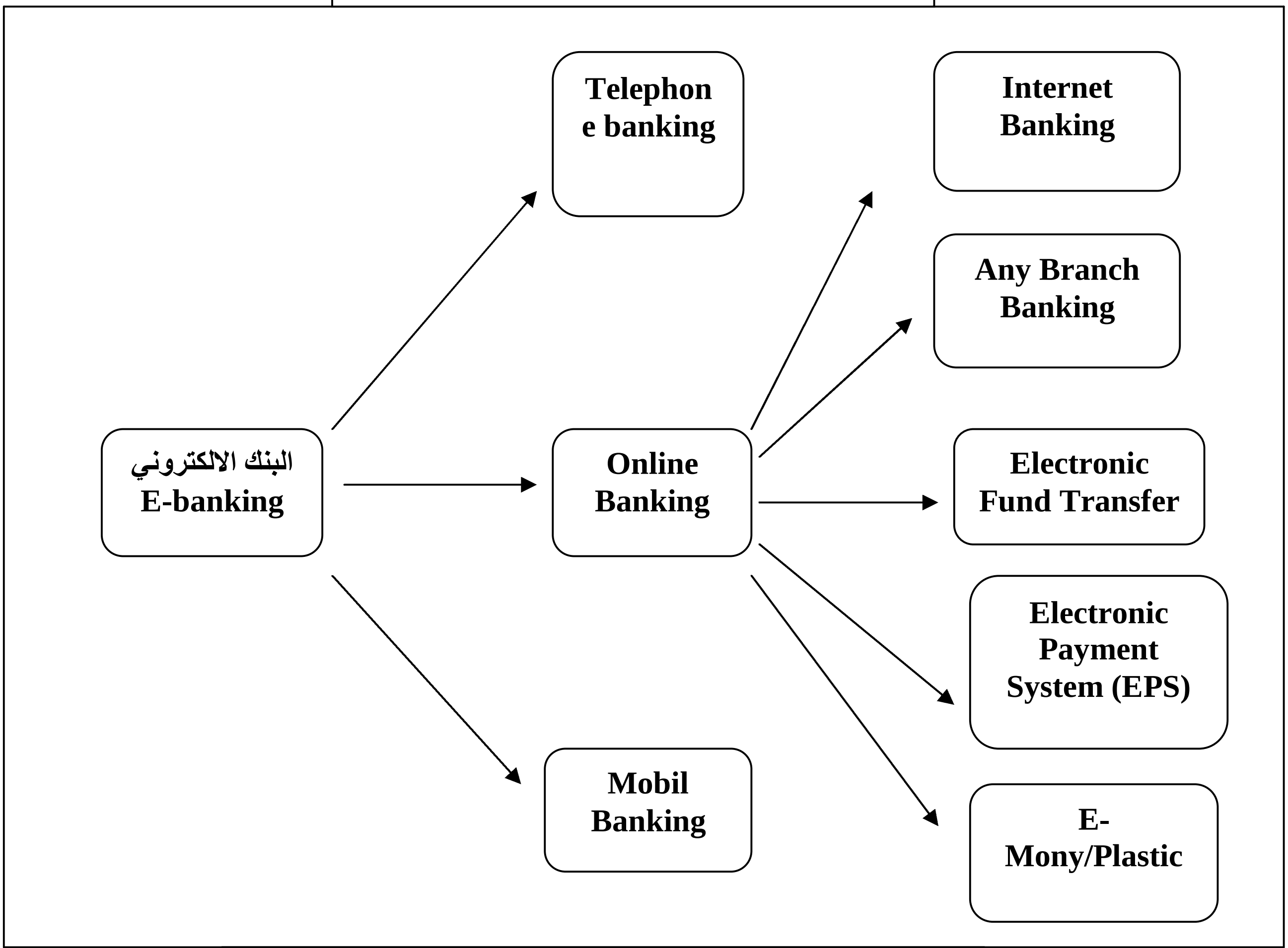


المصدر: من إعداد الباحثة

فالبنك الالكتروني هو إجراء العمليات المصرفية بشكل إلكتروني، وتعد الانترنت أهم أشكالها، وبذلك فهي بنوك افتراضية تنشئ لها مواقع إلكترونية على الانترنت لتقديم خدمات نفس خدمات موقع البنك من سحب ودفع وتحويل دون انتقال العميل إليها، وتتميز بإمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء ، تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة خفض التكاليف وزيادة كفاءة البنوك الالكترونية ، خدمات البطاقات ؛وهي واحدة من تجسيديات التجارة الإلكترونية على نطاق واسع .

والبنك عبر الانترنت Internet Banking هو جزء من البنك الالكتروني، أو نوع منه. (1)

الشكل (8): تقسيمات البنوك الالكترونية



المصدر: British institute of Technology & E-commerce

(1) British institute of Technology & E-commerce ;Final Dissertation , Customer Satisfaction on Online Banking Services: A Case Study of HSBC Bank UK, Coventry University, August 2010 p31

من بين هذه البنوك الأكثر شهرة:

* البنك الالكتروني Alert Pay www.alertpay.com/

ويسمى بالبنك الأخضر وهو من أهم البنوك الإلكترونية التي ظهرت مؤخراً على شبكة الإنترنت وبدأ ينتشر بشكل واسع ، يتميز بدعم فني ممتاز وسهولة في فتح الحساب والبنك به نظام التسويق الالكتروني Affilite program، بحيث كلما أشرك المستخدم أصدقائه في البنك و جعلهم زبائن جدد، يصبح له نسبة معينة من كل عملية يقومون ا.

* بنك إ-غولد e-gold: www.e-gold.com

يعتبر البنك الأول على الإنترنت –كندا- وهو أهم بنك الكتروني، يشترك به ملايين المستثمرين من مختلف دول العالم ، يسمح عن طريق نظام الدفع باستخدام الذهب على أنه عملة ،ومن خلاله يمكن تحويل أي عملة الى ذهب ومن وإلى أي مكان في العالم، ويتميز الحساب الذهبي بأنه لا يتأثر بالتغيرات في سوق العملات الورقية كالدولار الأمريكي لأنه مضمون 100% ولذلك فهو وسيلة مثلى لتحويل الأموال بسهولة عبر الانترنت.

* البنك الالكتروني **liberty reserve** www.libertyreserve.com/

وهو من أهم البنوك الإلكترونية والأكثر شهرة على الإطلاق فقد أنتشر هذا البنك بشكل كبير واستحوذ على اهتمام الكثير من الشركات والمستثمرين، ومن ميزات البنك:

- نظام حماية عالي جداً للبيانات.
- ميزة الـ PIN code للحفاظ على حساب من الدخول الغير مسموح به .
- تقنية CWM Custom Welcome Message وهذه تقنية فريدة من نوعها وهي رسالة الترحيب الخاصة بالزبون والتي يحددها عند التسجيل لأول مرة في حسابه، هذه الرسالة تظهر له في كل مرة يدخل فيها إلى حسابه، وبذلك يعرف أنه في موقع البنك الصحيح وليس في موقع مزيف مما يؤمن درجة عالية من الأمان.
- تقنية e-wallet (محفظة النقود الإلكترونية) ، والفائدة منها هو أن يقوم الزبون بإيداع مبلغ صغير في هذه المحفظة ويمكنه الدخول إلى المحفظة بدون الحاجة إلى إدخال كلمة المرور حيث يدخل رقم PIN فقط ورقم حسابه في هذه المحفظة وهي مفيدة للدخول إليها من جهاز كمبيوتر آخر في مكتب أو في مقهى انترنت... وبدون أن يدخل إلى حسابه الأساسي خوفاً عليه من السرقة.

* البنك الالكتروني: **Money Bookers** www.monetbookers.com/

من أقدم البنوك الالكترونية وأشهرها والأكثر وثوقا،إذ تتعامل معه معظم الشركات معه وتدعمه، من خدماته المميزة:عند كل عملية تحويل يقوم ا الأشخاص المشتركين عن طريق مستخدم ذاته يقدم لهذا الأخير نسبة 30% عن كل عملية تحويل، ويعد بديلاً للبنك PayPal للدول التي لا يدعمها الأخير.

* البنك الروسي **Web Money** www.wmtransfer.com/

يعتبر من أقوى البنوك الإلكترونية وأكثرها حماية وأمناً، تتعامل معه الكثير من المواقع والشركات،وهو يستخدم تقنيات مختلفة كثيراً عن البنوك الالكترونية الأخرى ، حيث عند تسجيل الزبون في هذا البنك ،و على المستخدم تحميل برنامج خاص اسمه **Keeper Classic Web Money** ، يوفر له هذا البرنامج إمكانية الدخول إلى حسابه وتحويل واستقبال الأموال بكل سهولة، و نظام الأمان فيه عالي جداً ومبتكر، وعمولة للتحويلات الداخلية منخفضة.بالإضافة إلى استخدامه نظام **Z Web Money** (وهي العملة الأمريكية **USD**)

البنك الالكتروني ***Paypal*** www.paypal.com

وهو البنك الأول على شبكة الإنترنت، ذو شهرة وصيت عاليين ،يتعامل مع هذا البنك 90% من المتاجر الإلكترونية والشركات بمختلف أنواعها،يوجد الكثير من ملايين الحسابات المفتوحة في هذا البنك، ويتميز بالأمان العالي جداً وسهولة التعامل لكن لا يقبل التعامل مع بعض الدول العربية.

البنك الالكتروني السويسري **UBS** **UBS e-banking** www.e-banking-ubs-ch

البنك الإلكتروني الذي يسمح لزبائنه الاتصال الكترونيا عبر مختلف مصالح الخدمات الالكترونية عبر مواقعها على النت، من خلال سهولة اطلاعه على أرصدة الحساب الخاص به ،كما يمكنه التعرف بالتفصيل على القروض والأرصدة المدينة إلى حسابه،و كما الاستكشاف في لمحة سريعة عن حالة رصيد حسابه خلال الأشهر الثلاثة المقبلة؛ يقدم البنك خدمات الدفع الالكتروني: ***je-paiement*** باستخدام البطاقات الالكترونية البنكية ***UBS Cards Online***،و خدمات الفاتورة الالكترونية مع ***PAYNET***، بالإضافة إلى خدمة التعامل مع البورصات الدولية الالكترونية ك **SWX (Zurich), NASDAQ, AMEX et NYSE (New York), LSE et SWX Europe(Londres), MSE (Milan), XETRA (Francfort) et EURONEXT (Paris, Amsterdam, Bruxelles).**

هذه المعاملات البنكية يتم دفع معظمها بالنقود الرقمية **Digital Mony** والبطاقات البنكية الالكترونية.

3- التطبيقات الثقافية والإعلامية للانترنيت على الحق في الاتصال:

إن الاتصال عبر الانترنت، وما تتميز به هذه الأخيرة، قد أفرز تطبيقات ثقافية جديدة لم يعرفها العالم، على غرار التعليم عبر الانترنت، والتطبيب عبر الانترنت، والإعلام عبر الشبكة...

3-1- التعليم عبر الانترنت: Learning online

3-2- الطب والصحة عبر الانترنت: Medicine and Health online

3-3- الاعلام عبر الانترنت: Media over the Internet

1- التعليم عبر الانترنت: دمقرطة التعليم من خلال تعزيز الحق في الاتصال:

إن تطور الاتصال عبر الانترنت من خلال: المخاطبة، الحوار، عقد المؤتمرات المرئية وتبادل البيانات والمعلومات والرسائل الالكترونية عبر E-mail, blog، أو صوتية مرئية عبر الفيديو التفاعليInteractive Vidéo ¡ videoconferencing، والشبكات الاجتماعية: Youtube twitter, Facebook... ومع ما تتميز به خدمات الانترنت من سرعة الوصول والسهولة الحصول على البيانات أيا كان شكلها ونوعها، والتي يتم تحديثها بشكل دائم ومستمر، ساهم في توفير مصدرا هائلا للمعرفة، ونظاما عالميا للمعلومات،و من ثم إلغاء حاجز المكان والزمان، مما أهل الانترنت لتصبح مكسبا ثريا ووسطا مثاليا للتفاعل والتواصل بين مستخدميها.

تستخدم الجامعات والمعاهد عبر الإنترنت وسائط تقنية متنوعة لإيصال محتويات المادة التعليمية والتفاعل مع الطالب في إطار ما يسمى غرفة الصف الافتراضية .Virtual class room وتشمل هذه الوسائط المواد النصية والصوتية والمرئية بأنواعها، ومنتديات النقاش، وغرف الدردشةchat ، والبريد الإلكتروني، وغيرها من وسائل الاتصال والتفاعل عن بعد؛ وتتسم العملية التعليمية فيها بالطابع التفاعلي والتعاوني بين مختلف الأطراف، وهي بذلك تتطلب المشاركة الفعالة وروح المبادرة من جانب الطالب، وتوفر للدارسين إمكانية الوصول إلى المكتبات الافتراضية **Virtual libraries**، والحصول على الدعم التقني على مدار الساعة، بالإضافة إلى إمكانية التواصل مع المدرسين بوسائل مختلفة، بما في ذلك الهاتف والبريد الإلكتروني والدردشة الفورية.

وقد عرف التعليم عبر الانترنت أو التعليم عن بعد أو التعليم الالكتروني: بأنه التعليم الذي يقوم على أساس توفير المحتوى التعليمي عبر شبكة الإنترنت أو الشبكة الداخلية، مما يسمح لتدريب شخص واحد أو أكثر عبر جهاز كمبيوتر، إذ يمكن استخدام مواد متعددة الوسائط تجمع بين النص، الرسومات، والأصوات، ورسومات الكمبيوتر، الرسوم المتحركة، الفيديو... هذه الدعامات مهدت لتكوين ج تربوي جديد، باستخدام وسائل أكثر جاذبية حيث التفاعل يلعب دورا هاما، مع إمكانية للتكيف مع عملية التعلم أكثر للمتعلم[1].

فالتعليم الالكتروني هو:"استعمال التقنية والوسائل التكنولوجية في التعليم وتسخيرها لتعلم الطالب ذاتياً وجماعياً وجعله محور المحاضرة، بدءا من التقنيات المستخدمة للعرض داخل الصف الدراسي من وسائط متعددة وأجهزة إلكترونية، وانتهاء بالخروج عن المكونات المادية للتعليم: كالمدرسة الذكية والصفوف الافتراضية التي من خلالها يتم التفاعل بين أفراد العملية التعليمية عبر شبكة الإنترنت وتقنيات الفيديو التفاعلي، بناءً على هذا التعريف فإن التعلم الإلكتروني يتم في ثلاث بيئات مختلفة وهي التعلم الشبكي المباشر، التعلم الشبكي المتمازج والتعلم الشبكي المساند".[2]

ويكون التعليم عبر الانترنت على ثلاث مستويات: [3]

المستوى الأول: التعلم الشبكي المباشر: تلغي هذه البيئة مفهوم المدرسة كاملاً وتقدم المادة التعليمية بشكل مباشر بواسطة الشبكة، بحيث أن الطالب يعتمد بشكل كلي على الإنترنت والوسائل التكنولوجية للوصول للمعلومة و تلغي العلاقة المباشرة بين الأستاذ و الطالب. لكن هذه البيئة يمكن أن تؤثر سلباً على التعلم، وذلك لأهمية المعلم والتفاعل المباشر بينه وبين الطالب.

المستوى الثاني:التعلم الشبكي المتمازج: والذي يعتبر أكثر البيئات التعليمية الإلكترونية كفاءة إذ يمتزج فيه التعلم الإلكتروني مع التعليم التقليدي بشكل متكامل ويطوره بحيث يتفاعل فيه المعلم والطالب بطريقة ممتعة لكون الطالب ليس مستمعاً فحسب بل هو جزء رئيسي في المحاضرة، وتطبيقاً على ذلك لنأخذ مثلا قراءة الطالب للدرس قبل الحضور إلى المحاضرة على أقراص قام المعلم بتحضيرها تحتوي على المادة بأشكال متنوعة كاستخدام الصوت لبعض منها والصور لبعضها الآخر. و بهذا يكون الطالب قد أخذ تصورا عن الدرس وعند قيام المعلم بالشرح يناقش الطالب بما لديه من أفكار،كون المادة لا تطرح للمرة الأولى على ذهن الطالب فقد أخذ مرحلة أولية في التصور والتفكير وأصبح قادرا على تطوير تفكيره والتعمق أكثر بالدرس.

---

[1] Gael Bodet, Sabrina Daoud, Pierre-Henri Amalric, eLearning « Comment réussir la mise en place d’un projet eLearning ? », CANADA 25/02/2005,p.5

[2] أسماء العقاد، التعليم الإلكتروني والتحديات المعاصرة، جامعة بيرزيت كلية تكنولوجيا المعلومات قسم هندسة أنظمة الحاسوب 2008، ص 2.

[3] الهادي محمد ، التعليم الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت ، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية ، 2005 ، ط1 ، ص96 في أسماء العقاد، التعليم الإلكتروني والتحديات المعاصرة، ص ص. 2-3

المستوى الثالث: التعلم الشبكي المساند: وفيه يتم استخدام الشبكة من قبل الطلبة للحصول على مصادر المعلومات المختلفة.[1]

ويقدم التعليم الإلكتروني نوعين أو نمطين من التعليم: [2]

النمط الأول : التعليم التزامني :

وهو التعليم على الهواء الذي يحتاج إلى وجود المتعلمين في نفس الوقت أمام أجهزة الكمبيوتر لإجراء النقاش والمحادثة بين الطلاب أنفسهم وبينهم وبين المعلم عبر غرف المحادثة أو تلقى الدروس من خلال الفصول الافتراضية .

النمط الثاني : التعليم غير التزامني :

وهو التعليم غير المباشر الذى لا يحتاج إلى وجود المتعلمين فى نفس الوقت أو فى نفس المكان , ويتم من خلال بعض تقنيات التعليم الإلكتروني حيث يتم تبادل المعلومات بين الطلاب أنفسهم وبينهم وبين المعلم في أوقات متتالية , وينتقي فيه المتعلم الأوقات والأماكن التي تناسبه.

ولقد جمعت الشبكة العنكبوتية العالمية بين التعليم التزامني والتعليم غير التزامني , فالتعليم يتم فى كل وقت , ويمكن تخزينه للرجوع إليه فى أي وقت .

ويتميز التعليم الإلكتروني بأن الإنترنت هو وسيلة عرض المادة العلمية ولذلك يمكن الحصول عليها 7 أيام في الأسبوع وفى 24 ساعة فى اليوم , وأن الطالب هو العنصر الرئيس فى العملية التعليمية فهو الذى يستطيع تحديد طريقة تعلمه , وأنه يمكن استخدام أساليب تعليم مختلفة مثل : الفصل الافتراضي , المحاكاة , التعلم التعاوني , مجموعات المناقشة , وأن التعليم الإلكتروني يتبع خطوات التعليم التقليدي مثل الدراسة والاختبارات والشهادات , وأن التسجيل والإدارة وتسديد المصروفات والمتابعة تتم عبر الإنترنت .

ويعتبر التعليم الإلكتروني هو أساس التعليم عن بعد وهو أحد نماذج التعليم عن بعد , حيث يكون للمتعلم الدور الأساسي فى البحث , وفى المبادرة , وفى تبادل المعلومات .

ومن أحدث مستجدات التقنية في مجال التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد :

1. موسوعة ويكيبيديا :(WikiPedia)

وهي وضع المقررات أو المواد الدراسية على الانترنت و استفادة الطلبة منها عن بعد.

2. البلوق (Blog) :

وضع محاضرات أو دروس يومية على الانترنت وهي الأكثر استخداما في الوطن العربي حالياً بصورة خواطر أو مذكرات يومية.

---

[1] Ibid.

[2] عائشة موسى الشهراني، طبيعة التعلم الإلكتروني ومستجدات التعلم عن بعد، [مدونة] 2011/05/24، http://elearning.kku.edu.sa/blogs/aemosa (تاريخ الاطلاع:2011/05/26)

3. البرود كاست (BroadCast) :

تسجيل للمحاضرات ووضعها على موقع الجامعة أو المؤسسة التعليمية ثم ت يلها أو تحميلها على الجهاز.

4. التعليم الجّوال Mobil Learning (M-Learning)

يمكن تعريفه إجرائيا بأنه استخدام الأجهزة اللاسلكية الصغيرة والمحمولة يدويا مثل Mobile Phone¡ PDAs¡ Smart phones، فى عمليتي التدريس والتعلم فى أي وقت وفي أي مكان (مؤتمر التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد).

والانطلاقة الفعلية لتطبيق مشروع التعليم عبر الانترنت لم تبدأ في المدارس والجامعات، إلا بعد تطبيقها وتجريبها كحصص تدريبية للعمال على مستوى الشركات والمؤسسات الأوروبية، وفي دراسة حول إدماج التعليم الالكتروني داخل المؤسسات الأوروبية،توصل التقرير أن السوق الأوروبية توسعت في التعليم الالكتروني إذ كانت نسبة التطور بين سنة 2001-2004 إلى 1% لترتفع عام 2005 إلى 30% شركة عاملة على التعليم الالكتروني.(1)

وترجع أسباب تطور الاعتماد على التعليم الالكتروني إلى:

- توفير التدريب عبر الشبكة وإمكانية توزيع بالتساوي الحصص لجميع الدارسين وبالتاي تحقيق أكبر حجم من الحريات الفردية بتكريس حق الجميع في التعليم.

- توفير التدريب في الوقت المناسب إذ يسمح فضاء الشبكة للمستخدم، أن يبحث في أي وقت، ومن دون الحاجة لانتظار برمجة محددة، على أي تفسير أو حل أو توضيح حول أي موضوع دون الخضوع لمبدأي الزمان والمكان.

- خفض تكاليف المعيشة إذ يسمح التعليم عن بعد في تخفيض التكاليف السفر والإقامة للدارسين، وما يتصل ا من نفقات الاتصال بمدرب.

- يسمح التعليم الالكتروني للعمال، بتلقي تدريبهم وتكوينهم المهني في مكان عملهم، إذ تجري عملية تدريبهم مباشرة من مكان عملهم وهو ما أفرز العمل عن بعد.

- سرعة وسهولة الاتصال بالمعلم والحصول على برنامج التعليم، وحرية اختيار وتيرة التعلم وعدم الحضور الفيزيائي للمتعلم، عكس التعلم الكلاسيكي، وبالتالي الوقت والمكان لم يصبحا عائقا في عملية التعليم.

(1) Gael Bodet, Sabrina Daoud, Pierre-Henri Amalric, eLearning, op.Cit.

- التعليم الالكتروني يمنح نوعية تعليم عالمية، فإلغاء الحدود الجغرافية بين المتعلمين يمنحهم مستوى معرفي متقارب بغض النظر عن الدولة التي ينتمي إليها، مستواها،قو ا السياسية والاقتصادية... بل يكفي أن تتوفر في المستخدم الشروط التي تحددها المؤسسة التعليمية، والالتزام ببنودها ونظامها.[1]

إن قوة الانترنت وخصائصها استخدمت في تطوير التعليم الالكتروني وذلك من خلال ما تقدمه هذه الوسيلة للمعلم والمتعلم، وإتاحة الفرصة لكافة الأفراد المستخدمين للشبكة ومن جنسيات متعددة وأماكن متفرقة من العالم ، والتواصل والتفاعل فيما بينهم لتبادل الدورات والخبرات، فممارسة الأفراد لحقهم في الاتصال عبر الشبكة، جعل الفرد والتعليم أكثر ديمقراطية وحرية.[2]

وعلى دور الانترنت في تحسين العملية التعليمية علقت "مارغريت ريل": « توفر تقنية الانترنت بنية غنية للمجتمع في عمومه، للمشاركة في تعليم الجيل المقبل، لقد مكنت التقنيات السابقة- الطباعة، الإذاعة، التصوير، الأفلام، و الحاسوب- العديد منا من مشاركة الأفكار مع الطلبة بدون الالتحاق فعليا بالمدرسة، و لكن تم ذلك من خلال طريقة اتصال في اتجاه واحد، أما الاتصال عبر الانترنت فقد مكن الطلبة من التفاعل مع العديد من الأشخاص الآخرين، إذ أن تحويل الصف الدراسي إلى مجتمع متعلم، يجعل العديد من الأشخاص جزءا من العملية التعليمية.[3]»

ويمكن إبراز ذلك من خلال:

- الاتصال عبر الانترنت واستخدامها للتعلم والتعليم، يساعد العلماء في إعداد أبحاثهم ومواضيعهم بطريقة فعالة وفي غاية الدقة والحداثة، من خلال سرعة وسهولة التغلغل عبر الشبكة.

- يسمح الاتصال عبر الانترنت للمعلم والمتعلم بتبادل المستندات والبرامج ك: المذكرات، الكتب، والمدونات والمخططات الممسوحة ضوئيا، التي قد لا يصل إليها سواءا لندر ا أو منعها من النشر أو لانعدام وجود نسخة ورقية منها.

- يسمح الاتصال عبر الانترنت من خلال تقنياته الصوتية والمرئية بالاتصال المباشر والفوري بين الأطراف سواء أكان شخصا واحدا أو أكثر، Interactive Vidéo ¡ videoconferencing، إذ يمكن استخدام هذه التقنيات لعقد الدورات العلمية عبر الانترنت وعرض المؤتمرات وبعض التجارب العالمية.

---

[1] Ibid

[2] عقيلة أوطيب، التكنولوجيات الجديدة للإعلام و الاتصال في التعليم-دراسة وصفية تحليلية للتعليم عبر الانترنت- رسالة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام و الاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص ص. 21-26

[3] مارغريت ريل، التعليم في الوقت المناسب أم جماعات التعلم، التعليم و العالم العربي: تحديات الألفية الثالثة، الطبعة الأولى، مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، 2000، ص.168 نقلا عن عقيلة أوطيب، م.س.ذ.

- المحادثة عبر الانترنت تسمح للمستخدم الحديث والتحاور مع المستخدمين الآخرين بغض النظر عن انتمائه الجغرافي و في الزمن الحقيقي Real Time، مما يطور العلوم و المتعلم من خلال المواكبة والآنية في المعلومات والابتكارات والتكنولوجيا...

- الاتصال عبر الانترنت يحرر المعلم، فيصبح غير مقيد بالساعات الدراسية ،كما يستطيع وضع المادة العلمية و تخزينها في موقعه الخاص ليستفيد طلبته منها في أي وقت دون المطالبة ا أو الإزعاج، كما أنه حر في طريقة شرح الدرس وحر في اختيار الأساليب والمناهج حسب اختلاف مستويات الطلاب، ويستفيد المعلم من الدورات والمؤتمرات الالكترونية المحلية والدولية المتخصصة للمعلمين، والتواصل بين المعلمين وتبادل الخبرات والأفكار والسعي لتطوير العلم ومواكبة أحداثه.

- أما بالنسبة للمتعلم الالكتروني فإن الاتصال عبر الانترنت يوفر له فضاءا حرا للتواصل والتحاور بينه وبين المعلم وبينه وبين المتعلمين الآخرين، ويحرره من قيود الحضور والغياب،وتزيد من ثقته وترفع مستواه وتحوله من المتلقي السلبي إلى المتلقي الفعال، وتجذب تقنيات الفيديو والتحميل والعرض انتباهه، وتتحسن مهاراته في الحاسوب والإعلام الآلي من خلال استخداماته المتكررة، وينمي قدرته وحبه في البحث والاطلاع ويعوض نقص المطالعة والتراجع الدراسي الذي تشهده بعض الدول خاصة النامية.(*)

فالتعليم عبر الانترنت أو عن بعد أو الالكتروني هو تعليم جماهيري يؤكد على فكرة حق كل الفئات في الوصول إلى الفرص التعليمية.

(*) على غرار الدول العربية وصلت نسبة التسرب المدرسي في المرحلة الابتدائية و الإعدادية إلى في حين تزداد يوما بعد يوم نسبة مستخدمي الانترنت و متصفحي المواقع الاجتماعية و الحكومية.

و يمكن توضيح أثر تطبيق الانترنت في عملية التعليم من خلال المقارنة الآتية:

الفروقات بين التعليم التقليدي والتعليم عن بعد :

نموذج التعليم الالكتروني	نموذج التعليم التقليدي
- المدرس هو موجه ومسهل لمصادر التعليم	- المدرس هو المصدر الأساسي للتعلم
- المتعلم يتعلم عن طريق الممارسة والبحث الذاتي	- المتعلم يستقبل أو يستسقي المعرفة من المدرس
- المتعلم يتعلم في مجموعة ويتفاعل مع الآخرين	- المتعلم يعمل مستقلا بدون الجماعة (إلى حد ما)
- المتعلم يتعلم بطريقة مستقلة عن الآخرين وحسب ظروفه	- كل المتعلمين يتعلمون ويعملون نفس الشئ
- المدرس في حالة تعلم مستمر أو متواصل حيث يبدأ بالتدريب الأولي ويستمر بدون انقطاع	- المدرس يتحصل على تدريب أولي ومن ثم على تدريب عند الضرورة
- المتعلم له فرصة الحصول على التعليم والمعرفة بدون عوائق مكانية أو زمانية ومدى الحياة	- المتعلم المتميز يستكشف ويعطى له الفرصة في تكميل تعليمه

التجارب الدولية للتعليم عبر الانترنت تكريس للحق في الاتصال عبر الانترنت:

- التعليم الالكتروني في الولايات المتحدة الأمريكية: **USA eLearning**

أكد كل من **Brown and Duguid** في دراسة لهما حول دور التعليم الالكتروني، أن الانترنت ألغت الحدود الجغرافية والفجوة الثقافية والمادية والجنسية بين شعوب العالم وقلصت المسافة الاجتماعية "social distance" وأن حق الفقراء والنساء والسود والبيض في الاتصال والتواصل عبر الشبكة ساهم في تطوير التعليم والتنمية والتطور، و تحسين جودة التعليم .[1]

وأكد **Thomas Russell** أنه في الولايات المتحدة، ارتفع تسجيل الدورات على الانترنت الى 50٪ من جميع عدد المسجلين، ويشمل ذلك الدراسات العليا، فضلا عن طلاب المرحلة الجامعية. بعض النظر عن اختلاف التسميات.[2]

كما أن حكومة الولايات المتحدة تقدم المزيد من الدعم للطلاب الذين يتعلمون عن بعد، وأن نجاح التعليم الالكتروني يكون متوقفا على تحرير لوائح المساعدات الماليه وأن اختيار الطلاب للدورات والبرامج والمؤسسات بكل حرية يؤدي إلى زيادة المنافسة بين المؤسسات التي أنشئت لهذا الغرض[3].

وتوصلت دراسة علمية أمريكية عام 1993 إلى أن 98% من مدارس التعليم الابتدائي و الثانوي في الولايات المتحدة الأمريكية لديها جهاز حاسوب ألي لكل 9 طلبة، لتصل عام 2000 إلى 100% في جميع المدارس الأمريكية دون استثناء، وبعد الاكتفاء التقني لتطبيقات الحاسوب الآلي في المدارس ثم بدأت الحكومة الأمريكية تسعى لتنفيذ مشروع التعليم عن بعد عبر الشبكة، واهتمت بعملية توفير البنية التحتية للشبكة، مع تدريب المعلمين لمساعدة زملائهم وطلا م، وتوسيع تطبيق التعليم الالكتروني في الجامعات وليس فقط في المدارس والثانويات.[4]

---

[1] Paul J. Edelson and Von V. Pittman, E-Learning in the United States: New Directions and Opportunities, For University Continuing Education, School of Professional Development, State University of New York-Stony Brook, February 2001,p.19 http://www.stonybrook.edu/spd/dean_papers/newdelhi.pdf VISITED (02/01/2011)

[2] Ibid

[3] Ibid

[4] Ibid

برنامج كاليفورنيا للتعلم عن بعد (California Distance Learning Program):

ويعتبر من برامج التعلم الافتراضي حيث يعرض برنامجا عن التعليم الإبداعي للطلاب حتى الصف الثامن ويتيح لهم اختيار مقررات تعليمية عن طريق شبكة الانترنت حيث يسعى هذا البرنامج لاعتراف بالاهتمامات المختلفة للطلاب وأنماط التعليم الفردي لكل طالب على حدة ويقدم خطط تعليمية خاصة لكل طالب تتناسب مع عمره واهتماماته والجدير بالذكر أن هذا البرنامج أصبح جزءا أساسيا من نظام المدارس العامة في ولاية كاليفورنيا[1] .

وقد صنفت UMassOnline[*] مؤخرا ضمن أفضل 45 جامعة في العالم من قبل صحيفة تايمز أوف لندن، التي منح دورات وشهادات، وبرامج الدرجات العلمية، وفرص التعليم للشركات والفنية عبر الانترنت،و المعترف ا باعتبارها واحدة من أرقى الجامعات في الولايات المتحدة، إذ تعتبر جامعة **Massachusetts** رائدة في التعليم عن بعد لأكثر من 25 عاما[2] .

وقد أكدت دراسة أمريكية عام 2006 أنه تجاوز عدد المسجلين في الدورات عبر الانترنت في الولايات المتحدة الأمريكية أكثر من 3 ملايين مسجل، وفي مقال يبحث حول دور الانترنت على الدراسات في إطار النظام التربوي الأميركي، محاولا معرفة المزيد عن المعنى الدقيق للإحصائيات المصرحة من وزارة التعليم الأمريكية،توصل المقال أن المدارس الحكومية تقدم المزيد من الدورات على الانترنت أكثر 82% من المدارس الخاصة، والتي تقدم52 % من جميع الدورات على الانترنت 2%من السنتين الجامعيتين و 8%ليسانس.

Byron C. Anderson في عام 2002 قامت ببحث حول درجة شهادة التعليم الالكتروني في الجامعات والمؤسسات الأمريكية، وقد أسفرت دراستها أن المركز الوطني لإحصاءات التعليم – وهو إدارة تابعة لوزارة التعليم الأميركية- منح 1100000 من الدرجات لطلاب الجامعات عبر التعليم الالكتروني ، وكررت البحث في 22 أكتوبر 2006 لتصل إلى 39700000 درجة، وتضاعف العدد بعد أشهر وتحديدا في 01أوت 2006 إلى82400000 درجة.

---

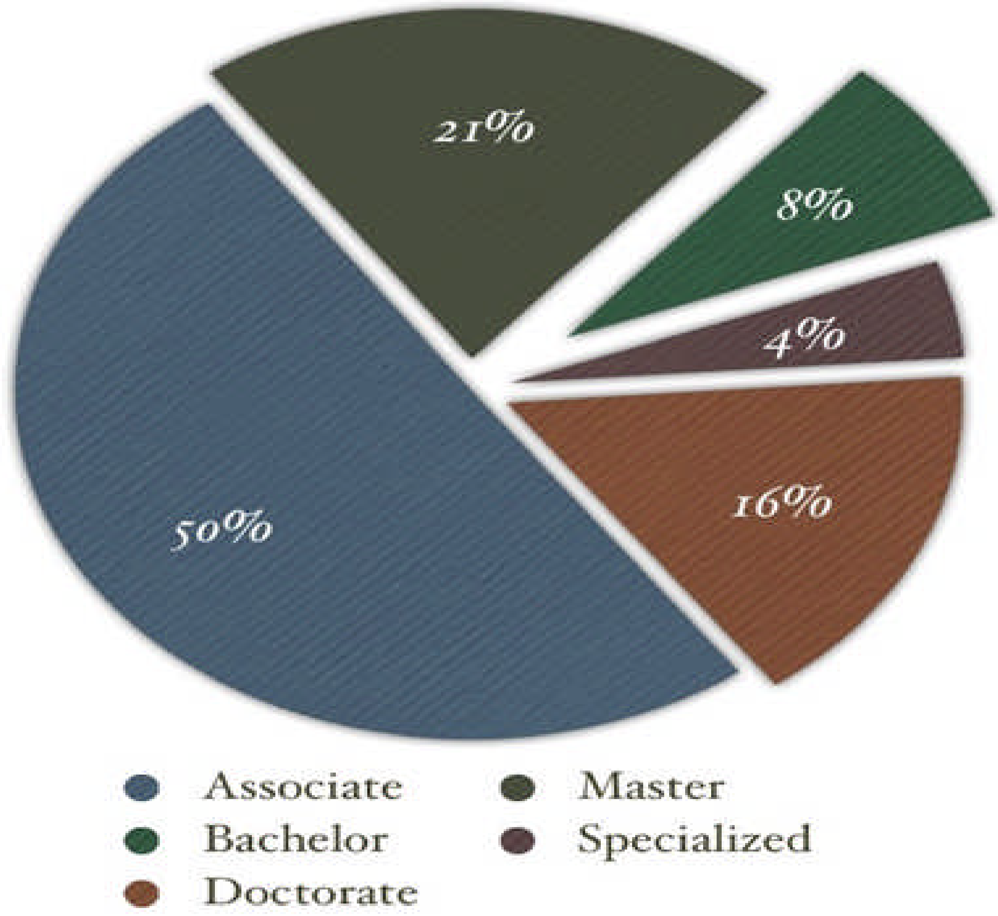
(1) فارس ابراهيم راشد، التعليم الالكتروني – واقع و طموح- ورقة عمل مقدمة و معروضة في ندوة التعليم الالكتروني بمدارس الملك فيصل- الإمارات المتحدة،2003، ص.16.

(*) UMassOnline University of Massachusetts, Boston, Amherst, Dartmouth, Lowell, Worcester
http://learning.umassonline.net/AboutUs.html VISITED (08/01/2011)

(2) أسماء العقاد، التعليم الإلكتروني والتحديات المعاصرة، م.س.ذ، ص.17.

ووفقا للدراسة التي قامت ا ألين الين و جيف سيمان Elaine Allen and Jeff Seaman فإن حوالي 1.6 مليون طالب واحد على الأقل أخذ دورة على شبكة الإنترنت عام 2002، تم اتخاذ30 ٪ فقط من هذه الدورات من قبل الطلاب الذين كانوا يفعلون كل ما لديهم الدورات على الانترنت[1] .

الشكل رقم (9):تطور التعليم عبر الانترنت في التعليم الجامعي الأمريكي 2003-2010



المصدر: دراسة Elaine Allen and Jeff Seaman

---

[1] Elaine Allen and Jeff Seaman, -Learning in the United States: internet rol's, State University of New York-Stony Brook, July 2003

تبين المقارنة أن أولئك الذين يدرسون للحصول على درجة المنتسبين أو الشركاء تشكل نصيب الأسد في التعليم عبر الانترنت ب50 ٪ (في حين أن المشاركين في الماجستير21) ٪ (و برامج الدكتوراه16)٪ (وتمثل حصةأصغر .برامج البكالوريوس،والتي في الربيع ألمانيا إلى.الذهن باعتباره.أفضل المرشحين للدورات على شبكة الإنترنت، لا تمثل سوى حصة صغيرة جدا8) ٪" :(إن أقل عدد الدارسين على الإنترنت هي في البكالوريا 105917 طالب وطالبة، عن عدد مماثل في الماجستير والدكتوراه و البحث 272096 /209512 على التوالي، وعلى أكبر عدد من المنتسبين653600"

من بين الجامعات الأمريكية عبر الشبكة:

www.phoenix.edu/ (**University of Phoenix (UOP**) هي من الجامعات الأمريكية التي تعتمد على الانترنت في تقديم برامجها و اختصاصا ا الجامعية للطلاب.

University of Florida

http://www.rdi-usa.com/ RDI جامعة في المملكة المتحدة مختصة في التعليم عبر الانترنت، تقوم بإدار ا الو.م.أ وهي التي تشرف على تسجيلات الطلبة في كل من الولايات المتحدة و كندا و منطقة البحر الكاريبي.

University of Illinois, Urbana-Champaign-Chicago-Springfield
http://www.online.uillinois.edu/

Distance Education: Online Courses at Harvard جامعة هارفارد -

http://www.extension.harvard.edu/distance-education

http://www.aiu.edu/University/ **AIU University** الجامعة الدولية الأطلسي-

http://www.conted.ox.ac.uk/courses/online/ **University of OXFORD-**

- التعليم الالكتروني في المملكة المتحدة: UK eLearning

الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة International Virtual University (U.K)

http://www.ivu.org.uk/ الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة ، هي مؤسسة تعليمية خاصة في المملكة المتحدة قائمة و مرخصة في المملكة المتحدة لتقديم كافة البرامج التعليمية بطريقة التعلم عن بعد ومسجلة في سجلات الحكومة البريطانية كمؤسسة تعليمية جامعية خاصة في إقليم الجزر البريطانية العذراء ومعتمدة منها بشكل كامل لكافة النشاطات العلمية والتعليمية التي تقدمها على المستوى المحلي في المملكة المتحدة و على المستوى العالمي ،و هي عضو كامل في اتحاد نخبة الجامعات الافتراضية في المملكة المتحدة والعالم المعتمد رسمياً كهيئة استشارية في هيئتي الأمم المتحدة ومنظمة اليونسكو : (*) **Best Virtual Universities Organization**

وتستطيع إدارة الجامعة الافتراضية الدولية مساعدة الطالب المتخرج منها في الحصول على مصادقة قسم التوثيق القانوني المعتمد في بريطانيا ومن السجل العام للشهادات في حكومة المملكة المتحدة ومن الممثل المفوض لجلالة ملكة بريطانيا في وزارة الخارجية البريطانية ومن سفارة بلد الطلب في لندن على وثائق تخرجه من الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة

وتقدم إدارة الجامعة الافتراضية الدولية المساعدة بتقديم المصادقات الدولية لجميع خرجيها عن طريق ترتيب خاص تجريه مع هيئة المركز الاستشاري البريطاني**UK Consulting Centre** (**)

الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة ويحصل كل طالب في الجامعة الافتراضية الدولية على بطاقة طالب دولية رسمية معتمدة من هيئة اليونسكو في الأمم المتحدة وعلى تامين صحي شامل في بريطانيا طوال فترة دراسته في الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة **British Association for Open Learning**(***)

الجامعة الافتراضية الدولية في المملكة المتحدة عضو كامل في الهيئة البريطانية للتعليم المفتوح المعتمدة بشكل كامل من هيئة اليونسكو في الأمم المتحدة:**British Association for Open Learning**

وبناءً على سمعتها الدولية الرفيعة في مجال التعلم عن بعد فقد حصلت الجامعة الافتراضية الدولية (المملكة المتحدة) على اعتماد إضافي مؤخراً من الولايات المتحدة الأمريكية من الجمعية الأمريكية للتعليم: **American Learning Association** (****)

(*) Best Virtual Universities Organization www.bvu.org.uk
(**) www.consultingcentre.co.uk: UK Consulting Centre
(***) British Association for Open Learning www.baol.co.uk UNESCO
(****) American Learning Association www.american-learning.us

ويحصل الطالب ضمن حزمة وثائق تخرجه على شهادة اعتماد على برنامجه الدراسي الذي درسه من الولايات المتحدة أيضا عن طريق الجمعية الأمريكية للتعليم والذي يمكن مصادقته أيضاً في حال رغبة الطالب برسوم رمزية إضافية من وزارة الخارجية الأمريكية وقسم اعتماد الشهادات الدولية في الحكومة الأمريكية أيضاً.

من بين الجامعات الافتراضية في المملكة المتحدة نذكر:

-**BRITISH ASSOCIATION FORAMERICAN STUDIES** http://www.baas.ac.uk/

- **University of OXFORD** http://www.conted.ox.ac.uk/courses/online/

- **The Open University** http://www.open.ac.uk/

-UK university distance learninghttp://www.rdi.co.uk/

-**University of DERBYB Online** http://www.derby.ac.uk/online/

-**The University of Liverpool online** http://www.liv.ac.uk/study/online/

-**University of ULSTER online** http://www.ulster.ac.uk/

- التعليم الالكتروني كندا: **Canada eLearning**

تعتبر كندا من أكثر الدول اتصالا بالانترنت، إذ عملت على ربط أكبر عدد ممكن من مؤسسا ا التعليمية بشبكة الانترنت، وهدفت حكومتها بإيصال كل كمبيوتر بالانترنت في كل مدرسة، ومن بين مشاريع تطوير التعليم عبر الانترنت: مشروع غاليليو التعليمي الذي انطلق منذ 2001 وبلغت نسبة التطور فيه 58% [1]؛ ومن بين تطبيقات التعليم الالكتروني بكندا نجد:

الجامعة الافتراضية الكندية **Canadian Virtual University** http://www.cvu-uvc.ca/

هي عبارة عن تحالف بين عدد من الجامعات الكندية لتطوير وتقديم البرامج الدراسية عن بعد، تأسست عام 2000، وهي تضم حالياً عشر جامعات من مختلف أنحاء كندا؛ و دف الجامعة التي تضم حالياً نحو 100,000 طالب وطالبة، إلى توسيع فرص الطلبة من داخل كندا وخارجها في الوصول إلى مصادر التعليم الكندي بالاشتراك عن بعد، وإلى ضمان التنوع وتلافي التكرار في البرامج التي تطرحها الجامعات الأعضاء، وإلى تعزيز التعاون بين الجامعات الكندية الحكومية الملتزمة بتطوير ودعم التعليم عن بعد؛ و تقدم الجامعة أكثر من 2500 مادة ومقرر، وأكثر من 350 برنامجاً دراسياً تشمل مختلف المستويات الأكاديمية بالاشتراك عن بعد و عبر الانترنت، من بكالوريا و ليسانس ، الماجستير والدكتوراه، وذلك باللغتين الإنكليزية أو الفرنسية.

---

[1] Association for the Advancement of Computing in Education E-LEARN 2012 - World Conference on E-Learning in Corporate, Government, Healthcare & Higher Education, http://www.aace.org/conf/elearn/

عند الانتهاء من الدراسة بنجاح، يحصل المتعلم على شهادة من الجامعة صاحبة البرنامج (إحدى الجامعات العشر المكونة للجامعة الافتراضية الكندية)، وليس من الجامعة الافتراضية الكندية ذا ا، وجميع هذه الجامعات وشهادا ا معترف ا في كندا وحول العالم.[1]

التعليم الالكتروني في اليابان: Japon eLearning

بدأت اليابان تجربتها في التعليم الالكتروني عبر أشرطة فيديو للمدارس حسب الطلب عام 1994، لتشرع بعد عام في تنفيذ مشروع التعليم عبر الانترنت المعروف باسم " مشروع المائة مدرسة" الذي هدف إلى تجريب وتطوير الأنشطة الدراسية والبرمجيات التعليمية عبر الشبكة، ثم أعدت وفي نفس السنة لجنة العمل الخاصة بالسياسة التربوية في اليابان تقريرا لوزارة التربية والتعليم، قدمت فيه اقتراح للوزارة لتقوم بتوفير مركز للبرمجيات التعليمية و إنشاء مركز وطني للمعلومات، هذا الأخير دعمته الحكومة اليابانية بميزانية خاصة في السنة المالية 1996-1997، وسعت الحكومة بإعداد مركز برمجيات للمكتبات التعليمية في كل مقاطعة، ودعم البحث العلمي الخاص بتقنيات التعليم الجديدة، ودعم كافة الأنشطة المتعلقة بالعليم عن بعد بما فيه التعليم عبر الانترنت، ودعم هذه الأخيرة في المعاهد والكليات التربوية، مما جعل اليابان من الدول التي تطبق أساليب التعليم الالكتروني بشكل رسمي في جميع الأطوار التعليمية.[2]

التعليم الالكتروني في كوريا الجنوبية: Coréen eLearning

يقول سون جو يون مؤسس شركة "ميغاستاديMéga stade" [*] ومديرها التنفيذي، أن "ميغاستادي" تعني أن بإمكان الطلبة أن يتعلموا في أي وقت وفي أي مكان، ولو وجدوا موضوعا من المواضيع الصعبة عليهم فبإمكا م أن يستمعوا مرات ومرات حتى يستوعبونه، وإذا كانوا على معرفة قليلة لبعض المواضيع فما عليهم

---

[1] الدكتور/ محمد زين الدين محمود: المؤتمر الدولي للتعليم الالكتروني كندا أكتوبر 2009، بحث بعنوان:
Zeen, M. (2009). The Effects of Using On-Line Instruction on Arab Open University Students Achievement and their Attitudes Towards it. In Proceedings of World Conference on E-Learning in Corporate, Government, Healthcare, and Higher Education 2009
http://foe.njb.kau.edu.sa/Content.aspx?Site_ID=372&lng=AR&cid=55815

[2] فارس ابراهيم راشد، التعليم الالكتروني – واقع و طموح- ورقة عمل مقدمة و معروضة في ندوة التعليم الالكتروني بمدارس الملك فيصل- الإمارات المتحدة،2003، ص.16

[*] "Méga stade" عبارة عن موقع على شبكة الإنترنت يمكن للطلبة من خلاله أن يحضروا دروسا خصوصية على الشبكة. وبإمكا م شراء المواضيع التي يريدون مشاهد ا متى ما أرادوا. تقدم "ميغاستادي" أكثر من 2000 دورة دراسة على الشبكة. تتضمن هذه الدورات دورة "تجنب الدرجة الثالثة في 30 يوما"، التي تقدم 20 محاضرة للطلبة الذين يجدون بأ م مهما حاولوا الدراسة واجتهدوا فإ م غير قادرين على إحراز المرتبة1

إلا أن يجتازونه بضغط زر التقدم للأمام، و هذه التسهيلات تعطي الطلبة المرونة التي لا يجدو ا في المدارس الاعتيادية".[1]

وقد أعلنت وزارة الاقتصاد المعرفي الكورية الجنوبية في 2008 توقعها في أن يتوسع سوق التعليم الإلكتروني - التعليم عبر شبكة الإنترنت- في كوريا بنسبة 6.8% مقارنة ب2007 بسبب الزيادة الحاصلة في عدد مستعملي شبكة الإنترنت؛ و قالت أ ا أجرت استبيانا عام 2007 شمل 1000 شخص أكد أن 40% من المستطلعين قد تلقوا تعليما عبر نظام الإنترنت؛ وأشارت إلى أن 67% من الشريحة العمرية 6-19 عاما استعملوا آليات التعليم الإلكتروني وهي نسبة كبيرة وسط الشباب؛ وأشادت بأن التعليم الأكاديمي بكوريا أكتسب شعبية كبيره بسبب انتشار الإنترنت وغيره من معدات الاتصال السلكي واللاسلكي والتي تقدم وسائل ومواد تعليمية على مدى 24 ساعة.

إن التعليم من خلال الانترنت مهم جدا للمجتمع المعلوماتي وتطبق التربية الكورية حاليا نظام " يو بي كوتس **UB Kots**" للتعليم عبر الانترنت ويتيح التعليم للجميع داخل وخارج كوريا. ولقد حدثت طفرة في استخدام الكوريين للانترنت في السنوات القليلة الماضية، وكان نتيجتها أن أصبحت مكتبات الانترنت ذات شعبية كبيرة. ويقوم القراء بتحميل نبذة عن الكتب التي قرأوها في مواقع هذه المكتبات. كما يستطيعون شراء الكتب الورقية والالكترونية من الانترنت. فعلى سبيل المثال، يرأس تشونج جين ووك *Jung Jin Wook* خدمة جديدة على الانترنت اسمها Morning 365 متخصصة في الكتب والأقراص المدمجة حيث يستطيع العملاء تناول الطلبات التي ارسلوها في أكشاك صغيرة ومحلات في محطات القطار[2].

إلى جانب هذه التجارب الدولية تبنت دول أخرى التعليم العالي عبر الانترنت على غرار: فنلندا، أستراليا، الدول العربية...

- The International E-Learning Association http://www.ielassoc.org/
- World Wide e-learning http://www.worldwideelearn.com/
- Cornell University School of Hotel Administration Finland http://www.hotelschool.cornell.edu/industry/executive/online/?gclid=CPe1o5_1oLACFY5pfAodrizlWg
- University Admissions Finland http://www.universityadmissions.fi/
- OPEN UNIVRSITIES AUSTRALIA http://www.open.edu.au/
- Deakin University Australia http://www.learn4good.com/distance_learn/australia_university_online_learning_courses_degrees.htm
- الجامعة العربية المفتوحة Arab Open University http://www.arabou.edu.kw/
- New York University Abu Dhabi http://nyuad.nyu.edu/
- الجامعة السورية الافتراضية www.syuonline.org

---

(1) مجلة الرأي الرقمية،التعليم الالكتروني في كوريا،2008/03/18 [انترنت]-(تاريخ الزيارة: 2010/11/25) http://www.alraynews.com/SuccessStory.aspx?id=25

(2) دراسة مقارنة : التعليم الالكتروني فى كوريا ومواكبة التطور العالمي، http:// www. educationnews.org Hagwon هي مدرسة على الإنترنت لإعداد الطلبة للامتحانات ساهمت في إحداث ثورة في طريقة تعليم اليافعين الكوريين وأصبحت مدللة في أوساط سوق الأسهم الكورية.

2- الطب عبر الانترنت : Medicine online

قبل التطرق إلى تعريف التطبيب عبر الانترنت يجدر بنا الإشارة إلى الفرق بينه وبين الطب عن بعد، فهذا الأخير انطلقت فكرته في الستينيات،عندما بدأت وكالة الفضاء الأمريكية ناسا **NASSA**بدراسة التغيرات الفيزيولوجية لرواد الفضاء خلال رحلا م الفضائية، وقد أثبت العلماء العاملون في هذه الوكالة إمكانية مراقبة الوظائف الفيزيولوجية ،كضغط الدم وسرعة ضربات القلب وحرارة الجسم بواسطة الأطباء على الأرض،كما أظهرت بعض التجارب المبكرة الأخرى إمكانية إجراء التشخيص عن بعد، ونقل البيانات الطبية مع الحفاظ على النوعية والتفاصيل، ثم تسارع التقدم التكنولوجي في مجال دمج البيانات، والصور الرقمية، والبث باستبانة عالية عن طريق وسائط الاتصال المختلفة، مما أدي إلى زيادة في عدد مشاريع الطب الاتصالي حول العالم،وتمثلت أكثر التطبيقات انتشاراً في علم الأشعة عن بعد، وعلم الأمراض عن بعد، والمؤتمرات الحية عن بعد.[1]

ويستخدم الطب الإلكتروني تكنولوجيا دمج إشارات الصوت و الصورة معا و فق تقنيات ووسائط معينة مع الخبرة الطبية لتوصيل خدمات الرعاية الصحية عن بعد (التشخيص والاستشارة والعلاج عن بعد مثل تشخيص الأشعة عن بعد , tele-radiology تشخيص الأمراض الجلدية عن بعد tele-dermatology , تشخيص تحاليل, الأنسجة عن بعد ,tele-pathology متابعة العلاج الطبي أو الجراحي عن بعد , tele-montoring الجراحة عن بعد ,tele-surgery حيث تجرى بعض العمليات الجراحية عن طريق الفيديو أو Rebort الإنسان الآلي من أماكن متباعدة لتسهيل الاستشارات الطبية للحالات الطارئة.

لقد تطور الطب عن بعد مع بداية الثمانينيات من هذا القرن، وكان الهدف الأساسي منه هو تقديم خدمات طبية في المناطق الريفية، موازية لتلك التي تقدم في المدن الكبيرة والعواصم، حيث كان الهدف هو تقليل نفقات انتقال المريض والتواصل بين المريض والطبيب بما يوفر أكبر قدر من الراحة للمريض الذي قد يعاني من متاعب السفر إلى المدن الكبيرة والانتقال لمسافات بعيدة بما يضر بصحته؛ وتخصص بعض المواقع عملها الاحترافي في نقل المعلومات ليس كتابيا فقط بل أمتد هذا التطوير إلى نشر الاستشارات صوتا وصورة ومباشرة، وحيث تناقلت بعضا لمواقع « المؤتمرات الطبية المرئية عن بعد» بالاتفاق مع جامعات في كل من أوروبا وأمريكا،والتي تسمح بالاتصال المباشر بالصوت والصورة للعديد من الأشخاص في العديد من المناطق المختلفة، حيث ينقل فعاليات المؤتمر عبر شبكة الاتصال إلى كل الراغبين في المشاركة .

[1] حيدر صباح عبد الواحد، دراسة تحليلية عن الطب الالكتروني (الطب عن بعد) E-MEDECINE TELE-MEDECINE، قسم إدارة المعلومات عن بعد ، مركز تناقل المعلومات –دائرة تكنولوجيا المعلومات- وزارة العلوم و التكنولوجيا العراق 2009، ص ص.13-26

فالتطبيب عن بعد هو شكل من أشكال الممارسة الطبية عن بعد، باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما فيها الانترنت، هذه الأخيرة تساعد الأطباء على توسيع خبرا م و تبادل حالات مرضاهم ووضع تشخيص دقيق و سليم، لتجنيب الخطر على المريض، وتنفيذ مراقبة وقائية لمتابعته ما بعد العلاج،كما يستعين ا الأطباء لطلب المشورة من الخبراء، وإعداد قرار علاجي لوصف الدواء المناسب، إلى جانب القيام بأعمال أو خدمات كإجراء رصد أحوال المرضى.(1)

و يهدف الطب عن بعد والصحة الإلكترونية إلى تحسين الاتصالات بين المراكز الصحية البعيدة والمستشفيات الواقعة في المناطق الحضرية والنائية، وتوفير المتخصصين الدوليين في الطب و المواد الصيدلية و الطبية الأفضل، وبشكل فعال توفير المعلومات الطبية والبرامج الخاصة بممارسات الرعاية الصحية، و بالتالي تلبية احتياجات الأفراد؛ وكلما كان حق الاتصال عبر الشبكة متوفر أكثر كلما كانت الخدمة الصحية و الطبية أوفر.(2)

وينقسم الطب عن بعد من حيث النقل الى نوعين:(3)

1- الطب الالكتروني المتزامن: حيث يكون الاتصال والتفاعل في الوقت الحقيقي بين الطبيب ومريضه من جهة.والاستشاري.من.الجهة.الأخرى .

2- الطب الالكتروني اللامتزامن: حيث الطبيب يقوم بنقل وتوصيل أو توفير المادة الطبية بواسطة الفيديو، الكمبيوتر أو أي وسيلة أخرى ويتلقى على الرد من الاستشاري في وقت لاحق.

وتظهر أثار استخدام الانترنت في الطب من خلال فوائد هذا الأخير، إذ تزيد الانترنت من تحسين الرعاية الصحية، وتقلل تكلفة السفر إلى أماكن متخصصة بعيدة، مع إمكانية تطوير مبادئ الرعاية الصحية بشكل أسرع فيعزز التعاون الطبي في تقاسم المعلومات والخبرات المتخصصة، فقد تكون الاستعانة بمتخصصين أجانب من دول مختلفة أمر سهل وغير مكلف، حيث تكمن تبادل الخبرات وتبادل الحالات من أهم ركائز الطبيب المتميز؛

(1) المنظمة العالمية للصحة بحث حول:

E-health in low- and middle-income countries: findings from the Center for Health Market Innovations, Trevor Lewis , Christina Synowiec ,Gina Lagomarsino, &Julian Schweitzer http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099820.pdf access 28/03/2010

(2) Ibid

(3) المنظمة العالمية للصحة بحث حول:

Long-running telemedicine networks delivering humanitarian services: experience, performance and scientific output Richard Wootton, Antoine Geissbuhler, Kamal Jethwani, Carrie Kovarik, Donald A Person, Anton Vladzymyrskyy, Paolo Zanaboni, Maria Zolfo http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099143.pdf access 27/03/2010

كما تبرز إيجابيات الطب عن بعد والطب الإلكتروني في سياق علم الأمراض أن ا اهر المرئية عبر شبكات الاتصال العالمية، حيث تمكن من نقل صور تفصيلية للقطاعات النسيجية والتي تجعل تشخيص الأمراض أسهل وأكثر فاعلية، وخاصةً في المستشفيات الصغيرة التي لا تتمتع بالإمكانيات التي تؤهلها للكشف الدقيق عن خبايا بعض الأمراض مما يسهل تشخيصها ومن ثم علاجها بالعلاج الجراحي المناسب، وفي الاستشارات الطبية عن بعد يتم استخدام وإرسال الأشعة الخاصة بالمريض عبر شبكات الاتصال وعبر أجهزة مخصصة لذلك، يتم تلقي صور الأشعة عليها وإرسال التشخيص الدقيق للحالة إلى المرسل، وبالتالي عززت الانترنت في خلق وتطوير الاتصال الطبي بين المريض والطبيب الالكتروني.

وفي تقرير لباحثين أعضاء في المنظمة الصحة العالمية حول الصحة الالكترونية في البلدان منخفضة ومتوسطة الدخل، الذي هدف إلى وصف كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل البرامج التي تسعى لتحسني تمويل الصحة في القطاع الخاص، وإيصاله في البلدان منخفضة ومتوسطة الدخل، بما في ذلك الاستخدامات الرئيسية للتكنولوجيا على رأسها الانترنت، حيث قام الباحثين في 16 بلدا بالبحث مباشرة وبطريقة منهجية عن البرامج الصحية الابتكارية وقاموا بتجميع الصور البيانية في قاعدة بيانات مركز ابتكارات سوق الصحة؛ وتم دعم هذه البيانات من خلال استعراض ما كتب عن الموضوع والبيانات التي يتم الإفصاح عنها ذاتيا بواسطة البرامج ذا ا[1].

خلص التقرير الى أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات - خاصة الانترنت- بشكل متزايد لأغراض مختلفة في عدد من ا الات المرتبطة بالصحة، في العديد من هذه البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. حيث تستخدم 42 % من برامج الصحة المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات هذه الوسيلة بغرض توسيع الوصول الجغرافي إلى الرعاية الصحية وتستخدم 38 % هذه الوسيلة بغرض تحسين إدارة البيانات وتستخدم 31% هذه الوسيلة بغرض تسهيل التواصل بين المريض والأطباء خارج عيادات الأطباء. وتتضمن الأغراض الأخرى تحسين التشخيص و العلاج17 % والحد من الغش وإساءة الاستخدام 8 % وتنشيط المعاملات المالية 4% وتمثل الهواتف وأجهزة الكمبيوتر الأجهزة الأكثر استخداما في البرامج التي تستفيد من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حيث تستخدمها نسبة 71 % و39 % من البرامج على التوالي، بينما تتمثل التطبيقات الأكثر شيوعا في التطبيقات الصوتية 34 % و البرمجيات 32 % والرسائل النصية 31 %، وتمثل الجهات المانحة جهات التمويل الرئيسية لنسبة 47 % من برامج الصحة المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

---

(1) المنظمة العالمية للصحة بحث حول: health in low- and middle-income countries، م.س.ذ

واستنتج الباحثون أن المؤسسات الخاصة تستخدم أنواعا عديدة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغرض التعامل مع التحديات الرئيسية التي تواجهها النظم الصحية. ولكن لضامن إنجاح التنفيذ، يتطلب الأمر زيادة مصادر التمويل المستدامة وزيادة الدعم لتبني تكنولوجيات جديدة وتحسين طرق تقييم الأثر.[1]

في.عام 2005، أنشأت منظمة الصحة العالمية (WHO) المرصد العالمي للصحة الإلكترونية لرصد تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في مجال الرعاية الصحية - بما في ذلك التطبيب عن بعد– وإلى توفير معلومات موثوقة وتوجيهات بشأن أفضل الممارسات و السياسات والمعايير لتحسين الصحة والخدمات الصحية، و.وفقا لدراسة حديثة، فإن تقدم التطبيب عن بعد أقل بكثير في البلدان ذات الدخل المنخفض مما هو عليه في البلدان المرتفعة الدخل.

ومع ذلك، فإن العديد من شبكات التطبيب عن بعد في جميع أنحاء العالم تقدم الخدمات الإنسانية على أساس روتيني، للعديد من البلدان ذات الدخل المنخفض، من خلال مشاورات الأطباء وغيرهم من المهنيين الصحيين الذين يحتاجون المشورة حول التدبير ألسريري للحالات الصعبة، كما أن تكلفة الاتصالات عادة ما تكون أرخص وأكثر راحة[2].

التجارب الدولية في الصحة الالكترونية:

معظم البلدان الصناعية قد شرعت في تنفيذ نظام الصحة الالكترونية، ويعمل العلماء والأطباء في كل مكان على تطوير تقنيات لممارسة الطب عن بعد بالاعتماد على التكنولوجيات الحديثة، لإنقاذ حياة الملايين، من خلال عقد الاجتماعات بواسطة أجهزة الاتصال عن بعد، و إجراء مناقشات وجاهية و تبادل ملفات تتضمن أشعة إكس X-ray mission ونتائج فحوصات وتحاليل، و تبادل الرأي حول التشخيص الطبي، والعلاج، وأساليب الجراحة، والعلاج ما بعد الجراحة، وحتى رؤية الطرق التشخيصية والعلاجية بصورة فورية[3]

وقد استعملت الأقمار الصناعية في إجراء العمليات الجراحية للقلب، حيث كان المريض في إيطاليا والطبيب مع حاسبه الآلي في الولايات المتحدة الأمريكية [4]ولا يقتصر الطب الالكتروني على التشخيص عن بعد فقط، بل يتيح أيضا متابعة التطور في العلوم الطبية من خلال المناقشات والعروض التي تتم عبر "المؤتمرات المرئية

---

(1) المنظمة العالمية للصحة بحث حول: health in low- and middle-income countries، م.س.ذ

(2) المنظمة العالمية للصحة بحث حول:

Long-running telemedicine networks delivering humanitarian services: experience, performance and scientific output Richard Wootton, Antoine Geissbuhler, Kamal Jethwani, Carrie Kovarik, Donald A Person, Anton Vladzymyrskyy, Paolo Zanaboni, Maria Zolfo http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099143.pdf access 18/05/2010

(3) حيدر صباح عبد الواحد،م.س.ذ

(4) د.حازم سكيك،(الجراحة عن بعد: واقع أم خيال علمي) ، مجلة موقع الفيزياء التعليمي [انترنت] (تاريخ الزيارة: 2010/09/22) ،http://www.hazemsakeek.info/magazine/index.php/--18426934/228-------

الطبيبة عن بعد."، و نظام الطب الالكتروني يتطور نحو العالمية، حيث نجد أن العديد من المستشفيات بدأت تشترك في مشاريع عالمية دف لتسويق الخدمات الطبية التي يقدمو ا عن بعد، ومن أمثلة ذلك:

*مركز مايو الطبي الأمريكي الذي يستفيد من خدماته 400 ألف مريض سنويا، منهم 12 ألف مريض أجنبي ينتمون إلى مناطق الشرق الأوسط وأمريكا الجنوبية وأوروبا ويمثلون 12% من دخل المركز، وقامت الحكومة الأردنية بالتحرك من أجل ربط المركز باثنتين من المستشفيات الأردنية بما يتيح للأطباء تبادل الرأي حول الحالات الطبية المعقدة، كما تم تكوين شبكة مماثلة في السعودية.

*إقامة شبكة اتصال بين بعض المستشفيات الشيلية وجامعة UCLA بلوس أنجلوس، وتضمن تقديم تشخيص الإشاعات.عن.بعد.

*وضع مركز "كليفلاند" الطبي برنامجا مع دولة "الإكوادور"؛ للربط المتبادل مع المستشفيات هناك، حيث يقوم أطباء المركز بمعاينة حالات الأمراض الاستوائية وتشخيصها ووصف العلاج اللازم.

- <u>التجربة الأمريكية في الصحة الالكترونية:</u>

- المشروع الأمريكي "هيلثيون[1] **Healtheon** " قام به "جيم كلارك" الذي أنشأ شبكة Netscape في عام 1995، حيث انطلق هذا المشروع من فكرة أن العديد من المصادر الطبية تستخدم بشكل سيئ، حيث تعدت المصاريف السنوية لبعض المؤسسات الطبية في الولايات المتحدة الأمريكية 276 مليار دولار، ويمكن من خلال شبكة الإنترنت أن تقل كل هذه التكاليف الباهظة، من خلال عمل خطة موحدة لجميع المؤسسات الطبية في أمريكا تستند جميعها إلى تكنولوجيا الاتصال الحديثة عبر شبكة الإنترنت.

لتضيف بعد سنوات تطبيقات عديدة لنظام الـ "Telematics" في مجال الصحة منها:

الكارت الطبية وشبكات المعلومات الصحية: أو بطاقات المعالجة "Chip Cards" ، ومن أمثلتها كارت "كارلا Carla " الطبية التي أطلقتها الشركة الأمريكية "بروكسي ميد Proxy Mead "، ويحتوي على جميع المعلومات الطبية الخاصة بحامله، ويمكن أن يقرأ من كل الأجهزة التي تحتوي على "قارئ" للكارت، وفيه كود أو شفرة تسمح للطبيب بقراءة تلك المعلومات الطبية ومتابعتها يوميا.

وحسب إحصائيات الجمعية الأمريكية للصحة الالكترونية فإن الطبيب يستطيع الحصول على معلومات طبية بشكل دوري من خلال الإنترنت بـ 25 دولارا شهريا،إذ يقوم بإرسال خطابات إلكترونية؛ للتعرف على الحقوق الاجتماعية المكفولة للمرضى، كما يستطيع أن يحصل على التحليلات والنتائج المعملية، والحصول أوتوماتيكيا على نتائج التحاليل مباشرة من المعامل، وعلى صور الأشعة المرقمة، وتقارير من المستشفيات، وأيضا شراء معدات وأدوية...

---

[1] Online Healtheon in: http://en.wikipedia.org/wiki/Healtheon access 25/01/2011

http://www.annals.org/ موقع للصحة و الطب في US

http://www.usmedicalsupplies.com/ موقع أمريكي يهتم بتوفير الأجهزة الطبية للمعوقين و ذوي الاحتياجات الخاصة

http://www.nlm.nih.gov/ موقع أمريكي حول الصحة عبر الانترنت

- التجربة الفرنسية في الصحة الالكترونية:[1]

قامت فرنسا بإنشاء شبكة معلومات صحية اجتماعية عام 1996، ومشروع يشبه المشروع الأمريكي **Healtheon**، وكذلك إصدار كارت يشبه كارت " Carla " يسمى الكارت الحيوي Bio-Carte يحتوي على المعلومات المرتبطة بطب الطوارئ، وتعرض البوابة الالكترونية للحكومة الفرنسية خدما ا الصحية عبر الشبكة، من خلال عدة مواقع، نذكر منها:

http://www.urgences-serveur.fr/ موقع للاستعجالات الطبية والاستشارات الطبية عبر النت والتحقيقات الطبية على الشبكة يعرض خدماته على المرضى المقيمين في المستشفى والطلبة و ... يقدم قائمة الخدمات الطبية والإسعافات الأولية و أسماء لأطباء وعمال المستشفى بالتخصص والجهاز المختص.

أما الشبكة البريطانية للمعلومات الصحية والتي أنشئت عام 1993 فتتيح نقلا مرئيا لأوراق صرف التأمين الصحي، كما تتيح الاتصال بين الأطباء، والدخول على شبكات استعلامية، وكذلك حجز المواعيد عند المتخصصين.

http://www.medicines.org.uk/emc/ موقع للملكة المتحدة لمواطنيها حول انشغالا م الصحية.

بعض المواقع الالكترونية التي تقدم خدمات و معلومات حول الصحة الالكترونية :

http://www.medicineonline.com/ موقع يقدم الاستشارات والتحقيقات الطبية عبر النت،ويعرض خدماته على المرضى المقيمين وغير المقيمين في المستشفى و... يعرض أيضا قائمة الخدمات الطبية مرفقا بأسماء الأطباء والمستوصفين، ومختلف الأركان والأقسام المختصة.

http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/ar/index.html موقع منظمة الصحة العالمية.

---

(1) HIT Paris pose la question : e-santé / télémédecine / prescription électronique : la France, comment se situe-t-elle ? Silber's Blog répond, Denise Silber's Blog, eHealth, eMarketing, Social Media - Web 2.0, 23, 24, Mai, 2012, Paris http://www.denisesilber.com/silberblog/
Acteurs publics. « Santé : le parcours semé d'embûches », numéro 71, 30 janvier 2011.
Black, Ashly D., ET autres. « The impact of eHealth on the quality and safety of health care: a systematic overview ». PLoS Medicine, vol. 8, n 1, janvier 2011.
Conn, Joseph. « Stanford researchers find EHRs don't boost care quality », Modern Healthcare, 24 janvier 2011.

فالانترنت أتاحت للمرضى الاستفادة من خدما ا، و كرست لهم الحق في الاتصال مع الأطباء و المشرفين على رعايتهم الصحية، حيث يستطيع المريض الاتصال بأي طبيب في أي مكان في العالم من موطنه الموجود به، فالمريض الذي لا يشعر بالارتياح لأسباب نفسية أو اجتماعية بالراحة لمصارحة طبيبه عن حالته الحقيقية يستطيع أن يصارح طبيبا لا يعرفه في أي دولة أخرى عن حالته من خلال شبكة الإنترنت، وكذلك المرضى غير الراضين عن نظام علاجهم.*

- مشروع الجمعية الطبية السورية الأمريكية **Telemedicine**:

أطلقت الجمعية الطبية السورية الأمريكية مشروعها "الطب عن بعد "Telemedicine، بعد عمل وتحضير استمر لأشهر طويلة تم خلالها بذل الكثير من الوقت والجهد في دراسة المشروع وإخراجه والعمل على تأمين الاختصاصات المتنوعة من خلال حشد الأطباء السوريين الاختصاصيين في أمريكا.
أساساً هذا البرنامج موجه إلى الأطباء السوريين تحديداً- وليس للمرضى- و في الحالات المعينة:

- الحالة التي تحتاج إلى رأي ثاني.
- المرض الغير شائع أو نادر.
- المرض المتضارب الآراء.
- المرض بالمعالجة التجريبية.
- المرض المهدد للحياة.

ويتم العمل من أجل تحقيق أهداف ينشدها المشاركون تتلخص بـ :

- إنشاء خدمة مجانية استشارية بين الأطباء في سوريا ونظرائهم في الولايات المتحدة.
- مساعدة الأطباء في سوريا في علاج الحالات الصعبة والمعقدة.
- مساعدة الأطباء السوريين في أمريكا ليصبحوا على علم بالأمراض وأدوات التشخيص المتوفرة وليتعرفوا على محددات وقيود الرعاية الطبية في سوريا.

ويسعى القائمون على المشروع للإجابة عن التساؤلات والاستشارات الطبية، أو على الأقل التواصل مع الطبيب صاحب التساؤل، خلال 48 ساعة، وهذا رقم جيد إذا ما أخذنا بعين الاعتبار انشغال الأطباء الدارسين والعاملين في أمريكا.

* يقدر عدد المرضى الغير راضيين عن نظام علاجهم في المملكة المتحدة بمليون ونصف، يلجؤون للانترنت للاتصال و استشارة أطباء كفؤ.

3- الاعلام عبر الانترنت: Information online¡ Media over the Internet

أدت تكنولوجيا الاعلام الجديدة إلى إدماج وسائل الاعلام المختلفة، والتي كانت في الماضي مستقلة، لا علاقة لإحداها عن الأخرى، فألغيت الحدود الفاصلة بين تلك الوسائل، إذ تحولت الصحف الورقية إلى صحف الكترونية، وتحولت شاشة التلفزيون والراديو إلى مقاطع رقمية ومواقع الكترونية عبر الشبكة، فقد اندمج التلفزيون والانترنت بشكل كبير، ولم يعد دور التلفزيون في مشاهدة المحتوى التلفزيوني بشكله التقليدي، بل يمكن استعماله للتغلغل في الشبكة للاتصال من خلال إرسال واستقبال رسائل البريد الالكتروني، كما تستعمل الانترنت كجهاز استقبال برامج الراديو والتلفزيون، فباتت حرية الاعلام فيها حقيقة لا مفر منها، وحققت مبدأ المساواة بين الأفراد، إذ يحق لكل شخص في العالم يمتلك جهاز: حاسوب، I.Pode, I. Phone... ومرتبط بالشبكة، يستطيع التعبير عن أفكاره وأرائه و أحاسيسه ونشر معتقداته وتأملاته، وأن يوصل رسالته إلى جميع أنحاء العالم و بتكلفة رمزية، وبالتالي يصبح كل شخص كاتبا، ناشرا، مرسلا وليس فقط متلقي سلبي كما كان أمام الوسائل الإعلامية القديمة، من خلال تفاعلاته مع مجموعات المستخدمين حول مواضيع مختلفة ومشتركة الاهتمام فيما بينهم.

فالإعلام في الدول الشمولية والدول المحرومة من التعبير عن انشغالا ا ونشر أرائها وإرسال رسائل للدول الغربية – على غرار الاعلام العربي- أصبح وبفضل الانترنت أكثر تحررا أمام الجميع وبدون أية قيود زمنية أو جغرافية، بل يكفي وجود إرادة حقيقة لاستثمار الانترنت كوسيلة لفتح الحوار و تبادل الأفكار و صنع المعرفة، وذلك لأن الانترنت وسيلة عالمية ملك الجميع، لا تنافسها وسيلة مماثلة لها، إضافة إلى سرعة وجودة خدما ا، وقلة تكلفة الاتصال لاستخدامها أو نشر المعلومات فيها.[1]

منذ أن استطاعت تقنيات الاتصال الرقمية اختراق الزمان والمكان، بات من الواضح أن التاريخ والجغرافيا في طريقهما للا يار[2] ويمدنا الإعلام الجديد بمزيد من الخيارات الاتصالية التي تعمل على زيادة البدائل المطروحة وهي البدائل التي تفصلنا عن الأسرة وا تمع،كما أنه يتميز بالتفاعلية حيث يتيح للمستخدمين مزيداً من التحكم في المعلومات والترفيه، وتقوم التفاعلية بربط الناس الذين قد لا يرون بعضهم إطلاقاً من خلال البريد الإلكتروني والجرائد الإلكترونية والأدوات التفاعلية الأخرى، بالإضافة إلى خلقه لوسائل ربط بعيدة للأنشطة الشخصية ، حيث يستطيع الأفراد أن يعملوا في البيت ويتعلموا ويتسوقوا من المه ل.

---

(1) محمد جاسم فلحي الموسوي، اتجاهات إعلامية معاصرة، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الآداب و التربية، قسم الاعلام و الاتصال، ص ص.3-8

(2) نفس المرجع،ص.11

ومن بين تطبيقات الانترنت على الاعلام نذكر:

أ- الاتصال الرقمي و المواطن الرقمي: **Digital communication & Digital Citizen**

تمثل الانترنت العصر الخامس لتطور وسائل الاتصال بعد العصور الأربع: الكلام، الكتابة، الإذاعة- المسموعة والمرئية- ؛ فالاتصال الالكتروني الذي تتطور باختراع الانترنت وتدفق المعلومات، وتظهر ملامح هذا الاتصال من خلال[1]:

- انفجار المعرفة والتدفق الهائل للمعلومات عبر الشبكة، وسقوط الحواجز وإلغاء الحدود الجغرافية والسياسية.
- تسارع الاختراعات والانجازات العلمية، وفتح فرص الحوار والاتصال بين الباحثين والعلماء إلى حد أصبحت متزامنة ومتوفرة في كل دول العالم، بغض النظر عن إمكانيا ا المادية وانتماءا ا الأيديولوجية.
- التداخل بين الاتصال الشخصي والاتصال الجماهيري[*]؛ فخدمات الانترنت ك البريد الالكتروني والبوق... تمنح المستخدم الاتصال السريع والتفاعل مع الآخرين، وخدمات أخرى تقدمها الشبكة إلى الجمهور العام وليس الأفراد فقط كالمواقع الاجتماعية والحكومية.

---

(1) محمد جاسم فلحي الموسوي،م.س.ذ، ص. 41

(*) والنظام الرقمي أصبح لكل شخص فرصة ممارسة حقه في الاتصال عبر الانترنت و الذي يتم بمختلف الطرق:

الطريقة الأولى: عبر جهاز Gulf USB Phoneهو هاتف صغير للاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت ويتم توصيله بجهاز الحاسوب عن طريق وصلةUSB ؛ حيث أنه يعمل مع جميع أنواع أجهزة الحاسوب بما فيها أجهزة الحاسوب النقالة و يمكن من التحدث والاستماع في نفس الوقت وبدرجة وضوح عالية حيث تستعمل في هذا الجهاز أحدث تكنولوجيا في مجال الاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت ويستعمل للاتصال منه إلى أي هاتف عادي ، وهو جهاز متكامل للاتصالات عبر الإنترنت و يتم توصيله مباشرة مع أي جهاز الحاسوب، يحتوي هاتف الاتصال عبر الإنترنت على معالج وذاكرة و يعمل بذكاء فائق في معالجة المحادثات و التكييف مع حالة الشبكة دون الحاجة لأي معالج للصوت أو برامج خاصة أو الاشتراك مع شركة اتصالات عالمية و يعطي الخيار للطرف المستقبل في استقبال المحادثة عن طريق الإنترنت أو جهاز كومبيوتر أو أي تلفون عادي سهولة الاستعمال لا يحتاج إلى مختص. يعمل هاتف الاتصال عبر الإنترنت حسب أفضل المعايير المستخدمة في مجال الاتصالات: من تقنية ضغط الموجات الصوتية و منع الصدى و تقليل الـ تأخير في وصول الصوت لأقصى درجة مما ينتج جودة عالية للصوت تشابه جودة الاتصال عن طريق شبكة الهاتف العادية.

الطريقة الثانية: عن طريق برنامجGulf PC to Phone Software برنامج سهل الاستخدام يتم تحميله على أي جهاز كمبيوتر لإجراء اتصالات هاتفية إلى أي هاتف عادي أو هاتف نقال في أي مكان في العالم بجودة عالية .

الطريقة الثالثة: عبر جهازInfotalk Internet Phone هو جهاز صغير للاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت (بدون كومبيوتر) و يمكن من التحدث و الاستماع في نفس الوقت وبدرجة وضوح عالية (مشا ه لجودة الهاتف العادي) حيث تستعمل في هذا الجهاز أحدث تكنولوجيا في مجال الاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت ويستعمل للاتصال من جهاز إلى جهاز آخر أو من الجهاز إلى أي تلفون عادي وقد صمم هذا الجهاز للتغلب على ضعف شبكات الإنترنت في بعض المناطق والدول .

الطريقة الرابعة: عبر جهاز Gulf Caphy Deviceو جهاز صغير للاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت (بدون كومبيوتر) و يمكن من التحدث والاستماع في نفس الوقت و بدرجة وضوح عالية حيث تستعمل في هذا الجهاز أحدث تكنولوجيا في مجال الاتصالات الهاتفية عبر الإنترنت ويستعمل للاتصال من جهاز إلى جهاز آخر أو من الجهاز إلى أي تلفون عادي ،لا داعي لاستخدام أي جهاز كومبيوتر للاتصال عن طريق الجهاز حيث أنه جهاز متكامل للاتصالات عبر الإنترنت.

الطريقة الخامسة: عبر جهاز Gulf IP Phoneجهاز متميز جداً للاتصالات عبر الانترنت يعمل من خلال الشبكات أو الخطوط المؤجرة أو الخطوط فائقة السرعة (DSL)بدون الحاجة لجهاز كومبيوتر ويعتبر الحل الأمثل للأفراد وللشركات حيث يمكن ربطه مع البدالات الداخلية لإجراء اتصالات مجانية بين فروع الشركات في جميع أنحاء العالم أو الاتصال بأي هاتف عادي بتكلفة قليلة وله إمكانيات غير محدودة يتميز بتقنية رقمية متطورة توفر صوت يفوق الاتصال عبر أجهزة الهاتف العادي مما يجعله مناسب للاستعمال في الشركات والمؤسسات والفنادق ومقاهي الإنترنت كما يمكن استعماله في المنازل أيضاً وهو يعمل منفرداً ولا يحتاج لأي أجهزة إضافية ويتم توصيله مع الإنترنت عبر خطوط المشتركين الرقمية أو الخطوط المؤجرة التي توفر سرعة إنترنت عالية.

- التفاعل بين المرسل والمتلقي، حيث لم تعد العملية الاتصالية تسير في اتجاه واحد ، بل تجري عبر مشاركة – المرسل والمتلقي- في صياغة الرسالة الإعلامية، إذ أصبح المتلقي هو المرسل وصانع الرسالة وموجهها، وهو حر في اختيار المادة والتحكم ا والطريقة التي ينشر ا رسالته.

- ظهور الجيل الالكتروني الذي يعتمد في اتصالاته على كل ما هو الكتروني ورقمي وتكنولوجي.

ب- تغير العلاقة بين المرسل و المتلقي:

فرضت الانترنت تغييرات جذرية في عناصر العملية الاتصالية التي كانت تشمل في الوسائل الاتصالية التقليدية (المرسل، المتلقي، الوسيلة والرسالة)، فكل وسيلة اتصالية لابد أن تفرض تغييرا في طبيعة المحتوى الذي تقوم تلك الوسيلة بإيصاله إلى المتلقي، وبالتالي يحدث تغيير وتأثير عند هذا الأخير وفي الرسالة وعلى المرسل، فإذا كانت نظريات الاتصال القديمة والحديثة تدرس مدى تأثير هذه الوسائل على المتلقي – نظريات التأثير- وتدرس طبيعة المحتوى الذي تقدمه هذه الوسائل، فاليوم يتفق معظم الباحثين أن مجتمع المعرفة الذي نعيش فيه قد تخطى هذه النظريات، وأصبحت الدراسات والأبحاث تنصب حول الجانب الحقوقي لهذه التكنولوجيات،

ودورها في تسيير حياتنا في جميع نواحيها؛ويمكن توضيح أبعاد هذه العلاقة من خلال عرض أدوار كل من المتلقي والمرسل التي تتم العملية الاتصالية فيها عبر الانترنت، وذلك:

- المتلقي المرسل:إذا كانت العملية الاتصالية عبر الوسائل الاتصالية التقليدية تعتمد بضرورة وجود أطراف العملية الاتصالية وتحديد دور ووظيفة وخصائص كل واحد منهما على حدا حتى تكتمل، فإن الانترنت ألغت الحدود الفاصلة بينهما، إذ لا يوجد فرق بين من يجب أن يرسل ومن يجب أن يستقبل الرسالة أو المحتوى أو المضمون، وبالتالي أصبح دور المتلقي ليس سلبيا بل يستطيع هذا الأخير أن يرسل الرسالة ويوجهها دون التقيد الزماني أو المكاني.

- المرسل المبدع و المواطن الإعلامي:

فاختيارات المرسل عبر الخدمات النصية السمعية والبصرية لشبكة الانترنت كثيرة ومتعددة ومتنوعة، مما يسمح له ليس فقط بالاتصال والتواصل مع الآخرين، بل الإبداع في طريقة الإرسال وبالتالي يخلق التفاعل بينه وبين الأفراد الآخرين، والتفاعل الذي تحدثه الانترنت يختلف لحد ما مع التفاعل في الوسائل الاتصالية والإعلامية الأخرى؛[*]

---

[*] اتفق الباحثون على مجموعة من النقاط في تعريفا م للتفاعلية عبر الانترنت أ ا:

• سمة طبيعية في الاتصال الشخصي ومفترضة لوسائل الإعلام الحديثة فالجمهور ليس مستقبل فقط بل مرسل في الوقت ذاته

•اتصال ذو اتجاهين بين المرسل والمستقبل وقد تكون تزامنية بشرط وجود طرفي الاتصال في الوقت نفسه كما في أداة " الدردشة" أو أداة تفاعلية غير تزامنية كما في البريد الالكتروني.

ويصبح كلّ مواطن مراسل إعلامي بالممارسة عبر الشبكة[1]؛ يشارك بأفكاره عبر غرف الدردشة والمنتديات والبريد الالكتروني، وينشأ صفحات ومساحات يعبر عن معتقداته ، ويتحرر من القيود التي تمنع رجال الإعلام من ممارسة مهامهم الإعلامية، وبالتالي فتحت الانترنت لمستخدميها ليس فقط فرص التواصل مع غيرهم والتفاعل فيما بينهم، وإنما طورت من إمكانيا م وقدرا م وحرر م من قيود الزمان والمكان والحبر والطباعة، وجعلت من حوارا م وأفكارهم وتحميلا م محتوى جديدا ينافس المضامين الإعلامية عبر الصحف والقنوات السمعية و البصرية[2]؛ مما وسع أكثر الحرية الإعلامية وخلق فضاءاً متعدد الأصوات والقنوات.

== •الاستجابة هي جوهر الاتصال التفاعلي وبدو ا لا يتم التفاعل.
•سيطرة المستقبلعلى العملية الاتصالية شرط من شروط التفاعلية حيث يستطيع المستقبل تعديل أو تغيير شكل ومضمون الرسالة،كما يمكنه اختيار الموضوع المناسب من بين البدائل المتعددة علاوة على قدرته على التعرض للمحتوى الاتصالي في الوقت الذى يلائمه .
•الهدف من الاتصال هو التفاعل وليس الإقناع .
•التفاعلية خاصية الوسيلة, فالوسيلة التفاعلية هى التى تنتج للمستقبل فرص التفاعل مع المرسل ومع المضمون فى أن واحد .

•ففي دراسة " سبيروكياوسيس Spiro Kiyawasas " حول تحليل التفاعلية عبر الانترنت بغرض الوصول الى المفهوم الإجرائي و النظري لها لإفادة الدراسات المستقبلية ذا ا ال،توصلت هذه الدارسة الى أن " التفاعلية " تعد عاملاً نفسياً وإعلاميا يتغير وفقاً لتقنيات الاتصال أو بناء هذه الوسيلة الاتصالية والمحتوى الاتصالي وأدراك الجمهور.
• توصلت " سالي ماكميلان Sally McMillan" فى دراستها للعلاقة بين التفاعلية المدركة والأدوات التفاعلية المتاحة على الموقع الاليكتروني الى أنظمة علاقة قوية بين الاتجاهين نحو الموقع وكل من الأدوات التفاعلية و التفاعلية المدركة، وان الاتصال ذو الاتجاهين والسيطرة هى العنصران الأساسيان للتفاعلية.
• تناولت دراسة "نيوهاجن Njohajn " التفاعلية من زاوية إدراك الملتقى لها ودراسة المتغيرات النفسية له باعتبارها المتحكمة فى أدراك التفاعلية وتوصلوا الى أن " البريد الالكتروني " للمرسل كان يعكس إحساس المرسل بعمق العلاقة بينه وبين القائم بالاتصال مما يجعل الاتصال أكثر فاعلية وجدوى.

•توصلت دراسة "نيوهاجن ورافائيلى Raffaëlli Njohajn" الى أن الانترنت كوسيلة اتصال حديثة تتميز عن سائر الوسائل بأ ا تتمتع بإمكانيات الوسائط المتعددة، والنص الفائق والرسوم المتحركة،وكلها عناصر تخاطب حاستي السمع والبصر وتساعد على وجود قدر عال من التفاعلية لهذه الوسيلة.
•وتوصلت دراسة " سالي ماكميلان Sally McMillan " الى العلاقة الارتباطية بين مقاييس التفاعلية و مقاييس إدراك الجمهور للتفاعلية و أن هذه الأخيرة تفضل من غيرها من مقاييس التفاعلية فى قياس التفاعلية المتاحة على مواقع الويب من أجل فحص أبعاد التفاعلية فى قياس اتجاهات الجمهور نحو الموقع.
•توصلت دراسة " لويزا ولينكولن جيمس Louisa and Lincoln James" فى قياس التفاعلية المتاحة على مواقع الويب من أجل فحص ابعاد التفاعلية والتى تمثلت فى(الترفيه،الاختيار،الارتباط ، جمع المعلومات ، الاتصال التبادلي...)
•توصلت دراسة " سالي ماكميلان و جانج Sally McMillan Gang" الى اقتراح مقياس جديد للتفاعلية المتاحة على شبكة الانترنت يعتمد على ثلاثة ابعاد متداخلة وهى - -: اتجاه الاتصال - السيطرة والتحكم - الوقت
•وصلت دراسة " جيه جين بارك J. Jin Park" فى التعرف على تقدير المعلنين الكوريين للأشكال والأدوات التفاعلية، بأن التفاعلية و أدوا ا تزيد من النشاط التسويقي عبر الانترنت , وأن أراء المستهلكين فى الخدمات والسلع المعلن عنها تكون أكثر مصداقية عن طريق الأدوات التفاعلية الالكترونية مقارنة بالبحوث الميدانية التقليدية
•توصلت " حنان جنيد " " 2003 " فى دراستها عن مدى اعتماد طلاب الجامعة على الاتصال التفاعلي من خلال شبكة الانترنت كمصادر للمعلومات عن القضايا السياسية والعالمية والمحلية وأثره على مدى وعيهم السياسي ومشاركتهم السياسية , وتوصلت الى ارتفاع تأثير هذا الاستخدام قياساً بالوسائل الأخرى وخصوصاً فى أساليب المشاركة السياسية لطلاب الجامعة فى المتابعة المستمرة والمناقشة مع الآخرين والمشاركة فى الاستطلاعات الرأي العام الاليكترونية ، كما احتلت القضايا السياسية الرتبة الأولى كأهم القضايا التى يفضل الشباب الجامعي مناقشتها تليها القضايا الثقافية فالقضايا الدينية وأخيراً الاقتصادية

[1] ا لة الالكترونية – يو أس أي- الاعلام يصنع التغيير- كلّ مواطن مراسل صحفي- ا لد12، العدد12، ص.12

[2] Secretary Of State Hillary Rodham Clinton on Internet Freedom, OP. Cit

ج - المحتوى الحر:

أتاحت شبكة الإنترنت خاصة في ا تمعات الحرة والمفتوحة التنوع والتعدد في الوسائل والقنوات والمصادر والأصوات والمحتوى والجمهور،إذ تزداد أعداد البرامج ويتضاعف حجم المعلومات ليس يوميا فقط بل بين اللحظة والأخرى، فالمنتجون الشبكيون يبثون المزيد من القنوات وفي كل أصناف المعرفة العلمية و الإنسانية حتى بدأت المحدودية بالتلاشي، ومن خلال خدمات الانترنت وتقنيا ا العالية أصبح للمستخدم محتوى شامل وحر وغير محدود في الوقت الذي يشاء والمكان الذي يتواجد فيه في العالم، فتقدم الانترنت للمستخدم خيارات متعددة في الحاجيات اليومية: المأكل، الملبس، الأموال والأعمال... ناهيك عن المتعة والتثقيف والخدمات المتعددة ذات الأبعاد الفكرية والإبداعية...[1]

والمحتوى الحر الذي تقدمه الانترنت يشمل مختلف الفئات العمرية و الثقافية والاجتماعية...، وهي السمة التي تنفرد ا على سائر الوسائل الاتصالية، فيجد الطفل ألعاب الفيديو ودروس سلوكية تربوية بالإضافة إلى الدروس التعليم، وتجد المرأة باختلاف أعمارها و مستويا ا التسويق حول أدوات الطبخ ومستحضرات التجميل والألبسة، وتحميل الكتب والمشاركة في الإعلانات والمسابقات، وتسجيل طلبات الشراء... ويقتني الرجل أخبار الجرائد، ويتصفح بريده الالكتروني ويشارك في المنتديات والحوار ويجري حساباته المصرفية...

- النشر الالكتروني و الصحافة الالكترونية:

لا يقصد بالصحف الالكترونية الصحف التي أنشأت موقعا الكترونيا أو التي تكتفي بإعطاء رأي عبر المواقع الالكترونية ؛بل هينوعية جديدة من الصحافة اللاورقية - الصحافة الإلكترونية - جاءت بعد سلسة من التطورات العلمية والعملية لتقديم الخدمات الإخبارية عبر الشاشات، والفضل في ذلك يرجع لانتشار الكمبيوتر قبل الاستخدام المذهل للانترنت، هذه الوسيلة سمحت للمتلقي بالحصول على صحيفة الكترونية مقابل اشتراك رمزي يعوضه عناء شراء الصحيفة المطبوعة، إذ تؤسس هذه الأخيرة موقعا الكترونيا ت ل فيه نسخة من الصحيفة قابلة للتحديث كل 24 ساعة، ونشهد اليوم تضاعف أعدادها بل وتجاوزت أعداد الصحف المطبوعة، إلى حد يتوقع العلماء أنه بعد أقل من 50 سنة سيغيب الشكل الورقي للصحف خاصة في الدول المتقدمة

[1] محمد سمير(سامر)، الانترنيت المنافع و المحاذير، دار الصباح، الكويت، الطبعة الأولى، 1998

الكترونيا [1]؛ بينما يرى بعض الباحثين العرب أن الانترنت لم تؤثر تأثيرا مطلقا على الصحافة المطبوعة – خاصة العربية - [2]

وتعرف عموما الصحيفة الالكترونية أ ا منشور الكتروني دوري يحتوي على الأحداث الجارية سواء المرتبطة بموضوعات عامة أو بموضوعات ذات طبيعة خاصة، يتم قراء ا من خلال جهاز كومبيوتر وغالبا ما تكون متاحة عبر شبكة الانترنت، و أ ا أيضا الصحف التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة الانترنت سواء كانت هذه الصحف بمثابة نسخ أو إصدارات الكترونية لصحف ورقية مطبوعة أو موجز لأهم محتويات النسخ الورقية، أو كجرائد ومجلات الكترونية ليست لها إصدارات عادية مطبوعة على الورق، وتتضمن مزيجا من الرسائل الإخبارية،القصص، المقالات،التعليقات ،الصور والخدمات....ويجب أن نميز الفرق بين online journalisme - الصحيفة على الخط - وهي الصحف وا لات الالكترونية البحتة المستقلة أي التي ليست لها علاقة بشكل أو بآخر بصحف ورقية مطبوعة، والغير تابعة لأي مؤسسة مطبعية؛ وبين النسخة الالكترونية للصحيفة الورقية التي تعرض عبر الانترنت أو تحمل عبر الكمبيوتر بواسطة ...USB ,Carte mémoire, CD Rom [3]

ويمكن تقسيم مراحل تطور الصحافة الالكترونية عبر الشبكة إلى ثلاثة أجيال:

الجيل الأول:كانت المواقع الالكترونية فيه تتسم بالجمود وبطء التجديد والاقتصار على النصوص فقط مع غياب شبه كامل للملفات السمعية والصورية وملفات الفيديو ولم تكن الخدمات التفاعلية والإضافية قد ظهرت بعد.

---

[1] مجلة الرأي الرقمية، مستقبل الصحافة الالكترونية مع الانترنت،2010/12/03 [انترنت] ، م.س.ذ.

[2] يرى السيد بخيت أستاذ في كلية الاتصال بجامعة الشارقة، أن الانترنت لم تؤثر تأثيرا مطلقا على الصحافة المطبوعة – خاصة العربية- و تحديدا الخليجية، و شرح ذلك من حلال المؤشرات التالية:

أولاً: ما تزال الصحافة الخليجية كلها على الانترنت نسخاً الكترونية وهي ليست صحافة الكترونية بمعنى الكلمة.

ثانياً: ما زال الصحفيون الخليجيون يمارسون نفس الأدوار التقليدية كما هي، ولم يحدث أي تحول شبه جوهري في ممارسة العمل الصحفي على الإطلاق.

ثالثاً: لا يوجد أي اندماج حقيقي بين الصحافة المطبوعة والصحافة الالكترونية، بأن تصبح الصحيفة مجموعة وسائل إعلامية متعددة مثل (البي بي سي) التي تتضمن صحافة وإذاعة وغيرها من الوسائل التقنية الأخرى.

رابعاً: ما يزال النظر إلى الإعلام الالكتروني على أنه وسيلة ترفيهية يلجأ إليها الناس عند الترفيه و ليس للتوعية و الاعلام.

خامساً: لا توجد على الإطلاق أية استثمارات حقيقية في الإعلام الالكتروني ، وهناك بعض الأشخاص الفنيين وليس المحترفين في ممارسة هذا ا ال.

سادساً: لا يوجد أي تأثير حقيقي في مسألة التغطية الصحفية الالكترونية.

سابعاً: لا يوجد على الإطلاق أي تواصل الكتروني عبر البوابات الالكترونية،التي يفترض منها خلق مناخاً وثقافةً الكترونية وتكون مصدر حوار.

ثامناً: ما تزال توجد نظرة استعلائية للصحافة الالكترونية والإعلام الالكتروني.

تاسعاً: لا توجد أية تشريعات للإعلام الالكتروني ولا مواثيق أخلاقية ولا جمعيات الكترونية ولا نواد أو أفراد يتدربون.

عاشراً: ما تزال بيئة العمل التقليدية تحكم الإعلام الالكتروني، وما يزال الإعلام الخليجي بتقليديته يحكم الإعلام الالكتروني، مثل سقف الحرية، هامش الحركة، مصادر المعلومات، القيود على المعلومات، الارتباط بالسياسات الحكومية. الإعلام الالكتروني يحصل على أخباره من الصحف المحلية وليس لديه مصادر ومهنيون، وهم مجموعة هواة.

[3] شريف درويش اللبان، الصحافة الاليكترونية، دراسات في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، ص. 65

الجيل الثاني:تطورت فيه التقنيات المستخدمة في تصميم وتشغيل المواقع وفي دورية التحديث إضافة مواد تجمع الصوت والصورة والكتابة (texte) و multi media جديدة وفي الخدمات المضافة والوسائط المتعددة والرسوم المتحركة.

الجيل الثالث: استطاعت الصحف الالكترونية توظيف معظم إمكانيات تقنيات الانترنت لصالح الخدمة الصحفية في بث ملفات الصوت والفيديو واللقطات الحية وتخزين البيانات"الأرشيف الالكتروني interactiviting" والبحث عن النصوص والمواد المسموعة والمرئية عبر الانترنت والخدمات التفاعلية التي استخدم الكثير منها بنجاح في مواقع التجارة الالكترونية فظهرت القصص الإخبارية المتعددة الوسائط وعمليات النقل المباشر من مواقع الأحداث وإمكانية التواصل الحي بين القراء والصحفيين واستضافة الخبراء في حوارات مباشرة وحية واستطلاعات الرأي ؛ ومن الناحية التنظيمية بدأت بعض الصحف تخصص فريقاً مستقلا من محرريها لإنتاج محتوى خاص للنسخ الالكترونية مثـ ـل ما قامت به محطـ ـة **CNN** الإخبارية و جريدة "**Chicago Tribune**" التي عينت 100 شخص للعمل في طبعتها الالكترونية.[1]

هناك مؤسسات ورقية عريقة جدا في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية أغلقت صحفها، وبدأت تنشر على الانترنت، ، وهناك مؤسسات مثل**La Tribune** أغلقت الكثير من صحفها، وأول صحيفة أغلقتها كانت **Seattle Herald**، والتي أصبحتتعتمد100% على الانترنت، وليس تأثير الانترنت نفسه في كل من إفريقيا وآسيا كسوق الهند والشرق الأوسط، إذ لا تزال الصحافة الورقية تحافظ على وضعها، وتصل نسبة زيادة الطباعة سنوياً من 2 إلى 10%.

عرفت الصحافة الالكترونية في أواسط عام 1994، البداية كانت مع جريدة " واشنطن بوست الأمريكية" التي دشنت مشروع بث العديد من مواضيعها عبر شبكة الانترنتOn line مقابل بدل شهري لا يتجاوز عشرة دولارات، ويتضمن نشر المواضيع التي تعدها الصحيفة إعادة صياغتها في كل مرة تتغير فيها الأحداث ؛ مع مراجع وثائقية وإعلانات مبوبة وإعلانات للخدمة المتبادلة ؛ ثم تلتها صحيفة الـ **New York times**؛ وتلتها العديد من الصحف محاولة اللحاق بمد الصحف الالكترونية الذي اخذ بالاندفاع والتقدم السريع حتى أصبح بإمكان كل من لديه كمبيوتر مجهز بمودم ؛ الوصول الى مواقع الصحف والاطلاع على محتويا ا من أخبار ومقالات وتحقيقات بالإضافة الى الخدمات الأخرى مثل معرفة أحوال الطقس والاطلاع على الأماكن

[1] ا لة العراقية لتكنولوجيا المعلومات، طلال ناظم الزهيري،(الصحافة الالكترونية وأثرها في تطور مفهوم الأرشفة الصحفية) ، ا لد الثالث، العدد الثاني، 2011، ص ص.3-7

السياحية أو قطع تذاكر سفر ومحاورة صحفيي الجريدة وقراءة البريد الالكتروني وغيرها من خدمات الأخرى .... الخ [1]

ومن ضمن التجارب التي تأثرت فيها الصحافة المطبوعة بالإعلام الالكتروني، الصحيفة الفرنسية **L'Expression** التي باعت نصف حصتها لأحد أصحاب رؤوس الأموال، والنصف الآخر حولته إلى **News Room**، المتعلق بالإعلام الالكتروني، إذ أصبح الصحفي من الخارج قادراً على إرسال الخبر مصور ومادته، بدون الحاجة إلى أن يكون موجوداً في الصحيفة[2].

في عام 1992 أنشأت **Chicago Online**أول صحيفة إلكترونية على شبكة America online وبحسب **Kawa moto**فإن موقع الصحافة الالكترونية الأول على الانترنت أنطلق عام 1993 في كلية الصحافة والاتصال الجماهيري في جامعة فلوريدا وهو موقع **Palo Alto online** وألحق به موقع آخر في 19 يناير1994 هو **Palo - Alto.wiki** لتصبح الصحيفة الأولى التي تنشر بانتظام على الشبكة، وتعد هذه الصحيفة أول النماذج التي دخلت صناعة الصحافة الالكترونية بطريقة كبيرة ومتزايدة بخاصة مع توفير خدمة الانترنت مجانا في الولايات المتحدة وبلاد العالم المتقدم بحيث أصبحت الصحافة جزءا من تطور وتوزيع شبكة الانترنت[*] ، وبدأت غالبية الصحف الأميركية تتجه إلى النشر عبر الانترنت خلال عامي 1994-1995 وزاد عدد الصحف اليومية الأميركية التي أنشأت مواقع إلكترونية من 60 صحيفة اية عام 1994 إلى 115 صحيفة عام 1995 ثم إلى 368 في منتصف عام 1996[3].

وفي شهر أفريل عام 1997 "تمكنت صحيفتا**L'Expressiong Le Monde**من الصدور بدون أن تتم عملية الطباعة الورقية بسبب إضراب عمال مطابع الصحف الباريسية، الصحيفتان صدرتا على مواقعها في الانترنت لأول مرة وتصرفت إدارتا التحرير بشكل طبيعي وكما هو الحال اليومي للإصدار الورقي، كما أشارت المحطات الإذاعية لما نشرته الصحيفتان كما تفعل كل يوم، ومارس الصحفيون عملهم بشكل طبيعي إلا أ م شعروا بضرورة تقديم شيء جديد وإضافي وذلك لإحساسهم باختلاف العلاقة مع القارئ هذه المرة.[4]

---

[1] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[2] نفس الصفحة.

[*] موقع أوماي نيوز OhmyNews.com على الإنترنت هو موقع رائد في صحافة المواطن في كوريا الجنوبية لديه 60 ألف مرا سل صحفي عبر العالم عام 2007.

[3] ا لمة العراقية لتكنولوجيا المعلومات، طلال ناظم الزهيري، م.س.ذ

[4] نفس المرجع.

الإذاعة والتلفزيون عبر الانترنت:

أيقن القائمين على الوسائل الإعلامية أن الانترنت تتحدى وتنافس الوسائل الإعلامية الأخرى، لانفرادها بقدرة التشكل بأي شكل، إذ لم تعد المصدر الأول للمعلومات كما كانت في بدايا ا،بل تحولت إلى وسيلة لنقل الأخبار، وصولاً إلى خلق بيئة للتواصل عبر الشبكات الاجتماعية المتنوعة،مما جعل الجميع يترقب مستقبل هذه التقنية وما يمكن أن تبتكره وتضيفه في عالم الاعلام.

ونظرا لسهولة إنشاء قناة إذاعية أو تلفزيونية عبر الانترنت(*)؛ والعكوف المستمر لمعظم الشباب على الوسائل الإعلامية التقليدية- ، فظهرت الكثير من التجارب الناجحة عبر المواقع أجبرت المؤسسات الإعلامية إلى الالتفات إليها والاستفادة من قدرا ا؛فكانت بدايات استخدام تقنية البث المرئي على الإنترنت عام 1995 – بعد بث الإذاعة بعامين1993- حين تم بث لعبة بيسبول على الهواء مباشرة،تلتها محاولات عام 2000 إلا أنه يمكن اعتبار بدايته الحقيقية في منتصف 2007.

وسرعان ما أصبحت الكثير من محطات التلفزيون الدولية(كـ : CNN) تحيل مشاهدة الأخبار مثلا إلى قاعد ا في الإنترنت لمزيد من التفاصيل عن الخبر الذي أوردته في النشرة والتي لا يسمح وقتها بإيراد التفاصيل فيها[1] والتي يمكن من خلالها نقل المقاطع المباشرة عبر الإنترنت بدون تقطيع وبجودة عالية، وتوفر خدمة المواقع – خاصة YouTube- خيارات متنوعة للجمهور دون تكاليف مادية عالية،فلم يعد الجمهور تحت رحمة التلفاز الذي يقدم ما يراه وفق أيديولوجياته واختياراته ،بل أصبح هو الذي يحدد الوسيلة التي يتابعها ويختار مواده بنفسه تناسب اهتماماته واختياراته ،مما يفوت على التلفاز فرصة توظيف أفكاره ورؤيته عبر مواده وبرامجه.

(*) سهولة إنشاء قناة تلفزيونية ترجع إلى:

- عدم الحاجة إلى أخذ تصريح لإنشاء قناة بث على الإنترنت طالما لم تتجاوز قوانين الدولة المقام فيها.

- الدخول لإحدى المواقع التي يتم تسجيل فيها بيانات القناة و بيانات المستخدم، الذي يختار طريقة إنشائها و الاستفادة منها -مجانية أم بمقابل مادي مدفوع- ،واختيار الملفات المراد بثها عبر رفعها أو نسخ روابطها من اليوتيوب،و إضافتها إلى قائمة التشغيل.

- حرية التعاون مع أشخاص آخرين كمراسلين للقناة أو مشاركين في نقاش لبث البرنامج، وحرية استخدام الوسيلة واختيار شعار القناة والاستعانة بأشرطة الأخبار لأشهر المواقع الإخبارية، كـ BBC وCCN وكأن كل مسجل مالك لقناة فضائية حقيقية.

[1] *Digital Video Broadcasting (DVB): Internet TV Content Delivery Study Mission Report*, DVB Document A 145, December 2009, pp.5-19

كما ساهمت مواقع نشر الفيديو في نشر إنتاج الشباب للعالم،و كرس حرية التعبير والرأي ومنح الشباب فرص نشر إبداعا م عبر هذه الوسائط بعيداً عن سلطة المؤسسات الإعلامية واختيارا ا ،وكثيراً من المواهب انتقلت من الإنترنت لتقدم موادها عبر التلفزيون،سواء أكانت هذه التجارب دعوية أو كرتونية أو فكاهية،فأصبح التلفزيون على خطر الدخول في متاهة التكرار والتقليدية،لذلك فقد اتجهت بعض القنوات التلفزيونية إلى استحداث إدارات تعنى بالإعلام الجديد،وتبني نشر المواد عبر الوسائط المختلفة كالإنترنت والتلفزيون،لكسب أكبر حجم من الجمهور الشاب،والمحافظة على الإعلانات قدر الإمكان.

فالجيل الشاب ينصرف يوميا للإنترنت أكثر من الوسائط التقليدية التي لم تعد تستهويه كثيراً،مما أدى إلى تقلص الإيرادات للمؤسسات الإعلامية(*)؛ مما استدعى للوسائل الإعلامية إلى رفع ربحيتها ليس باستهداف الجمهور الجديد،بل بتقليص كوادرها،و المساهمة في تقليل العبء المالي،مقابل الاستفادة الكاملة للقائمين على العمل الإعلامي؛ فعلى مستوى الإذاعات توجد إذاعة MBC FM وPanorama اللاتي استغنت عن بعض منسوبيها،فأصبح المذيع يقوم بمهام الإخراج وهندسة الصوت:من اختيار المقاطع الغنائية،و التنسيق في بث الإعلانات، واستقبال الاتصالات الصوتية وقراءة رسائل الجوال ... فتطور عمل الرجل الإعلامي إلى إعلامي شامل.(**)

تقنيا يتم البث المرئي على الإنترنت عبر الأنظمة الثلاثة(1):

Uni kast: وهي الأصعب حيث لابد من رابط بين الخادم وكل عميل.

(*) أثبتت دراسات أجريت على مستخدمي شبكة الإنترنت، أن هناك انخفاضا في أعداد المشاهدين منهم للتلفزيون،و أوضحت نتائج الدراسة التي أجر ا مؤسسة كونتننتا للبحث على 12400 من مستخدمي الإنترنت أن 56% منهم قالوا أ م يشاهدون ساعات أقل في التليفزيون مما اعتادوا عليه في السابق،وأ م يفضلون قضاء أغلب وقتهم مع الإنترنت.

(**) يصبح الإعلامي هو المخرج و المحرر و صاحب الأفكار و الهندسة الصوتية و المرئية و التي لم يتخصص فيها، فسهولة إدارة القناة المرئية لا تجعله بحاجة إلى خبير ومتخصص في ا ال التلفزيوني ،و لا إلى أي برنامج خاص لإعداد القناة وتنظيم بثها ، فالموقع يحتوي قسما يسمى ب استديو البث من خلاله يستطيع التحكم بشاشة القناة والتي تتضمن شعارها و أي محتوى يضاف على الشاشة ،ويحتوي أيضا على مجموعة من الأزرار التي يؤدي كل منها وظيفة معينة، كالخروج في بث مباشر باستخدام الكاميرا،أو إضافة الأفلام من اليوتيوب أو جهاز الكمبيوتر وكذلك تنظيما ووضع أوقات خروجها وتركها تعمل دون تدخل مباشر منه.

بعض المواقع الالكترونية التي تقدم خدمة تلفزيون عبر الانترنت:

http://fr.online-television.net/ ، http://fr.wwitv.com/http://www.abweb.com/BIS-TV-Online/
http://www.youweb.tv/fr/television/ http://www.watchfomny.com/tv-arabic.php
http://www.udirect.tv/television-direct.php ، http://www.mytvonline.org/

بعض المواقع الالكترونية التي تقدم خدمة تلفزيون عبر الانترنت:

http://radiotuna.com/ ، http://www.omninternet.com/radio/radio.asp ، http://www.radio.fr/
http://www.live365.com/index.live
http://menu.radio-online.com/cgi-bin/rolmenu.exe/menu ، http://www.radioways.com/#/home
http://tunein.com/radio/Malaysia-r101265/

(1) Digital Video Broadcasting (DVB),op.cit

Multi kast: أن يرسل الخادم نفس البيانات وبإمكان العملاء التقاطها .

IPTV: وهو نظام قائم على توفير خدمة بث تلفزيوني رقمية باستخدام بروتوكول الإنترنت عبر شبكات الكمبيوتر،والتي كثيراً ما تعمل باستخدام خطوط إنترنت نطاق عريض.

ويقدم إما على المباشر أو الغير مباشر: [1]

البث المباشر: أو ما يسمى هندسيا بتقنية تدفق المعلومات Streaming وهي التقنية القادر على تشغيل مواد الوسائط المتعددة كالصوت و الفيديو، أثناء عملية استحضارها وتحميلها من خلال الإنترنت، كالموقع العالمي الشهير يوتوب YouTube الذي يقدم خدمة البث المباشر.

البث الغير مباشر: هناك استخدامات كثيرة للبث التلفزيوني أو المرئي الغير مباشر عبر الإنترنت كالمواقع التي تتيح للمشاهد التسجيل بمقابل أو بدونه،ومن ثم طلب مقاطع معينة لمشاهد ا في وقتها أو حفظها لمشاهد ا في وقت آخر، هذه التقنية تدخل تحت نطاق خدمة تسمىVOD (الفيديو تحت لطلب) وأمثلة هذه الخدمة : ـ يوتيوب ، فيديو مكتوب ،شاهد ومشاهد ،j USTو خدمة Earth TV

ومن الخدمات التي تقدم خدمة التلفزيون عبر الإنترنت " خدمة تلفزة توزع عبر الإنترنت". وهو يشابه البث التلفزيوني في المادة غير أنه يختلف عنه في الوسيلة، مثل[2]:

RTÉ Television في ايرلندا

Revision3 في الولايات المتحدة

Nederland 24 في هولندا

ABC iView&Australia Live TV في أستراليا

EeSaw&iPlayer في المملكة المتحدة

ويمكن مشاهدة التلفزيون على الانترنت وتسجيل حلقاته،من خلال عدة برامج:

TV Player Classic هو برنامج مجاني لمشاهدة القنوات التلفزيونية على الانترنت و تسجيل ذلك في AVI (Xvid, DivX,الخ...

بالإضافة إلى ذلك،TV Player Classic أيضا يدعم البث الشبكي، و يتيح مشاهدة 400 قنوات تلفزيونية مدفوعة على الانترنت

SPORT, NEWS, and ADULT (TV, WEBCAMS, MOVIES, and VIDEOS), ENTERTAIMENT, XXX TV, MOVIES, REALITY, LIFESTYLE, SHOPPING, MUSIC, KIDS, GAMES ...)

---

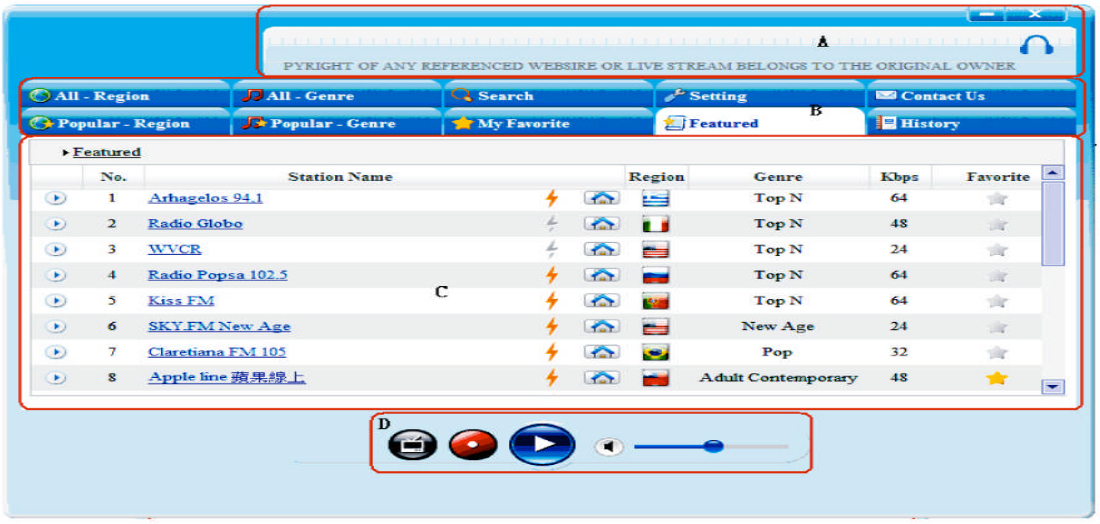
[1] Internet Radio and Copyright Royalties: Reforming a Broken System Daniel Castro, The Information Technology & Innovation Foundation, May 2007

[2] Digital Video Broadcasting, op.Cit.

- مشغلTv Wave على الانترنت لاستعراض محطات التلفزيون والراديو يمكنه تشغيل العديد من محطات التلفزيون tv والراديو تحت صيغ متعددة WMP :و Sopcast و TVA و VLC و[1] Flash

بعض نماذج الراديو عبر الانترنت:[2]

الشكل (9) نموذج الراديو عبر الانترنت



الشكل (10): نموذج للإذاعة عبر الخط



المصدر: USB TV and Radio Player, User Manual, Zennox, D4114

---

[1] Radio and television broadcasting stations, Internet edition, OCTOBER 2011

[2] USB TV and Radio Player, User Manual, Zennox, D411, Internet edition, 2011

فالتطبيقات الاتصالية عبر الانترنت في مختلف دول العالم، هي إسقاط لمدى تكريس الانترنت لممارسة الحق في الاتصال ، وتفاوت تطوره بين الدول، إذ ترتبط التطبيقات الاتصالية السياسية بالقوة السياسية للدولة، نظامها الديمقراطي واهتمامها الدولية والداخلية ال الحقوق والحريات، لذلك نجد تجارب الحكومة الالكترونية والديمقراطية الالكترونية والانتخاب الالكتروني اقتصرت ا دول أوروبا و الولايات المتحدة الأمريكية و كندا، التي تشترك في كو ا دول الشمال، ذات قوة اقتصادية وتكنولوجية كبيرة، ونظام ديمقراطي أساسه الدفاع عن الحريات والحقوق وتكريس ممارستها للمواطن وا تمع؛ و تنطبق نفس المعايير على التطبيقات الاقتصادية والإعلامية التي انتشرت في الدول المتقدمة معرفيا و تكنولوجيا، على حساب الدول الضعيفة التي لا تزال في مرحلة تقبل تبني المشاريع أو التحضير والبناء، فبالقدر الذي وسعت فيه الانترنت الاتصال بمنحها للجميع الحق في الوصول والاتصال والاستفادة من خدما ا، بالقدر الذي أبرزت الفجوة الاتصالية الموجودة بين الدول.

استنتاجات الدراسة

بعد البحث والتحليل توصلنا في دراستنا إلى استنتاجات هامة ومهمة فيما يتعلق كل من الحريات والحق في الاتصال من مراحلها الأولى وصولا إلى ثورة الانترنت ، إذ تندرج هذه الدراسة ضمن ا ال المعرفي الجديد نسبيا المعروف بالبحوث المعلوماتية الاجتماعية، التي تتناول تأثير وتطبيق واستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وانعكاسا ا على الوسيلة والمرسل والرسالة، وعلى النسق الاجتماعي والتغيرات الناتجة عن تطبيقها واستعمالها، ويمكن جمل استنتاجا ا فيما يلي:

- أن الحريات سواء فردية كانت أو عامة ترتبط في تعريفها ووجودها وتطورها بتحديد ثلاث مفاهيم أساسية: الانسان - الدولة- الحرية:

فالأول لا تنشأ الحريات إلا به وله ، فلا وجود للحريات لغير البشرية ، وذلك لما فضل به الله الانسان على غيره بملكوتة العقل، فنشأ ا لصيقة بطابعه الإنساني، مرتبطة بوجوده فوجدت الحريات المختلفة معه، وتطورت باختلاف مراحل تقدمه وتطور فكره، فكان الفرد هو نواة الحريات الفردية، والتي تشمل عموما: الحرية الشخصية، حرية الرأي والبحث العلمي، حرية الاعتقاد، حرية الصحافة والطباعة والنشر، حرية الرأي والتعبير، حرية المراسلات البريدية...

في حين أن الدولة هي نواة الحريات العامة وأساسها الذي تستند عليه، إذ تتدخل في تنظيم الحريات داخل نسق اجتماعي دف الحفاظ على المصلحة العامة، ليتطور شكل الحريات العامة بالضرورة مع تطور علاقة الفرد بالسلطة، والتي تشمل: حرية التجمع، الحق في الانتخاب حرية إبداء الرأي، الحق في الديمقراطية...

وإذا كان لا يوجد أي غموض ولبس حول المفهومين السابقين لتكوين الحريات، فإن الغموض والصعوبة يكمنان حول مفهوم الحرية نفسها، إذ تعددت تعاريفها وأبعادها من الفلسفية إلى القانونية والسياسية... مما جعلها لقرون محل الصراعات الأيديولوجية بين مختلف المذاهب والمدارس الفكرية التي لعبت دورا أساسيا في تحديد تصور للحريات ومن ثم الحق في الاتصال وحقوقه ا اورة، فالحرية قبل كل شيء حق أساسي من الحقوق الطبيعية للكائن البشري، وحق من حقوقه المبني على مبدأ المساواة والعدالة والشرعية.

- إن الحريات الفردية والعامة من المواضيع التي نالت نصيبا دوليا من النقاش الثيولوجي والفكري والقانوني، فاعترف ا على أساس أ ا حق ديني تحميه الكنائس والإله، ثم فسرت على أ ا من الحقوق الطبيعية، لتطور إلى حقوق تحميها الدولة وتضمن استمراريتها واستقرارها، وبالتالي هي حق من حقوق الانسان، لذلك يمزج الباحثين بين مفهوم الحريات والحقوق، كما تنص الإعلانات والقوانين عنهما دون تمييز ، بينما الفرق بين

الحقوق والحريات يكمن في أن الحريات تعود نشأ ا بوجود الانسان بذاته، وبالتالي ليس لها تاريخ تبدأ منه، ولكن حقوق الانسان يرجع تاريخها إلى أول إطار قانوني يحميها بدءاً من القانون الطبيعي، إلى التشريعات الانجليزية الماكنا كارتا 1215 م ،عريضة الحقوق 1628، مذكرة الهابياس كوربوس 1679م، والتشريعات الأمريكية كإعلان ولاية فرجينيا 1776م، إعلان الاستقلال الأمريكي، قانون الحقوق الأمريكية 1787. شريعة الحقوق 1689م،والتشريعات الفرنسية: إعلان حقوق الانسان والمواطن 1789 ، إلى الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان 1950، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان 1969، وصولا إلى مرحلة ثورة المعلومات والانترنت وما جاءت به نصوص وثائق كل من قمة جنيف وتونس (2003-2005).

- في ظل مجتمع المعلومات ثار الجدل حول تأثير تكنولوجيات الاتصال بصفة عامة – بما فيها الانترنت- على الحريات فردية وعامة، وانقسمت أراء الباحثين إلى اتجاهين بين مؤيد ومعارض في توسيع وتضييق الحريات:

الاتجاه الأول يمثله كل من مولانا& دنيس& سوسمان الذين اعتبروا ثورة الاتصالات والمعلومات الفرصة التي توفر مساحة هائلة من الحرية،والتي تتيح للأفراد وللمجتمع أن يصبحوا هم صناعا لرسائلهم ، وتسمح لهم بإنشاء مجتمع مدني جديد New Global Civil Society، كما أ ا تشجعهم في مساواة كبيرة ومشاركة واسعة في السياسة وفي ا تمع،وأ ا تشكل فائدة كبيرة للشعوب ولوسائل الإعلام وحرية التعبير والحق في الاتصال، إذ تقلل من قدرة الحكومات على تقييد حرية التعبير وحق الحصول على المعلومات أو الاشتراك في المناقشة العالمية، وأن وسائل الاعلام والاتصال الجديدة ستعطي الأفراد والشعوب نطاقا واسعا من المعلومات والتسلية.

أما الاتجاه الثاني والذي يمثله كل من مبدر اللويس& ستيفنسون& شيلر& ميريل وآخرون المتخوفون على مستقبل الحريات أمام التطور المذهل لتكنولوجيات الاعلام والاتصال، إذ تخلق ملكية هذه الوسائل مشكلة عدم التوازن أساسا في الحريات والحقوق بين الأفراد والشعوب، من حيث تدفق المعلومات والحرية للوصول إليها والتعبير عن آراء الأفراد والشعوب بدون قيود، وأ ا دد الحريات الفردية للأفراد وبشكل خاص الحرية الشخصية، وتنتهك حقه في الخصوصية، كما أن اللغة المسيطرة في صناعة هذه التكنولوجيات ستصبح استعمارا لغويا وثقافيا للأمم والشعوب،على غرار السيطرة الأمريكية لوسائل الاعلام والاتصال، التي تساهم في زيادة السيطرة الأمريكية، وتحولها إلى تبعية ثقافية، ووسيلة جديدة للاستعمار الثقافي.

- أن كلمة اتصال واسعة الانتشار والاستخدام في الحياة اليومية وهي ذات معاني عديدة ومختلفة،وتستعمل في الغالب عندما يرغب الإنسان في تحقيق احتياجاته ورغباته في حياته، فالاتصال أصبح حاجة حيوية للكيانات الجماعية وا تمعات، إذ لا يمكن لهذه الأخيرة أن تحيا اليوم ما لم يتم إعلامها على نحو صحيح بالشؤون السياسية والأحداث الدولية والمحلية والأحوال الجوية... المحيطة ا؛كما وأن الحاجة إلى الاتصال برهان على التطلع الكامن في أعماق الفرد إلى حياة أفضل يثريها التعاون مع الآخرين فالناس يتطلعون إلى تحقيق نمو ذوا م بالاعتماد على النفس، والذاتية الثقافية،والحرية، والاستقلال، واحترام الكرامة الإنسانية، والعون المتبادل، والإسهام في إعادة تشكيل البيئة- فضلا عن إشباع حاجا م المادية.

- أن الاتصال على اختلاف مستوياته، يختلف من عملية إلى علم وحق:

فالاتصال كعملية: هو عملية تفاعل بين طرفين حول رسالة معينة : مفهوم أو فكرة، أو رأي، أو مبدأ، أو مهارة، أو اتجاه إلى أن تصير الرسالة مشتركة بينهم، فهو عملية ديناميكية تتم باللغة اللفظية وغير اللفظية بين المرسل والمستقبل لنقل محتوى رسالة معينة من خلال القنوات المناسبة بغرض تحقيق أهداف معينة، ونوع من التفاعل الذي يتم عن طريق الرموز، التي قد تكون الرموز حركية أو مصورة أو تشكيلية أو منطوقة، أو أية رموز تعمل كمثير لسلوك لا يثيره الرمز ذاته ما لم تتوافر ظروف خاصة لدى الشخص المستجيب له.

- وكعلم يرتبط علم الاتصال بالعلوم الأخرى: السياسة، الاقتصاد، الاجتماع... وهذا ما نتج عنه تنوع الاتصال من الاتصال السياسي، الاتصال الإداري، اتصال الأزمات، الاتصال المالي، الاتصال التسويقي، الاتصال الاجتماعي والاتصال الجماهيري... فاعتبر الاتصال أداة سياسية، نسبة للعلاقة القائمة بين الفرد والسلطة وبين الاتصال والحرية، وقوة اقتصادية كبيرة وعامل حاسم في التنمية والاتصال، كما يلعب دور الناقل الأساسي للثقافة، إذ أن وسائل الاتصال هي أدوات ثقافية تساعد على دعم المواقف أو التأثير فيها، وعلى حفز وتعزيز ونشر الأنماط السلوكية وتحقيق التكامل الاجتماعي...

- أما الاتصال كحق فهو من الحقوق الأساسية للإنسان، والذي لا يستغني عنه الفرد ولا ا تمع، فهو ركيزة لكثير من الحقوق الأخرى، يحتوي على حقوق وحريات فردية وجماعية تشمل: الحق في المعرفة، الحق في التعبير عن نفسه، الحق في المناقشة، الحق في الحياة الخاصة، حق الاجتماع والحق في المناقشة والحق في المشاركة، الحق في الاستفسار والحق في الحصول على معلومات والحق في التبليغ والإعلام، الحق في الثقافة والحق في الاختيار، حرية العقيدة، حرية التفكير، ديمقراطية الاتصال...

ومن جهة هناك حقوق وحريات أخرى يجب حمايتها في مواجهة الحق في الاتصال أهمها: حماية حق الانسان في الخصوصية، حماية السمعة و الكرامة الشخصية للفرد، حماية الفرد في المعلومات الصحيحة والنشر الصحيح...

- كما أن الحريات الإعلامية بما فيها حق الاتصال، لم تكن لتطور بالشكل الذي آلت إليه لولا تطور مفاهيم الاتصال ووسائله والإعلام ووسائله، فكلما زادت حاجة الانسان للتعبير عن ذاته وأفكاره وزادت حاجته في إعلام غيره والتواصل معهم، زادت أهمية الحريات الاتصالية الإعلامية وتطورت بتداخلها مع حريات وحقوق أخرى،فالاتصال المباشر بين الأشخاص أوجد حرية الرأي، وظهور الطباعة أفرز حرية التعبير ثم حرية الصحافة.. وظهور الإعلام الجماهيري واستخدامه للدعاية أثناء الحرب أدى إلى الإقرار بحق أكثر شمولا هو الحق في استقاء المعلومات والأفكار وتلقيها وبثها بأية واليوم هناك بأية وسيلة ودون التقيد بالحدود احتمال للتقدم خطوة جديدة إلى الأمام تتمثل في الاعتراف بحق الإنسان في الاتصال.

- أن الحق في الاتصال من الجيل الجديد للحقوق والحريات،التي حظيت برعاية منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الأممية المتخصصة التي وفرت لها اعترافا دوليا،و هو ليس فقط حرية الفرد في التعبير ولكنه الحق الجماعي الذي يتطلب التعاون بين البشر ليمارس في الحياة الحقيقية، وتطور في ظل ثورة الاتصالات إلى حق فردي واجتماعي لإرساء الديمقراطية للاتصالات، فالحق الفردي يعني أن الاتصال حق من حقوق الفرد، وضرورة لقيامه بوظيفته نحو ا تمع ومساهمته في تحقيق تقدم ا تمع و ضته، من أجل تنظيم الجهود لتحقيق التغيير؛ أما كحق جماعي فالاتصال حق للمجتمع، حيث يستخدمه في زيادة قدرته الدفاعية عن حقه في الحياة والاستقلال والحرية والتعليم والتقدم، وفي الدفاع عن هويته وذاتيته الثقافية والحضارية، وحق للأمم تستخدمه في الاتصال الحضاري والثقافي لتعريف الشعوب بحضار ا وثقافتها وفي تحقيق التفاهم المشترك وزيادة مشاركتها في صياغة مستقبل الإنسانية.

- الحق في الاتصال حق إنساني يشمل الأفراد والجماعات والشعوب، في منحهم فرصة المشاركة الفعلية للعملية الاتصالية،وهو حق يشمل حقوقا وحريات أخرى(حق الاجتماع والحق في المناقشة والحق في المشاركة، الحق في الاستفسار والحق في الحصول على معلومات والحق في إبلاغ الآخرين بالمعلومات وما يتصل بذلك من حقوق الاعلام، الحق في الثقافة والحق في الاختيار والحق في الحياة الخاصة، وما يتصل بذلك من حقوق التنمية الإنسانية المتصلة بذلك... يرتبط بالمناخ الديمقراطي العام، وبإقرار الحق الكامل للفرد والجماعة في اختيارهم النسق الديمقراطي .

- يتفرع من الحق في الاتصال عدد من الحقوق والحريات الأخرى، مثل:الحق في الإعلام، وحرية التعبير وحرية الرأي... وبالتالي ليس الحق في الاتصال نفسه الحق في الاعلام والحق في المعرفة والحق في تداول المعلومات والوصول إليها، ويكمن الفرق بين هته الحقوق وحق الاتصال في:

* فالحق في الإعلام سبق وجوده القانوني الحق في الاتصال، رغم أن هذا الأخير سبق وجود الإعلام بكثير،ووجد منذ وجود البشريةº فالحق في الاتصال من الحقوق الناشئة بعد الحرب العالمية II؛ تكرس على أرض الواقع منذ إدراجه عام 1945 في جدول أعمال ا موعة الدولية، ليمر بعد ذلك على عدة مراحل في سبيل إثبات شرعيته وكسب اعتراف دولي شامل، والبداية كانت بالقرار رقم59 الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 14 ديسمبر 1946 أول نص دولي يتناول الحقوق الإعلامية ويعلن هذا القرار أن "حق الاتصال بما فيه حرية الإعلام حجر الزاوية لجميع الحريات الأخرى..."، وتعتبر المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان1948- التي تنص: " لكل فرد حرية استقاء المعلومات والأفكار وتلقيها وبثها بأية وسيلة ودون التقيد بالحدود الجغرافية" - من أهم المراجع القانونية والفلسفية في مجال الحريات الإعلامية والحقوق، ولكن ليست الوحيدة، إذ نجد إلى جانبها مختلف النصوص القانونية التي اتفقت جميعها على اعتبار الحق في الاتصال حق إنساني أساسي :الإعلان الذي أقامته الرابطة الدولية لبحوث الاتصال IAMCR، نص معهد أسبن للاتصال لائحة الحقوق والمسؤوليات في مجال المعلومات عام 1995،وثيقة اللجنة الإدارية للأمم المتحدة في جلستها السنوية بجنيف 1997، ميثاق الشعوب الذي تبنته دول العالم III بماليزيا، وثيقتي القمم العالمية بجنيف وتونس 2003-2005 حول مجتمع المعلومات...

* فالمفهوم التقليدي للحق في الإعلام كان قائما على أساس الاعتبارات الفردية وإهمال الاحتياجات الجماعية، ثم تطور ليشمل حق المشاركة في صنع السياسات الإعلامية، وهو ما يتضمنه حق الاتصال، إذ يحق للأفراد وللشعوب المشاركة في صنع السياسات العامة حول الإعلام والاتصال والمعرفة والحق في المشاركة في تشكيل نظام الدولة الاتصالي والإعلامي واختيار أنماط تكنولوجيا الاتصال، فالسياسات الإعلامية لا يمكن أن تتيح للشعوب إمكانيات التمتع بالحق في الاتصال دون أن يشارك الشعب في صنع تلك السياسات.

- يضم الحق في الاتصال كل الحريات الإعلامية والاتصالية الأخرى (حرية التعبير، حرية الوصول والحصول المعلومات، الانتفاع بالإعلام والمشاركة فيه، وتدفق المعلومات في اتجاهين ...وجميعها مفاهيم حيوية للتطور المتناسق للإنسان والبشر، وبالتالي تجاوز الحق في الاتصال حق تلقي الرسائل الإعلامية أو الحصول على المعلومات، وأصبح كحق فردي واجتماعي وطريقا للمضي قدما في إرساء الديمقراطية للاتصالات.

- أن الاتصال لا يقتصر على مجرد الاعلام فهو عامل حاسم في جميع العمليات الاجتماعية وعنصر أساسي في القوام التنظيمي للمجتمعات... ومن جهة أخرى الحق في الاتصال يتضمن الحق في الإعلام، و بالتالي يعتبر كليهما حقان متلازمان، يكمل أحدهم الآخر.

- أما حول علاقة وتداخل الحق في الاتصال مع الحريات الإعلامية الأخرى(حرية التعبير، حرية الاعلام، ديمقراطية الاتصال...)، فيمكن القول أ م يشتركون في المرجعية الفلسفية والقانونية، وتعتبر المادة 19 الاعتراف الدولي الذي يدافع عنها ويحميها، فإذا كان حق الاتصال هو حق تلفي الأفراد وحق إرسال الرسائل والأفكار والآراء، فإن حرية التعبير تعني حرية تمتع الفرد بالتعبير قولا ولفظا وكتابة لأفكاره ومشاعره التي تتضمن أيضا حق الانسان في أن يتكلم ويستمع إليه: the right to speak and to be heared وحق الرد وهو ما يتضمنه أيضا حق الاتصال؛ بينما حق الوصول إلى المعلومات فإلى كو ا حق من حقوق الأساسية للإنسان وأحد أهم ركائز البناء الديمقراطي لأي دولة في العالم، وأهم أركان حرية الصحافة التي لا تقوم إلا عليه، فإنه غايته الأساسية هي الاتصال فيما بين الأطراف، كما أنه لا يتحقق دون توافر قنوات الاتصال، والعكس صحيح فلكي يتحقق حق الاتصال لابد أن يتمتع الشعب بحقه في الوصول إلى مصادر المعلومات المحلية أو العالمية و الوسائل التقليدية والحديثة للاتصال؛ في حين تشترك حرية الإعلام والحق في الاتصال، كون أن هذا الأخير يتضمن الحرية الإعلامية بما فيها حرية القائم بالإعلام وحرية وسائل الإعلام، وأنه كلما توافرت الحرية الإعلامية اتسع اتجاه الاتصال؛ و إلى جانب هذه الحريات يشترك الحق في الاتصال مع حقوق وحريات فردية أخرى، فلا يتحقق إلا بوجودها ووفر ا، بما فيها: الحق في المشاركة في صنع السياسات الإعلامية، الحق في الحماية من المعلومات المضللة والمزيفة للأفراد والشعوب، الحق في الاختيار، مسؤولية وسائل الإعلام، احترام حق الإنسان في الخصوصية، حق الاتصال وتنوع المضمون.

- في ظل ظهور وتطور الانترنت الأداة الحيوية للاتصالات، التي يمكن للأفراد استخدامها لممارسة حقهم في حرية التعبير وتبادل المعلومات والأفكار،والتي اتفق العلماء والباحثين على أ ا أكبر منطقة مشتركة، ومساحة عامة وجدت من أي وقت مضى، إذ يمكن سماع أي شيء من أي شخص يرغب في القول من قبل أي شخص آخر من الوصول إلى شبكة الإنترنت، ويلتقي ا تمع والإنسانية في جميع أنحاء العالم بحجمه وتنوعه كما، وهذا ما لم تحدثه أي وسيلة من قبل، ووصف الآخرين أن الاتصال وحرية التعبير في ظل الانترنت لم تعرف قط التقدم الذي تعرفه الآن، لأ ا ترتكز على تقنيات عالية وكلمات وصور ومعارف تدور ككل في سرعة وتدفق في فضاء دون حدود من خلال خدما ا.

- هناك من يخلط بين حق الاتصال في ظل ثورة الانترنت وبين الحق في الانترنت، ولكنهما مفهومين مستقلين عن بعضهما البعض، فالأول هو مرحلة أخرى من مراحل تطور الاتصال بعد مروره بمرحلة الطباعة والهاتف والإذاعة والتلفزيون، أما الحق في الانترنت فهو مرتبط بإدارة هذه الأخيرة ومن يمتلكها ويوجهها، ويقصد به حق الأفراد والشعوب في الحصول على فرصة لإدارة الانترنت.

- أن الحق في الاتصال هو وسيلة لتطوير صناعة الاعلام والاتصال وتكريس الديمقراطية وزيادة قوة الأمة،فقد أصبح حق الاتصال ضرورة للأمم والشعوب لكي تتيح لها اكتشاف إمكانيات المستقبل ولإدارة المناقشة حول كيفية تحقيق التقدم والنهضة ، وفي ظل ثورة الانترنت التي فرضت على الإنسانية واقعا جديدا لا مكان فيه للدول الضعيفة اتصاليا وإعلاميا، لكو ا لا تزال خائفة من الكلام عن الحريات والدفاع عن الحرية الإعلامية والاتصالية والتي لا تزال تستخدم القوانين القديمة لتقييد صناعتها الإعلامية والاتصالية، فإن هذه الشعوب التي لا تستغل حقها في الاتصال في ظل ثورة الانترنت والتكنولوجيا لزيادة قو ا الإعلامية والاتصالية ستضعف وتتخلف عن باقي الدول.

- يرتبط حق الاتصال في ظل الانترنت بعدة عوامل أهمها: التوزيع الديموغرافي عبر العالم، تطور عدد مستخدمي الانترنت، وعدد المتصلين ا وتطور الخدمات التي تقدمها الشبكة، إدارة الانترنت، والسياسات الداخلية التي تسطر لتكريس الاتصال للجميع عبر الانترنت... الخ كما فتحت مساحات وفضاءات للحوار والنقاش من خلال المنتديات وا موعات ورسائل البريد الالكتروني وبرامج المحادثات ...الخ

- من خلال الإحصائيات والأشكال، البيانات والخرائط حسب البنك الدولي و: Forester Research World Online Population Forecast حول عدد مستخدمي الشبكة العالمية في سبتمبر 2009 إلى 2014 تباين وتفاوت تطور توسيع الانترنت في العالم،إذ تتصدر كل من الصين ، والولايات المتحدة الأمريكية ثم الأوروبية الدول في عدد مستخدمي الانترنت، لتلحقها دول أمريكا اللاتينية والآسيوية وتبقى أفريقيا في المؤخرة.

- وحسب الإحصائيات السابقة فإن هذا التفاوت راجع ليس فقط لأعداد الحواسيب المنتشرة والمستخدمة في العالم بل أيضا إلى النفاذ الرخيص والسريع إلى الإنترنت، فيرتبط تكريس حق الاتصال عبر الانترنت أيضا إلى: حق الجميع في النفاذ إلى الشبكة، الحق في النفاذ إلى البنية التحتية، الحق في النفاذ ونشر محتوى متنوع ثقافيا ولغويا، الحق في المعرفة عبر الانترنت والحرية من الحجب، التي أكدت عليها الدول في القمم الدولية مع المعلومات 2003-2005 ، الاجتماع الأول للمنتدى في أثينا 2006، و توصية مجلس أوروبا 2006...الخ

- مثلما تعددت التعاريف والمفاهيم حول الاتصال والحق فيه تعددت أيضا تطبيقاته عبر الانترنت، فمن التطبيقات الاتصالية السياسية أوجدت الانترنت مفاهيم لم تكن لتوجد لولاها ك: الحكومة الالكترونية، الديمقراطية الالكترونية، الانتخاب الالكتروني، المعارضة الالكترونية، المواطن الالكتروني... ومن التطبيقات الاتصالية الاقتصادية التجارة الالكترونية، البنوك الالكترونية، التسويق الالكتروني... ومن الثقافية والإعلامية: التعليم الالكتروني، الصحة الالكترونية ، الاعلام الالكتروني...

- هذه التطبيقات الاتصالية عبر الانترنت تعكس درجة تكريس بعض الدول لحق شعو ا في الاتصال عبر الانترنت، ويمكن جمع الأسباب التي جعلت هذه التطبيقات مقتصرة على بعض الدول فيما يلي:

- <u>إدارة الانترنت وتوجيه الاتصال:</u> إذ تسيطر الولايات المتحدة الأمريكية منذ اختراع الانترنت على إدار ا وتوزيعها، وتصارعها في ذلك كل من الصين والدول الأوروبية، فهذه السيطرة الأمريكية على الانترنت أثرت على الوسيلة ومن ثم على نمط الاتصال وعلى فرص اتصال شعوب العالم ا، وأسقطت عليه طابعها الغربي من خلال فرض الرؤية الغربية لمحتوى الشبكة، تصدر اللغة الانجليزية باقي لغات العالم من حيث المواقع ومحركات البحث والحوار، ومن خلال أيضا فرض القيم الاستهلاكية ونمط الحياة الأمريكية...الخ، فالسنوات الأولى لظهور الانترنت اقتصرت على دول الشمال بنسبة 88%؛ و كانت المواقع بنسبة 86% بالانجليزية.

- <u>تطوير البنية التحتية للانترنت:</u> إذ عكفت بعض الدول التي سعت إلى تكريس حق الاتصال لمواطنيها إلى تطوير البنية التحتية للاتصالات ككل وللانترنت بالخصوص، وذلك في إطار تبني مشروع الحكومة الالكترونية وإرساء الديمقراطية، ففي حين حققت فنلندا مشروعها الوطني بالانترنت وحق الاتصال للجميع وبأكبر سرعة، فإن الكثير من دول العالم تفتقر إلى البنية الأساسية التي تمكنها من الاستفادة بالانترنت،وفشلها في مواكبة الدول المتقدمة تكنولوجيا في تبني مشروع الحكومة الالكترونية وتكريس الحريات والحقوق والديمقراطية للمواطن.

- الديمقراطية السياسية والاقتصاد المعرفي: فالديمقراطية تفتح ا الات أمام الأفراد والشعوب للاتصال وتطور فرصهم للاتصال، فحتى يطور ا تمع نظامه الديمقراطي لابد له أن يفتح أمام شعبه كل إمكانيات الاتصال، الذي بدوره سيؤدي إلى دمقرطة ا تمع ويشكل المناخ الديمقراطي الذي تختار فيه الشعوب بحرية نموذج حيا ا، وتشكل نظامها وتقرر مصيرها، في المقابل تتحقق ديمقراطية الاتصال وذلك بتكريس حق الأفراد والشعوب في المشاركة في العملية الاتصالية من خلال حقهم في الحصول على المعلومات وإرسالها للآخرين ومناقشة القضايا العامة، وهذا ما تعانيه الدول الشمولية والمعارضة للانترنت ك: الصين وإيران والسعودية...الخ كما أن تطور اقتصاد هذه الدول يجعل من سياستها الاقتصادية مورد التكنولوجيا والاتصالات في الأولويات وبالتالي تتوفر الفرص لأفرادها في ممارسة حقهم في الاتصال، وهذا ما جعل الولايات المتحدة ودول أوروبا تتنافس حول صناعة الاتصال وتحقيق ديمقراطية الاتصال بتكريس حق الاتصال للجميع.

- بما أن حق الاتصال يتداخل ويتفاعل مع الحقوق والحريات الأساسية للإنسان الأخرى: الحق في التعليم، الديمقراطية وحرية التفكير والتعبير... فلتحققه عبر الانترنت لابد أولا من توافر هته الحقوق والحريات الأخرى وتكريسها للفرد وا تمع، لبناء بنية أساسية تساعد في فهم الرسائل الاتصالية، وتزيد من تفاعلية الأفراد فيما بينهم وتمنحهم الفرص في الوصول إلى أي خدمة من خدمات الانترنت دون عوائق لغوية وأيديولوجية وفكرية.

ومن خلال التطبيقات الاتصالية المختلفة للانترنت نخلص إلى:

- الحكومة الالكترونية تجسيد للحق في الاتصال، فالسبب الأساسي في انتهاج سياسة تحول نحو الحكومة الالكترونية هو الدرجة المتقدمة في ممارسة حقوق الانسان في خضم مجتمع المعرفة، أين ظهر انفتاح في العلاقة بين المسؤولين والأفراد، التي ساهمت في تطويرها وسائل الاعلام الالكترونية وبالخصوص الانترنيت.

كما أن الدول التي وصلت إلى نسبة متقدمة من مشروع الحكومة الالكترونية، هي دول تجاوزت مرحلة الاعتراف بالحق في الاتصال وباختلاف مفهومه بالمفاهيم الأخرى، واستعملت الانترنت كوسيلة ناجعة لتعزيز حق الأفراد في اتصالهم بممثلي حكوما م وحل مشاكلهم والإجابة على استفسارا م وانشغالا م وإعطائهم الفرصة للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بمستقبل دولتهم... كما يتضح تكريس هذا الحق من خلال ما تتطلبه عملية التحويل إلى الحكومة الالكترونية في أولى مستويا ا من: تطوير شبكات الاتصال وتوفير البنية التحتية الاتصالية وحصول أكبر عدد من المواطنين من الاتصال بحكوما م... هذه المساهمة الالكترونية بين الأفراد و الحكومة تعبر عن تجسيد حق الاتصال بينهما و ذلك ب:

التعليق على خطط الحكومة الالكترونية، واستخراج المعلومات من خلال ممارسة الحق في الوصول والنفاذ والحصول على المعلومات الحكومية من خلال خدمات موقع الحكومة، والمشاركة بالحوار بين الحكومة والمواطنينG2C وبين المواطنين بضيافة الحكومة... ويمثل حق الأفراد في الاتصال بالمسؤولين عبر الوسائل

الالكترونية كرقابة ضد أي انتهاك لحقوقه وحرياته وبالتالي توسعت هته الأخيرة في ظل الانترنت والمساهمة الالكترونية.

- أن البرمجيات الحرة المفتوحة المصدر هي أيضا نتيجة لتأثير الانترنت على حق الأفراد وا تمعات في الاتصال، فاستخدام الأفراد والمؤسسات لهذه البرمجيات يعطي حرية الناس في الإبداع، وتسمح للجميع بدراستها ومطالعتها، فيصبح المستخدم اجتماعيا أكثر بالتواصل مع الآخرين من جهة، ويحسن مهارته إما في الترجمة أو في البرمجة أو في التصميم أو في الاستخدام من جهة أخرى، كما أ ا توفر مساحة كبيرة من الحرية، إذ لا يجبر المستخدمين على التخلي عن حريتهم فقط من أجل الحفاظ على التوازن، مما يعني أنه من الناحية العملية أ ا تجعلهم هم من يتحكمون بحواسيبهم وليس البرامج أو الأنظمة مما يخلق بيئة تفاعلية أفضل،ويساهم في تعزيز الحق في الاتصال وفي تطوير ا تمع.

- الديمقراطية الالكترونية تعني تركيز العملية الديمقراطية على الأدوات الجديدة للاتصال بما فيها الانترنت وخدما ا، وتمثل تطور حق الاتصال، وذلك بأ ا فضاء يتبادل الأفراد من خلاله وعبر كافة أنحاء العالم دون تمييز ودون اعتبار للقيود الجغرافية الآراء والأفكار والمواضيع في جميع القضايا عبر الفضاء غير المحدود الذي توفره الشبكة وخدما ا : البريد الالكتروني، الشبكات الاجتماعية و اليوتيوب... وهي ديمقراطية تعتمد أساسا على احترام حقوق الانسان وحرياته، خاصة حرية الحصول والوصول إلى مصادر المعلومات ومنها الحق في الاتصال، فكلما توافر هذا النوع الجديد من الديمقراطية بين دول العالم كلما تطور حق الاتصال و توسع بين أفرادا و مؤسسا ا.

- البرلمان الالكتروني صورة من صور الحق في الاتصال،إذ يرتكز في وجوده على ثلاث أركان أساسية: سيادة القانون،المشاركة،الشفافية والمساءلة، هذه الركائز تشمل حقوق فردية وجماعية بنفسها تجسد للمواطن وللمجتمع التطبيق الفعلي لحقهم في الاتصال، فالبرلمان الالكتروني هو البرلمان الذي يسمح للمواطنين بالمشاركة في العمل البرلماني، وذلك من خلال اتصاله عبر الانترنت لمتابعة أشغاله وجلساته ولخوض في نقاشاته، مما يعزز الديمقراطية الفعلية ويشرك رأي المواطن في مستقبل الدولة، ويصبح بمثابة مصحح ومراقب للسلطة التشريعية قبل وبعد إصدارها لأي قرار أو قانون.

- الاقتراع الالكتروني هو تطور لمفهوم الحق في الانتخاب وحرية الرأي والتعبير وحرية اختيار ممثل الشعب، التي تكون مفهوم حق الاتصال وتطوره،وسعيا منها لإقامة نظام انتخابي قوي مبني على قواعد شفافة ووسائل دقيقة تحمي النتائج، بحيث لا يمكن التلاعب ا أو التأثير عليها، سعت الدول المتقدمة تكنولوجيا إلى تبني نظام التصويت عبر الانترنت على غرار الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا، استونيا،هولندا، فرنسا... فالدول التي تبنت هذا النظام هي الدول الأكثر ممارسة للحقها في الاتصال.

- المعارضة الالكترونية : ساهمت الانترنت في انتشار القوة السياسية داخل ا تمع، ووفر حق وصول وحصول المواطنين على معلومات القضايا العامة لتعبئة شبكات ا تمع،وتوفير الشبكة كيفية وضع حلول ملائمة للمشكلات التى تعترض المواطن العادي فى حياته اليومية، والتى يتم نقلها فى المدونات والصحافة الالكترونية والمواقع الاجتماعية العامة والتى تشكل جماعة ضغط تدافع عن هذه الحلول عبر أنظمة التصويت الالكتروني، واستغلال الوسائط الإعلامية للانترنت التي تنقل الحدث أو القضية نصا وصورة وصوت وفيديو...للمساهمة فى تغيير الأفكار وتعبئة الرأي العام والضغط على صانعي القرار أو معالجة سلبيات داخل ا تمع للعمل على إيجاد نوع من الشفافية ومواجهه الفساد، وأصبحت النظم السياسية تستخدم الانترنت كأداة للتعبئة والتأثير فى الرأي العام، أو في استغلال الروابط التى يمكن إنشاؤها من خلال الانترنت بين النظم السياسية القائمة وغيرها من النظم فى الخارج أو مع الشركات الكبرى العالمية فى تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، أو تستعملها فى تقوية التحالف والاتصال مع الدول الحليفة، مما يعزز الحرية السياسية للدولة حكومة وأفراد، فالعلاقة بين حق المعارضة وحق الاتصال يكمن أنه كلما كان الحق في الاتصال متوفر وممارس أصبحت المعارضة قوية، فالمعارضة الالكترونية تعكس وعي الشعوب وسياسات دولها في تكريس الحقوق والحريات الأساسية على رأسها الحق في الاتصال.

- الاقتصاد الرقمي يجسد شكلا من أشكال الحق في الاتصال وذلك بأن الأنترنت مكنت من إلغاء حواجز الوقت والمسافة بين الدول وا تمعات، الأمر الذي جعل العالم سوقا واحدة، تسمح للأفراد باستعمال الوسيلة التي يتقن استخدامها للغرض الذي يشاء في الوقت والمكان الذي يشاء، هذه الممارسة الاتصالية للنشاط الاقتصادي عبر الشبكة، فاقتصاد المعرفة يتطلب أساسا التمتع بالحقوق والحريات الأساسية، كالحق في المعرفة وحق الوصول إلى مصادر هذه المعرفة، والتي يشملها الحق في الاتصال، فالانترنت ساهمت في تعزيز هذه الحقوق، من خلال سهولة ابتكار وإنتاج ونشر المعرفة عبر الفضاء الافتراضي للمستخدم، وحريته المطلقة في اختيار وسيلة البحث، والمشاركة في إنتاج معارف جديدة، وتشجيع الحكومات على الاقتصاد الشبكي من

خلال اعترافها بضرورة استخدام الانترنت، والتزامها بإعطاء الأفراد والشركات الحق في الوصول العالي السرعة للشبكة، وتوفير خدمات الشبكة للشركات والعملاء، والسعي إلى توفير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأفراد وا تمع، التي طورت مفاهيم اتصالية جديدة بين المستهلكين والمنتجين كالتجارة الالكترونية والتسويق الالكتروني والعقود والبنوك الالكترونية...الخ

- التعليم الالكتروني من إفرازات الانترنت التي أصبحت مكسبا ثريا ووسطا مثاليا للتفاعل والتواصل بين مستخدميها، فكلما زاد تطور وتوفر الاتصال عبر الانترنت كلما ازداد تبني الدول و الحكومات لنظام التعليم الالكتروني، ويمثل هذا الأخير زوال الحدود الجغرافية والزمانية التي نصت عليها المادة19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان والتي تشمل الحق في الاتصال، فالاتصال عبر الانترنت قد مكن الطلبة من التفاعل مع العديد من الأشخاص الآخرين، إذ أن تحويل الصف الدراسي إلى مجتمع متعلم، يجعل العديد من الأشخاص جزءا من العملية التعليمية ومن ثم من العملية السياسية، وتعززت الحقوق والحريات الأساسية، والتجارب الدولية في تزايد بعد كل من التجربة الأمريكية، البريطانية،الكندية،اليابانية والكورية...

- الطب عبر الانترنت يمثل ذروة تأثير الانترنت على الاتصال ومن ثم الحق فيه، إذ يهدف الطب الالكتروني والصحة الإلكترونية إلى تحسين الاتصالات بين المراكز الصحية البعيدة والمستشفيات الواقعة في المناطق الحضرية والنائية، وتوفير المتخصصين الدوليين في الطب والمواد الصيدلية والطبية الأفضل، وبشكل فعال توفير المعلومات الطبية والبرامج الخاصة بممارسات الرعاية الصحية، ففي الطب الالكتروني المتزامن مثلا يكون الاتصال والتفاعل في الوقت الحقيقي بين الطبيب ومريضه من جهة والاستشاري من الجهة الأخرى، وبالتالي تلبية احتياجات الأفراد، وكلما كان حق الاتصال عبر الشبكة متوفر أكثر كلما كانت الخدمة الصحية والطبية أوفر، وبالنتيجة تتعزز الحقوق الأساسية كالحق في الصحة والحياة والتنمية ...ولكن التطبيق والتجربة تبقى دائما محصورة بين الدول المتقدمة تكنولوجيا على غرار التجربة الطبية الالكترونية الأمريكية، الكندية، الفرنسية...

- الاعلام الالكتروني تطور للحق في الاتصال عبر الانترنت، إذ ألغت هذه الأخيرة الحدود الفاصلة بين الوسائل الاعلام المختلفة، فباستعمال الانترنت كجهاز استقبال برامج الراديو والتلفزيون، باتت حرية الاعلام فيها حقيقة لا مفر منها، وحققت مبدأ المساواة بين الأفراد، إذ يحق لكل شخص في العالم يمتلك جهاز: حاسوب، I.Pode, I. Phone... ومرتبط بالشبكة، يستطيع التعبير عن أفكاره وأرائه وأحاسيسه ونشر معتقداته وتأملاته، وأن يوصل رسالته إلى جميع أنحاء العالم وبتكلفة رمزية، وبالتالي يصبح كل شخص كاتبا، ناشرا، مرسلا وليس فقط متلقي سلبي كما كان أمام الوسائل الإعلامية القديمة، من خلال تفاعلاته مع مجموعات المستخدمين حول مواضيع مختلفة ومشتركة الاهتمام فيما بينهم، ومن بين نتائج تطور الاعلام الالكتروني على العملية الاتصالية نذكر:

تغير العلاقة بين المرسل والمتلقي وذلك أن أصبح المتلقي مرسل والمرسل مبدع، وصار المواطن الرقمي صحفي ومراسل رقمي، وأصبح المحتوى حر لا يوجهه اتجاه معين، ومن خلال ظهور الصحف الالكترونية والراديو والتلفزيون الالكتروني، التي جاءت من تأثير الانترنت على الحريات الاتصالية والإعلامية على رأسها الحق في الاتصال.

الخاتمة

إن ثورة الاتصال والانترنت قد تطورت بشكل أسرع من قدرة الباحثين على دراسة آثارها السلبية والايجابية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى تشكيل رؤية شاملة لهذه الثورة التي تحولت إلى أداة لتحقيق ديمقراطية الاتصال، وتكريس الحق في الاتصال،وبغض النظر عن الآثار السلبية التي أحدثتها على بعض الحريات والحقوق، فإن التوقعات التي تضاربت حول تأثير الانترنت على الحريات عامة والحريات الاتصالية الإعلامية خاصة، قد صدقت حول توسيع الانترنت للحرية الإنسانية في كل مكان، إلى حد اعتبرها البعض الأمل الأخير للديمقراطية والحق في الاتصال، وذلك لما توفره من معلومات متنوعة ،وبما تمنحه من فرص لكل شخص لكي يكون ناشرا ومنتجا للمضمون، وبما أنتجته من ثقافة المقهى،وفرص التحرر من القيود السلطوية والسيطرة الإعلامية التي تفرضها بعض سياسات الدول، كما أ ا توفر إمكانيات كبيرة لديمقراطية وسائل الاتصال،وهذا ما تعكسه المفاهيم الجديدة التي لم تكن لتوجد لولا الانترنت على غرار: الحكومة الالكترونية، البرلمان الالكتروني،الديمقراطية الالكترونية والانتخاب الالكتروني، المواطن الرقمي، التعليم الالكتروني والإعلام الالكتروني...الخ

وبالتالي أدت الانترنت كثورة إلى تغيير البيئة الاتصالية العالمية من بيئة تعاني من ندرة وسائل الاتصال وصعوبة التواصل، إلى بيئة اتصالية تتوفر على عدة طرق للاتصال، يتمكن الفرد من خلالها الاتصال بأي فرد في أي وقت ومن أي مكان، فأعطت الانترنت لأول مرة في التاريخ، الحق للأفراد والشعوب فرصة البحث عن الأفكار والمعلومات والآراء بكل أنواعها وبمختلف الطرق بسماعها وتلقيها وإذاعتها دونما اعتبار للحدود الجغرافية كما جاء تحديدا المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان، وبالتالي كرست حق الاتصال فردا وجماعة لكل من يستخدمها ويتصل من خلالها.

ولأن الاتصال يعبر عن قوة الأمة ويعكس وعيها وثقافتها ولغتها، فلكي يتحقق حقها ا في الاتصال، لا بد من زيادة إمكانيات الدول الضعيفة تكنولوجيا لتطوير بنيا ا الأساسية للوصول إلى الانترنت وضمان للأفراد والشعوب حقهم في الاتصال بلغتهم حفاظا على ذاتيتهم ولغا م الأم.

قائمة المراجع:

1- قائمة الكتب

1-1 باللغة العربية:

- كتاب القران الكريم.
- أبو إصبع (صالح)؛ *تحديات الاعلام العربي*؛ دار الشروق للنشر و التوزيع،عمان: الأردن، 1999.
- إحدادن(زهير)، *مدخل لعلوم الاعلام والاتصال* ؛ الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية،2002
- أبو زيد فهمي(مصطفى)، *في الحرية و الاشتراكية والوحدة*؛ بدون د.ن، القاهرة، 1966.
- البغدادي(رضا) ، *تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق*؛دار الكتب،القاهرة، 2007
- الجوهري محمد (فاطمة)، *الاعلام و ا تمع دراسات في علم الاجتماع الإعلامي*؛دار المطبعة الجامعية،القاهرة، 1998.
- الجرف(طعيمة)، *الحريات العامة بين المذهبين الفردي و الاشتراكي*، سلسلة (في الاقتصاد والسياسة) رقم 2،مكتبة النهضة ،مصر،1981
- العدلي (عبد الحكيم حسن)، *الحريات العامة في الفكر و النظام السياسي في الإسلام* – دراسة مقارنة- دار الفكر العربي، بيروت ، لبنان ،1983.
- العقاد(أسماء)؛ *التعليم الإلكتروني والتحديات المعاصرة*؛ جامعة بيرزيت كلية تكنولوجيا المعلومات ؛قسم هندسة أنظمة الحاسوب، 2008
- الغريب (ميشال)، *الحريات العامة في لبنان و العالم*؛د.ن طبعة2، 1980.
- الصادق (رابح) ؛ *الاعلام والتكنولوجيا الحديثة* ؛الإمارات العربية المتحدة ، دار الكتاب الجامعي ،ط1،2004
- المصمودي (مصطفى)؛*النظام الإعلامي الجديد*؛ عالم المعرفة،1985 .
- الهادي(محمد)، *التعليم الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت*؛ الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1 ،2005 .
- الهاشمي(عبد الرحمان) ، العزاوي (فائز محمد)؛ *المنهج والاقتصاد المعرفي*؛ دار المسيرة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، 2007
- الهوش (محمود أبوبكر)، *التقنية الحديثة في المعلومات والمكتبات: نحو إستراتيجية عربية لمستقبل مجتمع المعلومات*؛ دار الشروق للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.
- بن خرف الله(الطاهر)؛ *محاضرات في الحريات العامة و حقوق الإنسان*؛ط2، مطبعة الكاهنة (الجزائر)،2002.
- بدر(أحمد)؛ *التكامل المعرفي لعلم المعلومات والمكتبات*؛ دار غريب للطباعـة والنشر والتوزيع، القاهرة،2002
- برلين (ايزيا) *حدود الحرية*؛ ترجمة جمانة طالب، دار الساقي، الطبعة الأولى 1996
- بيومي حجازي (عبد الفتاح)؛ *النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية*؛ الجزء الأول، دار المعرفة، 2003
- تيمور (محمد)و علم الدين (محمود)، *الحاسبات الالكترونية و تكنولوجيا الاتصال*؛دار الشروق،القاهرة،1997
- جان وليام لا بيير، السلطة السياسية، ترجمة: الياس حنا الياس، منشورات عويدات، باريس،ط3 ،1984
- جمال الدين بوقلي (حسن)وآخرون، *إشكاليات فلسفية*؛ الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2006

- جندلي (عبد الناصر)، *تقنيات و مناهج البحث في العلوم السياسية و الاجتماعية*؛ ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- حسن هلال(محمد عبد الغني)، *مهارات التوعية و الإقناع*؛ مركز التوجيه و التنمية، 1998.
- حسين (سمير)، الإعلام في الوطن العربي، مكتبة ـضة مصر، 1999.
- حمزة (عبد اللطيف)؛ *الإعلام تاريخه و مذاهبه*؛ الهيئة المصرية العامة للكتب، 2002
- خضر (خضر)؛ *مدخل إلى الحريات العامة و حقوق الانسان*، المؤسسة الحديثة للكتاب.دون ذ.س
- د.ج.فوسكت، سبل الاتصال: الكتب و المكتبات في عصر المعلومات- ترجمة: حمد عبد الله عبد القادر، كلية 28-العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ذوقان (عبيدات) وآخرون: *البحث العلمي، مفهومه وأدواته وأسلوبه*؛الديون الوطني للمطبوعات الجامعية،2007.
- رفادة (صالح)؛ *السبيل إلى الفلسفة*؛ ط1، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية: الجزائر، 2005.
- ريل (مارغريت)؛ *التعليم في الوقت المناسب أم جماعات التعلم، التعليم و العالم العربي: تحديات الألفية الثالثة* ؛ مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتجية، أبو ظبي،، الطبعة الأولى، 2000
- زرواتي (رشيد) : *مناهج و أدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية*؛ط1، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر،2007.
- زعلاني (عبد ا يد) ؛ *مدخل إلى العلوم القانونية*؛ ديوان المطبعات الجامعية، الجزائر، الجزء الأول، 2006.
- زيتون(كمال)؛ *تكنولوجيا التعليم في عصر المعلومات و الاتصال*؛ 2004
- سرحان (عبد العزيز) ؛ *كتاب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان و الحريات الأساسية* –القواعد المكملة لها طبقا للمبادئ العامة للقانون الدولي - دار الهنا للطباعة، 1966.
- سعد غالب (ياسين) و عباس العلاق (بشير)؛ *الأعمال الإلكترونية*؛ دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2006
- سلاطنية (بلقاسم) و الجيلاني (حسان)؛ *منهجية العلوم الاجتماعية*؛ دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليانة، الجزائر،2004.
- سنومي(عبد الله) ؛*الاتصال في عصر العولمة - الدور والتحديات-* ؛دار النهضة العربية ،بيروت ،2001
- شون ماكبرايد و آخرون؛ *أصوات متعددة و عالم واحد -الاتصال و ا تمع اليوم و غدا – نحو نظام عامي جديد للعلام و الاتصال أكثر عدلا و كفاءة* – تقرير اللجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال اليونسكو، الجزائر الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ،1981.
- صباريني(غازي حسن) ؛ *حقوق الانسان و حرياته*؛ مكتبة دار الثقافة، عمان، ط1 .1995
- صالح (سليمان)، ثورة *الاتصال و حرية المعلومات*؛ مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، القاهرة 2007.
- طلعت محمود (منال)، *مدخل إلى علم الاتصال*؛ جامعة الإسكندرية، 2001-2002

- عبود نجم(نجم)، *الإدارة الإلكترونية- الإستراتيجية والوظائف والمشكلات* ، الرياض، المملكة العربية السعودية, دار المريخ للنشر، 2004
- عصفور (محمد)؛ *الحرية بين الفكرين الفردي والاشتراكي*؛عالم الكتاب،لبنان، 1961
- عظيمي(أحمد) ؛ *منهجية كتابة المذكرات و أطروحات الدكتوراه في علوم الإعلام و الاتصال*؛ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2009
- عمار(رامز) ، حقوق الانسان و الحريات العامة، الطبعة الأولى 1996
- فؤاد النمر (محمد صبري) ؛ *أساليب الاتصال الاجتماعي*؛ المكتب العلمي للنشر والتوزيع ، مصر ،1999.
- كريمي(علي)؛ *عناصر من التشريعات المنظمة للانترنيت في بعض الدول العربية*؛ المركز المغربي للدراسات والأبحاث في حقوق الإنسان والإعلام، الرباط – المغرب- 2010
- كرانستون (موريس)، أعلام الفكر السياسي، دار النهار للنشر، الطبعة الثالثة، 1991
- لعقاب(محمد) ؛ *تأثير الانترنيت على العمل السياسي*- أوباما نموذجا- منشورات دار الصباح،الجزائر، 2009
- مراح (علي)؛ *دروس في فلسفة القانون*- كلية الحقوق-الجزائر- 2004-2005.
- مجذوب (محمد سعيد)، الحريات العامة وحقوق الإنسان، لبنان، طرابلس: جروس بروس، 1986.
- محمد الجمال(راسم)؛*الاتصال والإعلام في الوطن العربي*؛مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت:دون ذكر دار النشر،1991
- محمد سمير(سامر)؛ *الانترنيت المنافع و المحاذير*، دار الصباح، الكويت،الطبعة الأولى،199
- مورانج (جان)؛ *الحريات العامة*؛ منشورات عويدات، الطبعة الأولى، 1989
- ويستر(ديفيد)، تكنولوجيا *الاتصال الجديدة و العملية السياسية الدولية في سيرفاتي سيمون، وسائل الاعلام والسياسة الخارجية*، تر:محمد مصطفى غنيم، الجمعية المصرية انشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، 1995.

1-2 باللغة الفرنسية:

- Atias (Christian), *Philosophie du droit,* Paris, Presse universitaire de France, Collection « Thémis », 1999
- Alain Berenboom, Le droit de l'internet et de la société de l'information Droits européen,Belge et français, É D I T I O N 2 0 0.
- Aïdonidis(Christine), Pauletto(Giorgio), *e-Administration : enjeux et facteurs clés de succès*, Département des constructions et des technologies de l'information, CTI, Observatoire technologique, GENÈVE, 2007-04-23
- Angels. (F) *les libertés publiques*, 1976.
- 16 - Amomenti, *Synthèse e-Commerce les facteurs clés de succès*, Mai 2006, http:// www. Amomenti .com/ profil/synthese_ecommerce.pdf
- 19 - Audigier(François), *Guy Lagelée "Les droits de l'homme*," Council of Europe, 2000.
- Andersen (Arthur), EGouvernement: *réflexions sur l'utilisation des nouvelles technologies de l'information et de la communication par les collectivités publiques* 2000
- Andersen SA (Lugano), Andersen Switzerland, Arthur Andersen (Genève), *e-Gouvernement*: *enquête sur l'utilisation des technologies de l'information et de la communication par les collectivités publiques* 2002
- Bodet (Gael), Daoud (Sabrina), Amalric(Pierre-Henri) , eLearning « *Comment réussir la mise en place d'un projet eLearning ? »*, CANADA 25/02/2005
- Bodet(Gael), Sabrina Daoud, Pierre-Henri Amalric, eLearning
- Bitoun(Olivier), *e-commerce et distribution comment Internet bouscule les canaux de vente, ACSEL* (l'Association de l'Economie NUMIRIQUE) l'Université de la Sorbonne,2010
- Balle(Francis), *Dictionnaire des Médias ,*édition, Larousse, Paris
- Bitoun(Olivier), *e-commerce et distribution comment Internet bouscule les canaux de vente, ACSEL* (l'Association de l'Economie NUMIRIQUE) l'Université de la Sorbonne,2010
- Cabrillac (Rémy), *Libertés et droits fondamentaux,* Paris, Dalloz, 1999.
- Demeure(Claude) ,*marketing*,2eme édition, Dalloz, paris,1992
- DESSEMONTET(FRANÇOIS) , *Internet et e-commerce*, Universités de Lausanne et Fribourg, Suisse, 2005 http://www.unil.ch/webdav/site/cedidac/shared/Articles/Internet%20et%20e-commerce.pdf
- Wall-on-line, Limosa -*E-Gouvernement en Belgique*, Commissariat à la Simplification Administrative
- Furet (François), *Penser la Révolution française*, Paris, Gallimard, collection « Folio histoire », 1985.
- Frydman (Benoît) et Haarscher (Guy), *Philosophie du droit,* Paris, Dalloz, collection « Connaissance du droit », 1998
- 20- Furet (François) et Richet (Denis), *la Révolution française*, Paris, Fayard, 1987.
- Freund (Julien) : *L'essence du politique*, Paris, L.G.D.J, 3éme éd, T1, V1, 198
- 21- Gaxotte (Pierre), *la Révolution française*, Paris, Fayard, 1987.
- Gault(Fred), Messinger(Hans), *Mesure de l'économie en réseau : Division des sciences, de l'innovation et de l'information électronique*, Canada, 2009.[Online] http://publications.gc.ca/cillection/statcan/88F0006X/88F0006XIF2002002.PDF
- GENEVE, *VOTE PAR INTERNET*, 30 aout au 25 Septembre2010. http://www.ge.ch/evoting/doc/evoting_geneve_F.pdf

- Gorokhova(Natalia) , *L'E-Gouvernment: concepts, enjeux et entraves pour les pays en développement*, Université de Genève Faculté des Sciences Economiques et Sociales, 2006
- Hamelink.C, *the right to communicatiin*,2002
- Instrument s juridiques*, « La démocratie électronique »,* Recommandation CM/Rec(2009)1 et exposé des motifs, Publiching Edition, Editions du Conseil de l'Europe.2008
- Instrument s juridiques*,* « *La démocratie électronique », Recommandation CM/Rec(2009)1 et exposé des motif*s, Publiching Edition, Editions du Conseil de l'Europe.
- Jacques Robert : *Libertés publiques*, Ed Montchrestien, Paris, troisième éd 1982.
- J. Nocetti, *La diplomatie d'Obama à l'épreuve du Web 2.0* ***COMMUNIQUER : VERS UNE DIPLOMATIE PUBLIQUE 2.0,*** http://www.ifri.org/downloads/pe22011articlejuliennocetti.pdf
- Jennings, *The Law and constitution*, 3rd edit, 1953.
- Madiot (Yves) *doit de l'homme et libertés publiques* 1976.
- Marange, *Contribution à une theories générale des libertés publiques*, Londres, 1940.
- Mouaqit(Mohammed), *Liberté et libertés publiques*, édition : EDDIF, Casablanca : Maroc, 1996.
- 22-M Paris, Presses universitaires de France, collection « Peuples et civilisations », 1991.
- Michelet (Jules), *Histoire de la Révolution française*, 2 volumes, Paris, Robert Laffont, collection « Bouquins », 1979
- Montcrestien, collection « Précis Domat », 6e édition, 1995.
- Nocetti, *La diplomatie d'Obama à l'épreuve du Web 2.0* ***COMMUNIQUER : VERS UNE DIPLOMATIE PUBLIQUE 2.0,*** http://www.ifri.org/downloads/pe22011articlejuliennocetti.pdf
- Oppetit (Bruno), *Philosophie du droit,* Paris, Dalloz, collection « Précis Dalloz », 1999
- Raboy (Marc) *, Médias, liberté d'expression et droit à la communication dans la société de l'information,* Montréal, 2010.
- Robert (Jacques) et Duffar (Jean), *Droits de l'homme et libertés fondamentales*, Paris.
- Robert(Jacques) : *Libertés publiques*, Ed Montchrestien, Paris, troisième éd 1982.
- Robert (Jacques) et Duffar (Jean), *Droits de l'homme et libertés fondamentales,* Paris, Montcrestien, collection « Précis Domat », 6e édition, 1995.
- Service-Public. Fr- *EGouvernement: Cyberdémocratie*, *Système Électronique D'autorisation de Voyage*, Vie-Publique. Fr, 2010
- Slim(Ahmed), Gerar (Martinez), *Information des salariés et stratégies de communication, ed.d'Organisation*, Paris, 1983.
- Soboul (Albert), *la Révolution française*, Paris, Éditions sociales, collection « *Bibliothèque du bicentenaire de la Révolution française* », 1982.
- Solé (Jacques), *la Révolution en questions*, Paris, Seuil, collection « Points histoire », 1987.
- Theroux(Fernand) , *l'Introduction aux sciences de l'Information et de la communication*, Paris, 1999.
- Turpin(Dominique), *Les libertés publiques- Théorie générale des libertés publiques, Régime juridique de chacune des libertés publiques*,5iéme édition ,Gualino éditeur « Collection Anna droit » Paris,2001.
- Vovelle (Michel), *la Révolution française* (1789-1799), Paris, Armand Colin, collection « Cursus histoire », 1992.

2-2 باللغة الانجليزية:

- British institute of Technology & E-commerce ;*Final Dissertation , Customer Satisfaction on Online Banking Services: A Case Study of HSBC Bank UK*, Coventry University, August 2010.
- Dennis. E.E and Merrill. C, *Media debates*, (USA: Longman, 1996).
- E-Government Strategy, Implementing the President's Management Agenda for E-Government, http://www.cio.gov/documents/2003egov_strat.pdf
- Jason Kitcat, Electronic Voting: A challenge to democracy? Open Rights Group, London, January 2007.
- *Innovation and Disillusionment in Account Ability's Second Wiki Based Consultation Process*,BarIlan.University,FacultyofLaw,Israel,11/10/2011,http://www.accountability.org/images/content/5/2/522.pdf
- Market Data, Internet Statistics Compendium, Published 2011, Econsultancy London,2011. http://econsultancy.com/reports/internet-statistics-comendium
- Miller M., *Global information, Political communication* Persuasion, 2001.
- Oren Perez, *E-Democracy at the Transnational Level*:
- Mowlana.H, "*Toward a Nwico for the twenty first century*", journal of international affairs. Summer 1993.47. nol. Bb59.72.
- Paul J. Edelson and Von V. Pittman, *E-Learning in the United States: New Directions and Opportunities*, For University Continuing Education, School of Professional Development, State University of New York-Stony Brook, February 2001.http://www.stonybrook.edu/spd/dean_papers/newdelhi.pdf
- Parliamentary Office of Science and Technology – POSTNOTE- *E-DEMOCRACY* January 2009 Number 321. Online: visited 14/08/2011 h17 http://www.parliament.uk/documents/post/postpn321.pdf
- Pew Internet & American Life Project Findings *The Internet's Growing Role in Life's Major Moments*, by John Horrigan and Lee Rainie , April 19, 2006
- Raboy (Marc), *Médias, liberté d'expression et droit à la communication dans la société de l'information*, université de Montréal, 2008.
- ROBERT C. JOHANSEN, THE E-PARLIAMENT: GLOBAL GOVERNANCE TO SERVE THE HUMAN INTEREST, Userland, 2006, http://static7.userland.com/ulvs1-j/gems/wlr/johansen.pdf
- Smith A: *Age of Behemoths*: *The Globalization of Mass Media Firms* (New York: Priority press, 1991).
- Shiller H., *Transnational Affairs*, summer 1993, 47, No 1, pp47-57
- Stevenson R. L; *Global Communication in the Twenty First Century*, (New York: Longman, 1994) pp 3-5.
- Sussman. R. Leonard, Power, *The press and technology of freedom*, (USA; freedom house, 1989).
- TADAYOSHI KOHNO_ ADAM STUBBLEFIELD† AVIEL D. RUBIN, Analysis of an Electronic Voting System, Symposium on Security and Privacy, February 27, 2004
- William, O. Douglas, *a living bill of Rights* 1965.

2- الأطروحات والرسائل الجامعية:

2-1 الأطروحات باللغة العربية:

- أبو ا د(أحمد كمال)، دراسة النظم الدستورية المقارنة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة القاهرة، 1966

- حمام (أحمد)، تأثير تكنولوجيا المعلومات على الاتصال في الجماعات المحلية- اقتراح نموذج البلدية الالكترونية- أطروحة دكتوراه، إعلام و اتصال، جامعة الجزائر، 2009/2008.

- علوي هند ، المرصد الوطني تمع المعلومات بالجزائر، قياس النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بقطاع التعليم بالشرق الجزائري: ولايات قسنطينة، عنابة، سطيف نموذجا، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم المكتبات تخصص إعلام علمي وتقني، جامعة منتوري قسنطينة، .2008

2-2 الرسائل الجامعية باللغة العربية:

- العرفي (دليلة) : الملكية الفكرية و حقوق المؤلف ، رسالة لنيل شهادة الماجستير علوم الاعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003.

- أوطيب (عقيلة)، التكنولوجيات الجديدة للإعلام و الاتصال في التعليم-دراسة وصفية تحليلية للتعليم عبر الانترنت- رسالة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام و الاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007

- بن رجدال (الجوهر)، الانترنيت و التجارة الالكترونية حالة استيراد الكتاب في جامعة سعد دحلب- البليدة- رسالة ماجستير –فرع التسيير- كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير – قسم علوم التسيير، الجزائر،2002.

- تمدرتازا (أعمر) ، الحريات العامة و المعايير القانونية، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام-فرع القانون الدستوري- تحت إشراف:الدكتورة الغوتي سعاد،جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2001- 2002.

- سسحنين (أحمد) ; الحريات العامة في ظل الظروف الاستثنائية في الجزائر، *رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع: القانون الدستوري،كلية الحقوق، جامعة الجزائر- 2004-2005*

- محمد الكبيسي (كلثم)، "*متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر*"، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة الأعمال، الجامعة الافتراضية الدولية Arab British Academy for Higher Education¡2008.

- عبد الله الرقابي(عبد العزيز)، الحكومة الالكترونية و دورها في تقديم الخدمات العامة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، قسم الإدارة العامة، القاهرة،2002.

- نسيغة(فيصل)، الضبط الإداري وأثره على الحريات العامة، رسالة لنيل شهادة الماجستير،فرع القانون العام، قسم الحقوق، كلية العلوم السياسية والحقوق،جامعة: محمد خيضر، 2004-2005.

- واقد (يوسف)، *النظام القانوني للدفع الالكتروني*، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون- الفرع العام- تخصص قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري –تيزي وزو- 2009

2-2 الرسائل الجامعية باللغة الفرنسية:
- Arnaud Hamon : *Une approche de la liberté d'expression sur Internet, mémoire du master II,* Université Paris X Nanterre, 2000 (internet)
http://www.juriscom.net/uni/mem/14/dem01.pdf
- Ben Mutaba Bin Kassala, *« La révolution des nouvelles technologies de l'information et de la communication dans le système de communication humaine. Cas de l'internet »* Université 2008.,de Kinshasa, Congo
- Marie Faget, *« Les réseaux sociaux en ligne et la vie privée » Université Paris II Panthéon-Assas- Master2- Droit du Multimédia et de l'Informatique 2008.*
http://www.memoireonline.com/08/11/4699/m_Les-reseaux-sociaux-en-ligne-et-la-vie-privee.htm/
- Marjorie Pontoise, *« Communication politique et communication électorale sur Internet », université Panthéon Assas Paris II – Master2- droit de la communication 2007 (internet)*
http://www.memoireonline.com/06/07/506/m_communication-politique-et-communication-electorale-sur-l-internet25.html#toc36.
- Jean-Baptiste Lebelle, *LA LIBERTÉ D'EXPRESSION SUR INTERNET, 2005,* Document présenté au Comité Scientifique pour la Recherche de l'Université de Paris 2.
http://barthes.ens.fr/scpo/Presentations99-00/Bjorstad/index.html

- Jean-Philippe CASANOVA,*" Internet : quelle régulation juridique ?"* DEA en droit des affaires, Université Paris 13,2010

3- المجلات:

3-1 المجلات باللغة العربية:

- (التصويت في سويسرا) Armando Mobilier ترجمة: كمال الضيف، مجلة سويس انفو ، العدد 14502،[انترنت] http://www.swissinfo.ch/ara/solrSearch.htm?cid=7613138 (تاريخ الاطلاع:2011/02/01)

- (المعارضة السياسية)، برهان غليون، الحوار المتمدن، العدد 2276 -2008/05/09 http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=133944 (تاريخ الاطلاع:2010/01/24)

- (دور الانترنت في تكوين الرأي العام)، عمر الكندي، مجلة الاعلام الجديدة العدد 123،ص5، 2007/01/16،[انترنت]

http://www.3g4web.com/newmedia/show_content_sub.php?con=2&area=3&tur=c&kt=1&Model=2&SubModel=3&ID=44&IDK=6&rwit=K&ShowAll=On(تاريخ الاطلاع:2010/02/04)

- (الانترنت و الاقتصاد الرقمي في الأردن دراسة استطلاعية لتطور الخدمات) - مجلة السبيل الرقمية 2009-2011 [انترنت] http://www.assabeel.net/ (تاريخ الاطلاع:2010/08/08)

- (المصادر الحرة و المفتوحة)، وادي التقنية يوم 2011/03/08؛ عبر الموقع:http://itwadi.com/node/1694 (تاريخ الاطلاع:2010/06/06)

- (الجراحة عن بعد: واقع أم خيال علمي) ، حازم سكيك،مجلة موقع الفيزياء التعليمي [انترنت] http://www.hazemsakeek.info/magazine/index.php/--18426934/228-------؛ 2007/06/27، (تاريخ الزيارة: 2010/09/22)

- (التعليم الالكتروني في كوريا)، مجلة الرأي الرقمية،2008/03/18 (تاريخ الاطلاع:2010/05/05) http://www.alraynews.com/SuccessStory.aspx?id=25، (تاريخ الزيارة: 2010/11/25)

- نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية في غربي آسيا، ملف الحكومة الالكترونية، العدد5، الأمم المتحدة- اللجنة الاجتماعية و الاقتصادية، الطبع تحت إشراف الأمم المتحدة، 2000، ص. 9

- (الحكومة الالكترونية)، أحمد بن ابراهيم العمران، مجلة المعلوماتية، العدد 26،[انترنت] http://informatics.gov.sa/details.php?id=302 (تاريخ الاطلاع:2010/03/06)

- "البث المباشر للأقمار الصناعية والحق في الاتصال "، جان دارسي، مجلة اتحاد الإذاعات الأوربية ، عام 1969 -14 .118. 18.

- " الحق في الاتصال،محمد عقراوي، مجلة كردستان الشهرية [انترنت] www.kurdistanjournalists.com/newspaper/.../41 (تاريخ الاطلاع:2010/02/18)

- *التصدي للفساد من خلال التحول إلى الحكومة الإلكترونية*، عبد الله بن سليمان العمار؛ مجلة الرأي! الجزيرة- [انترنت] 2011/08/23؛ http://www.al-jazirah.com.sa/20110823/ar1.htm (تاريخ الاطلاع:2011/09/04)

- (الفيسبوك آخر اهتمامات الأحزاب)،"عيون و آذان"، جريدة النهار 2012/02/18 العدد 1325.

- (التصويت الالكتروني و انتخابات المجالس البلدية)، فهد محمد الحربي، [Online] العدد 14624،21أفريل2011؛ http://www.aitnews.com/technology_indepth/technology-opinion/14624.html (تاريخ الاطلاع:2011/05/24)

-هاشم عبد العزيز جابر السيد، *الحكومة الالكترونية و الإدارة الالكترونية* [انترنت]، (تاريخ الاطلاع:2011/08/05)
http://hisham200808.blogspot.com/2008/03/blog-post_14.html
- (لماذا يجب استخدام البرمجيات الحرة؟)، محمد حسن فتوح، وادي التقنية، عرض يوم 2011/03/10، عبر الموقع:
http://itwadi.com/node/2359 (تاريخ الاطلاع:2011/03/24)
- (الحكومة الالكترونية)، أحمد بن ابراهيم العمران، مجلة المعلوماتية، العدد 26،[انترنت]
http://informatics.gov.sa/details.php?id=302 (تاريخ الاطلاع:2010/11/11)
29- فهد محمد الحربي، التصويت الالكتروني و انتخابات ا الس البلدية،[Online] العدد 14624،21أفريل2011،
http://www.aitnews.com/technology_indepth/technology-opinion/14624.htm/ (تاريخ الاطلاع:2011/04/07)
-(الحرية على الإنترنت استطلاع بريطانيا حق البريطانيين في الانترنت)/ *لة الإلكترونية آي جورنال يو أس آيه*

- (ديد حرية التعبير على الإنترنت يزداد تفاقما، الأنظمة القمعية تحاول إسكات الكتاب على الشبكة العنكبوتية) جودي آيبتا، يو إس إنفو، 07 ماي 2007 (تاريخ الاطلاع:2010/06/24)
http ://www.bbc.co.uk/arabic/scienceandtech/2010/03/100308_internet_rights_tc2.shtml
- (حق الوصول إلى الانترنت حق او امتياز) ديريك بامباور، إي جورنال يو أس آيه، العدد5
https://wcd.coe.int/ViewDoc.jsp?id=1188541
- "*الحكومة الالكترونية ليست مشروع ولكن أفكار و أساليب*" ، جمال محمد غيطاس، جريدة الأهرام المصرية العدد 42309 ¡2002. (تاريخ الاطلاع:2010/01/24)
- نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية في غربي آسيا، ملف الحكومة الالكترونية، العدد5، الأمم المتحدة- اللجنة الاجتماعية و الاقتصادية، الطبع تحت إشراف الأمم المتحدة، 2000، ص. 9

2-3 ا لات باللغة الفرنسية:

- REVUE SUISSE – (PREMIER ESSAI DE VOTE ÉLECTRONIQUE AUX ÉLECTIONS NATIONALES) .htm http://www.revue.ch/vote-fr **visité le 05/01/2010**

- Anthony Hemandez, L'Estonie, paradis du vote électronique, Le Monde.fr | 04.03.2011 à 16h43, http://www.lemonde.fr/technologies/article/2011/03/04/l-estonie-paradis-du-vote-electronique_1488593_651865.html **visité le 11/06/2011**

- HIT Paris pose la question : e-santé / télémédecine / prescription électronique : la France, comment se situe-t-elle ? Silber's Blog respond, Denise Silber's Blog, eHealth, eMarketing, Social Media - Web 2.0, 23, 24, Mai, 2012, Paris http://www.denisesilber.com/silberblog/ **visité le 26/06/2012**

- L'Estonie vote en ligne pour une élection parlementaire, Publié le 26/02/2007, 11h54, http://www.journaldunet.com/ebusiness/le-net/vote-electronique-0207.shtml **visité le 03/02/2010**

- Sébastien CANEVET, Internet et élections : le permis et l'internet, publié le 09/03/2009 sur : http://www.canevet.org/ **visité le 03/05/2010**

-Guide pour bien communiquer sur internet en période électorale, le 11 octobre 2007, http://www.foruminternet.org/particuliers/guides/?id_thema=46 **visité le 05/10/2010**

- Le Monde.fr, **Anthony Hemandez, L'Estonie, paradis du vote électronique**, | 04.03.2011 à 16h43 • Mis à jour le 04.03.2011 à 16h52, http://www.lemonde.fr/technologies/article/2011/03/04/l-estonie-paradis-du-vote-electronique_1488593_651865.html, **visité le 06/07/2011**

- Les élections législatives estoniennes du 6 mars Bienvenue en Estonie ! http ://arnaudenestonie.hautetfort.com/archive/2011/03/08/les-elections-legislatives-estoniennes-du-6-mars.html visité le 08/04/2011 15h:20

- GENEVE, VOTE PAR INTERNET, 30 aout au 25 Septembre2010. http ://www.ge.ch/evoting/doc/evoting_geneve_F.pdf **visité le 03/02/2011**

- ***Les leçons de l'élection d'Obama*, *Un nouveau rapport entre gouvernants et gouvernés***, http ://www.tnova.fr/index.php?option=com_content&view=article&id=560:mission-detude-terra-nova-sur-la-campagne-americaine&catid=22:travaux&Itemid=20 **visité le 15/05/2010**

- La Rédaction , *Election USA : un fondateur de Facebook derrière la stratégie Internet d'Obama*, Le 9 juillet 2008, http ://www.itespresso.fr/election-usa-un-fondateur-de-facebook-derriere-la-strategie-internet-dobama-22300.html#comment-form-box **visité le 25/08/2010**

L'e-mail, arme fatale de Barack Obama, http ://www.arobase.org/Email-arme-fatale-BarackObama/

3-3 ا لات باللغة الانجليزية:

- **Brian Leatherman,Reppert of Free expression, American University, Washington, DC, December 19, 2009,** http://icthumanity.com/ **access 02/01/2010**
- **European traffic to government sites up 6% in September 2006, Fact recorded on: November 17, 2006. (online)** http://www.itfacts.biz/european-traffic--to-government-sites-up-6-in-september-2006/7700 **access 06/01/2010**
- **"E-voting threatens the integrity of our elections and we oppose its use in our democracy",**
- **e-Parliament,** http://en.wikipedia.org/wiki/E-Parliament **, visited 08/09/2010 14.30**
- **Global Center for ICT in E-Parliament**, http://www.ict-e-parliament.org/
- **M.Liptrott, e-Voting in the UK: A Work in Progress, 2006, internet:** www.ejeg.com/issue/download.html?idArticle=80 **access 18/05/2010**
-**Revue.ch SUISSE, Robert Crémer, e-Voting, [online]** http://www.revue.ch/vote-fr **access 12/03/2010**
- **Review of Information and Communications Technology and development in Western Asia, Edition number 5, United Nations Publications, 2000. Electronic version via the site:** http://books.google.dz/books/about/Review_of_information_and_communications.html?id=kH1BpWIhBbcC&redir_esc=y **access 20/02/2010**
8- Secretary of State Hillary Rodham Clinton on Internet Freedom, Free flow of information strengthens societies, secretary says, U.S. DEPARTMENT OF STATE Office of the Spokesman January 21, 2010,(visited 03/03/2010 15h)
http://iipdigital.usembassy.gov/st/english/texttrans/2010/01/20100121142618eaifas0.6585352.html#ixzz1o9b7OhZD
- **The Internet and Mobile Association of India's report on online banking 2006,**
https://www.budde.com.au/Research/India-Broadband-Market-Internet-Services-and-Forecasts.html?r=51

4- الدراسات والمقالات المنشورة:

4-1 الدراسات المنشورة باللغة العربية:

- احمد البغدادي: مقال تحت عنوان:"الحريات الفردية في ظل الديمقراطيات الناشئة"، ورقة قدمت في ندوة جمعية المنتدى مساء 17 مايو 2009 بفندق الخليج – البحرين [انترنيت]، http ://www.aafaqmagazine.com/news.aspx?id_news=8384

- صدقي سامي محمد، دراسة العائد و التكلفة لمشاريع الحكومة الالكترونية، المعهد العربي لإنماء المدن، ندوة الحكومة الالكترونية: الواقع و التحديات، مسقط، 10-12 ماي 2003.

- عمر أبو اليمين عبد الغني، *دور الانترنت في تغيير الاستراتيجيات التسويقية و توجه العملاء نحو السوق الالكترونية* – الملتقى الثالث إدارة التغيير و متطلبات التطوير في العمل الإداري- (نحو إدارة متغيرة فاعلة)، جامعة القصيم، السعودية،2008

- عمر بن يونس، *بحث الحقوق و الحريات و الالتزامات الرقمية* –دور الفقه المقارن- المؤتمر الإقليمي الأول لمنظمات ا تمع المدني (مؤتمر العدالة الأول تمع المعلومات) عمان: الأردن سبتمبر 2004.

- فارس ابراهيم راشد، *التعليم الالكتروني – واقع و طموح*- ورقة عمل مقدمة و معروضة في ندوة التعليم الالكتروني بمدارس الملك فيصل- الإمارات المتحدة،2003

- محمد عبد الرحمان الطويل، *الحكومة الالكترونية كأداة للنظام الحاكم الالكتروني في ظل ثورة تقنية المعلومات و الاتصالات*؛ المعهد العربي لإنماء المدن، ندوة الحكومة الالكترونية: الواقع و التحديات، مسقط- عمان،10-12 ماي 2003.

- الدكتور/ محمد زين الدين محمود، المؤتمر الدولي للتعليم الالكتروني كندا أكتوبر 2009، بحث بعنوان:

Zeen, M. (2009). The Effects of Using On-Line Instruction on Arab Open University Students Achievement and their Attitudes Towards it. In Proceedings of World Conference on E-Learning in Corporate, Government, Healthcare, and Higher Education 2009
http://foe.njb.kau.edu.sa/Content.aspx?Site_ID=372&lng=AR&cid=55815

- مجموعة خبراء، *المعاملات الرقمية و قانون الانترنت*، المنظمة العربية للتنمية الإدارية –أعمال المؤتمرات 2006. الموقع الالكتروني التخصص لعملية التسويق لشركةCompuServe : http://webcenters.netscape.compuserve.com/pf/

- المنظمة العالمية للصحة بحث حول: Long-running telemedicine networks delivering humanitarian services: experience, performance and scientific output
Richard Wootton, Antoine Geissbuhler, Kamal Jethwani, Carrie Kovarik, Donald A Person, Anton Vladzymyrskyy, Paolo Zanaboni, Maria Zolfo
http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099143.pdf

- المنظمة العالمية للصحة بحث حول: Long-running telemedicine networks delivering humanitarian services: experience, performance and scientific output
Richard Wootton, Antoine Geissbuhler, Kamal Jethwani, Carrie Kovarik, Donald A Person, Anton Vladzymyrskyy, Paolo Zanaboni, Maria Zolfo
http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099143.pdf

http://www.est-emb.fr/fra/estonie/it/newwin/aid-295

2-4 الدراسات المنشورة باللغة الفرنسية:

-Centre mondial pour les TIC au Parlement, Rapport mondial 2008 sur l'e-Parlement, http://www.europarl.europa.eu/pdf/oppd/Page_7/world_eparliament_report_2008_fr.pdf

- Rapport du Genève, le 4 février 2002 sur :
Sécurité du vote par Internet « Le rapport du comité d'experts est désormais disponible
- Cours rédigé par Annick LEVEAU « *La communication et l'information*», <vitellus@ifrance.com>.
- **COMMISSION RECOMMENDATION on the digitisation and online accessibility of cultural material and digital preservation, IMPACT ASSESSMENT, Brussels, 24.08.2006, SEC(2006) 1075, (online)** http://ec.europa.eu/information_society/activities/digital_libraries/doc/recommendation/impact_assessment/en.pdf
-**Report of Americans expect government sites to be useful**
http://www.itfacts.biz/70-of-americans-expect-government-sites-to-be-useful/9765
- **Report 78 of users Americans visited government web site 2008,** according to the Pew Internet Project **:**
http: //www.pewinternet.org/pdf/r/231/report_display.asp/
http://www.itfacts.biz/78-of-internet-users-users-visited-government- web-sites/9766
- **E-Government Strategy, Implementing the President's Management Agenda for E-Government,** http://www.cio.gov/documents/2003egov_strat.pdf
- **Rapport mondial 2010 sur l'e-Parlement,** http://www.ictparliament.org/fr/node/821
- **Rapport du Genève, le 4 février 2002 sur :**
Sécurité du vote par Internet « Le rapport du comité d'experts est désormais disponible », p.1
Mary Bellis, (**The History of Voting Machines), History of the Voting System Standards Progra*m***
http://inventors.about.com/library/weekly/aa111300b.htm
- **Documentation sur le vote électronique,** http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/evoting_documentation/default_FR.asp
- Rapport du Conseil de l'Europe sur le vote électronique dans les élections locales de 2005 en Estonie**,**http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/e-voting_documention/FinalReportEvotingEstoniaCoE068_3_06_en.doc/

- Rapport du Conseil de l'Europe **sur le vote par internet lors des élections parlementaires de mars 2007 en Estonie,** http://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-voting/e-voting_documention/report_e-voting_Estonia2007, visité le 03/03/2011 à11.40

-Déclaration sur la liberté de la communication sur l'Internet (adoptée par le Comité des Ministres le 28 mai 2003, lors de la 840e réunion des Délégués des Ministres)
- Réunion Internet et liberté d'expression (Centre de Conférences ministériel de la Convention, 8 juillet 2010), http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/entrees-thematiques_830/cooperation-culturelle-medias_1031/internet-tic_1038/evenements_12473/reunion-internet-liberte-expression-08.07.10_83847.html (visited (15/05/02011
- Législatives 2011 le vote en ligne a démarré Estonie-Tallinn Blog d'un Français en Estonie.htm
http://www.estonie-tallinn.com/2011/02/legislatives-2011-le-vote-en-ligne.html
22- **LOI n° 2003-277 du 28 mars 2003 tendant à autoriser le vote par correspondance électronique des Français établis hors de France pour les élections du Conseil supérieur des Français de l'étrange**
http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa… .
- Décret n° 2006-285 du 13 mars 2006 relatif au vote par correspondance électronique des électeurs inscrits sur les listes électorales consulaires des circonscriptions électorales d'Europe et

d'As
http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa…

-FRANCK LOUVRIER, *Elections et Internet,* Les Echos n° 20240 du 21 Aout 2008.
http://www.lesechos.fr/Elections et Internet.htm
- Gael Bodet, Sabrina Daoud, Pierre-Henri Amalric, eLearning « Comment réussir la mise en place d'un projet eLearning ? », CANADA 25/02/2005http://www.memoireonline.com/06/07/506/m_communication-politique-et-communication-electorale-sur-l-internet25.html#toc36

- Marie Bénilde, *Barack Obama, candidat des réseaux sociaux sur Internet*, lundi 21 avril 2008[online]
http://blog.mondediplo.net/2008-04-21-Barack-Obama-candidat-des-reseaux-sociaux-sur#forum

- Pierre de La Coste, Election présidentielle : l'effet paradoxal d'Internet le 15 mai 2007 (internet)
http://www.fondapol.org/wp-content/uploads//pdf/documents/DE_LA_COSTE_Pres_Internet.pdf

- Vincent Birebent, **Élection d'Obama : *record d'audience pour les sites d'info, Publié le jeudi 06 novembre 2008***, http://www.zdnet.fr/actualites/election-d-obama-record-d-audience-pour-les-sites-d-info-39384693.htm#talkback_list

-Report Eurostat « e-commerce in EU »2000-2002 **(online)** http://www.reportEurostat-e-commerce-2000-2002.com/pdf
- Report Eurostat « e-commerce in EU »2007-2008 **(online)** http://www.reportEurostat-e-commerce-2007-2008.com/pdf
- **Hans Messinger, Mesure de l'économie en réseau, canada,2011** &**Fred Gault**
http://publications.gc.ca/collections/Collection/Statcan/88F0006X/88F0006XIF2002002.pdf
-LOI n° 2003-277 du 28 mars 2003 tendant à autoriser le vote par correspondance électronique des Français établis hors de France pour les élections du Conseil supérieur des Français de l'étrange
http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa… .
- Décret n° 2006-285 du 13 mars 2006 relatif au vote par correspondance électronique des électeurs inscrits sur les listes électorales consulaires des circonscriptions électorales d'Europe et d'As http://www.legifrance.gouv.fr/WAspa…
- **Report of Sweden-austia-and-uk-ranked-highest-aming-european-e-government-services/2779**
http://www.itfacts.biz/sweden-austria-and-uk-ranked-highest-among-european-e-government-services/2779

3-3 الدراسات المنشورة باللغة الانجليزية:

- Aaron Smith, (The Internet's Role in Campaign 2008), Research Specialist, Pew Internet & American Life Project, April 15, 2009, http://pewresearch.org/pubs//1192/internet-politics-campaign-2008
- **E-Parliament Conference on Space Security 2105Rayburn House Office Building, Washington, DC, 14September 2005**
-health in low- and middle-income countries: findings from the Center for Health Market Innovations, Trevor Lewis , Christina Synowiec ,Gina Lagomarsino, &Julian Schweitzer
http://www.who.int/bulletin/volumes/90/5/11-099820.pdf
- Heeks, Richard, e-government for development: e-Government success/ Failure: Assessing your on projects, Manchester University Institute for development policy and management, (online), www.e-Gov4Dev.Org**, access, 12/03/2010.**
- **Paul J. Edelson and Von V. Pittman, E-*Learning in the United States*: New Directions and Opportunities, For University Continuing Education, School of Professional Development, State University of New York-Stony Brook, February 2001,p.19**
http://www.stonybrook.edu/spd/dean_papers/newdelhi.pdf
- World bank, A definition of eGouvernement, (online)
www.worldbank.org/publicesector/egov/egovstudies.html

- القواميس و المعاجم

معجم المصلحات السياسية والاقتصادية ، باور أحمد،2008.

Le Dictionnaire encyclopédique des sciences de l'information et de la communication.

الفهرس العام